شهادة اجتياز

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الكريم ﷺ، يطيب لـقناة الدورات العلمية الفقهية و العلمية التأصلية تهنئة الطالب/ ـــه: أمين بن وان حأمأ لونا

على اجتياز مقرر: شرح المنظومة البيقونية

بتقدير: جيد جداً بشرح فضيلة الشيخ: وليد بن راشد السعيدان عن بعد عبر المادة الصوتية

والنماذج الإلكترونية وعليه نوصيها / ـــه بالاعتصام بالكتاب والسنة، والمواصلة في طلب العلم

والدعوة إلى الله ونشر السنة وتعليم العلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تحريرًا:
٢١ / ٦ / ١٤٤٦هـ
٢٣ / ١٢ / ٢٠٢٤م

فضيلة الشيخ:

المشرف العام:

شرح المنظومة البيقونية في علم مصطلح الحديث

بشرح فضيلة الشيخ:

وليد بن راشد السعيدان

شَرْحُ

مَنْظُومَةِ البَيْقُونِي

(أَوِ المَنْظُومَةُ البَيْقُونِيَّةُ)

(فِي مُصْطَلَحِ الحَدِيثِ)

نَظَمَهَا

عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فُتُوحٍ البَيْقُونِيُّ

لفضيلة الشيخ:

وليد بن راشد السعيدان

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

ابن الجزري

مكتب ابن الجزري للبحث العلمي والتفريغ الصوتي

المنظومة البيقونية

١- أبدأُ بالحمدِ عَلَىٰ * مُحَمَّدٍ خَيْرِ نبيْ أُرسلا
٢ - وذِي من أقْسَامِ الحَدِيثِ عِدَّهْ * وَكُلُّ واحد أتىٰ وحدَّه
٣ - أوَّلُها الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصل * إسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذَّ أَوْ يُعَلْ
٤ - يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِه * مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِه
٥ - والَحسَنُ المعروفُ طُرْقًا وَغَدَتْ * رِجَالُهُ لا كالصّحيحِ اشْتَهَرَتْ
٦ - وكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحسن قصر * فهو الضعيف وَهْوَ أَقْسَامًا كُثُرْ
٧ - وَمَا أُضِيفَ لَلنَّبِي المَرْفُوعُ * وَمَا لِتَابِعٍ هو المقطوع
٨ - والُمسنَدُ الُمتَّصِلُ الإسنادِ مِنْ * رَاوِيهِ حَتَّىٰ الُمصْطَفَىٰ وَلَمْ يَبِنْ
٩ - وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِل * إسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَىٰ فَالْمُتَّصِل
١٠ -مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَىٰ وَصْفٍ أَتَىٰ * مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أنبأنِي الْفَتَىٰ
١١ - كذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائما * أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا
١٢ - عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أوْ ثَلَاثَهْ * مَشْهُورُ مَرْوِي فَوْقَ مَا ثَلاثَهْ
١٣ - مَعَنْعَنٌ كَعَن سَعِيدٍ عَنْ كَرَمْ * وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ
١٤ - وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَا * وَضِدُّهُ ذاك الذي قد نَزَلا
١٥ - ومَا أضَفْتَهُ إِلَىٰ الأَصْحَابِ مِنْ * قَوْلٍ وفعل فهو مَوْقُوفٌ زُكِنْ
١٦ - وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصِّحَابِيُّ سَقَطْ * وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَىٰ رَاوٍ فَقَطْ
١٧ - وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بحال * إسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الأوْصالِ
١٨ - والُمعْضَلُ الساقِط مِنه اثنانِ * وما أتىٰ مُدلسًا نَوعانِ
١٩ - الأَوَّلُ: الاسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ * ينقلُ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

٢٠ - والثَّانِ: لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ * أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنعرف
٢١ - وما يخلف ثِقَةٌ بِهِ الَملأ * فالشاذُّ والَمقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلا
٢٢ - إبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمُ * وَقَلْبُ إسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ
٢٣ - والفَردُ مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقةِ * أَوْ جَمْعٍ أوْ قَصْرٍ عَلَىٰ روايةِ
٢٤ - ومَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا * مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا
٢٥ - وذُو اخْتِلافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ * مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ
٢٦ - والُمدْرَجَاتُ فِي الحديثِ مَا أَتَتْ * مِنْ بَعْض أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ
٢٧ - ومَا رَوىٰ كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ * مُدَبَّجٌ فَأَعْرِفْهُ حَقًّا وانْتَخِهْ
٢٨ - مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًّا مُتَّفِقْ * وضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا المُفْتَرِقْ
٢٩ - مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الخَطِّ فَقَطْ * وَضِدُّهُ مُخْتَلِفُ فَاخْشَ الْغَلَطْ
٣٠ - وَالمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا * تَعْدِيلُهُ لَا يَحمِلُ التَّفَرُّدَا
٣١ - مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ * وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهْوَ كَرَدْ
٣٢ - وَالكَذِبُ المُخْتَلَقُ المَصْنُوعُ * عَلَىٰ النَّبِي فَذلِكَ الموْضوعُ
٣٣- وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ * سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ البَيْقُونِي
٣٤ - فَوْقَ الثَّلاثِينَ بأرْبَعٍ أَتَتْ * أقْسامُهَا تَمَّتْ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

الدَرْسِ الْأَوَلُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، ونَتُوبُ إِلَيهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلِ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ.

الحمد لله حمد الشاكرين، والشكر لله شكر المعترفين المقصرين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ ولي الصالحين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الصادق الأمين -صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين-.

نسأل الله -جلَّ وعلا- أن يفقهنا وإياكم في ديننا وأن بعلمنا جميعًا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يرزقنا العمل بما علمنا، وأن يجعلنا وإياكم هداة مهتدين، لا ضالين ولا مضلين.

أيها الأحبة أسأل الله -جلَّ وعلا-أن يشرح صدوركم، وأن يغفر ذنوبكم، وأن يعلي قدركم، وأن يحسن خاتمتكم، وأن يجعل لكم منزلة خاصة عنده -جلَّ وعلا-، وجزاكم الله خيرًا على مجيئكم، وتدشنكم صعاب الطريق.

وأسأل الله -جلَّ وعلا- أن يلهمني رشدي وصوابي أن أقول ما فيه منفعة لكم في دينكم ودنياكم، وأبشركم بقول النبي -ﷺ:(مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ")[1] رواه الإمام مسلم في حديث أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه-.

(١) اخرجه احمد في مسنده، مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، حَدِيثُ أَبِي رِفْثَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (٨٣١٦) (٦٦/١٤)، وابن ماجه في سننه (٢٢٠)، والترمذي في سننه (٢٦٤٦)، والحاكم في المستدرك (٣٠٢).

ويقول -عليه الصلاة والسلام-: (ما اجتمَعَ قومٌ في بيتٍ من بيوتِ اللَّهِ يتلونَ كتابَ اللَّهِ، ويتدارسونَهُ فيما بينَهم إلَّا نزلَت عليهِم السَّكينةُ، وغشِيَتهُمُ الرَّحمةُ، وحفَّتهُمُ الملائكَةُ، وذكرَهُمُ اللَّهُ فيمَن عندَهُ)[1].

ويقول -عليه الصلاة والسلام-: (إذا مَررتُم برياضِ الجنةِ فارتعوا، قِيل: يَا رسولَ اللهِ وما هِي رياضُ الجنةِ؟ قال: حِلَقُ الذكرِ)[2].

أوصيكم -أيها الإخوان- ونفسي بتقوى الله، فإن التقوى ما كانت في قليل إلا كثَّرته، فالتقوى هي بركة الإنسان في هذه الحياة لاسيما في طلب العلم، فإذا لم يجعل الله في طلبك للعلم بركة، فوالله سوف تقطع السنوات تلو السنوات وأنت ما حصلت شيء؛ فإذًا ينبغي لك أن تتقي الله، فإن تقوى الله هي مفتاح البركة سواء في علمك، في حفظك، أو في جلوسك عند العلماء والمشايخ أو في دراستك وقراءتك فيما بينك وبين نفسك في مكتبتك.

فكن متقيًا لله -جلَّ وعلا- يا طالب العلم دائمًا، فإنه إذا كانت ذاتك لا يحركك إلا التقوى، فاعلم أن الله -جلَّ وعلا- سوف يضفي عليك البركة العظيمة حتى تسير بأقوالك الركبان، وينفع الله -جلَّ وعلا- الأمة بعلمك، وهي وصية الله للأولين والآخرين كما هو معلوم.

ثم أوصيكم ثانيًا: بالإخلاص في طلب العلم؛ فإن العلم من أعظم القربات وأجل الطاعات، وأعظم العبادات التي يتعبد بها العبد لرب الأرض والسماوات، وقد تقرر عند العلماء -رحمهم الله تعالى- أن كل عبادة فقبولها مرهون بالإخلاص.

فلا يجوز لك أيها الطالب أن يشم من قلبك رائحة محبة المدح أو الثناء، أو التكثر بالمسائل العلمية فقط، لا؛ بل لا يحركك إلا الإخلاص، ولا يوقظك إلا الإخلاص.

فأيها الطالب: حاسب نفسك دائمًا، وراقب نيتك دائمًا، وإياك أن تغفل عنها.

الإخلاص أيضًا: من مفاتيح البركة. إذًا التقوى من أعظم مفاتيح البركة، والإخلاص من أعظم مفاتيح البركة أيضًا.

---

(١) اخرجه الدارمي في سننه، بَابٌ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ وَالْعَالِمِ (٣٦٨) (١/٣٦٩).

(٢) اخرجه احمد في مسنده، مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، حَدِيثُ أَبِي رِفْثَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٧١٠٤) (١١/٦٧٣)، والترمذي في سننه (٣٥٠٩)

ثم أوصيكم -أيها الإخوان-: بالجد، والاجتهاد، والاستمرار، وعدم الانقطاع، وبكثرة المراجعة؛ فإن العلم يثبت بكثرة النظر والتكرار والمراجعة والجد والاستمرار والمثابرة والصبر واحتساب الأجر، ولا تمل فالطريق طويل؛ ولكن إذا كنت تقطع منه كل يوم مرحلة فسوف تصل -بإذن الله جلَّ وعلا- إلى نهايته، فلا تمل، ولا تكل، واجتهد، واحضر، واتعب، واقدح كما يقدح أهل الباطل في باطلهم؛ يسهرون الليالي تلو الليالي يخططون لأجل الإسلام، ويدبرون له، وينفقون في تجبيرهم لأهل الإسلام الأموال الطائلة فنحن أهل الحق أحق بهذا الأمر؛ أن نصبر على طلب العلم وأن نثبت، وأن نكثر دعاء الله -جلَّ وعلا- بالتوفيق والسداد والإخلاص والتقوى، وتيسير الطريق.

فالله، الله أيها الإخوان بالمثابرة وبالجد وبالعزيمة، ليكن عندك أيها الطالب نهمة عظيمة في طلب العلم، لا ترضى بالدون ولا ترضى بالأقل؛ بل انظر إلى قمة الجبيل واجتهد الاجتهاد الكامل، وشمر عن ساعدك حتى تصل إلى هذه القمة العظيمة.

ثم الوصية الثالثة أيها الإخوان: العمل بما تعمل.

فإن كل مسألة تعلمها فإنها من حجج الله عليك، فلا تستكثر من حجج الله عليك إذا كنت لا تعمل، فإنها بلية عظيمة أن ينفصل العلم عن العمل عند الطالب، إن من الناس من طلبة العلم من إذا رأيته: رأيته يحمل بين دفتي روحه وجنبيه علمًا عظيمًا كبيرًا؛ ولكن إذا قارنت هذا العلم الكبير بالعمل لا تجده يساوي شيء، فهذا لا بركة في علمه؛ بل إنه معذب يوم القيامة يعذب هذا الرجل بهذا العلم، وقد كان أبو سلمة بن عبدالرحمن -رحمه الله تعالى- كثير السؤال لعبدالله بن عباس، ولعائشة -رضي الله عنها-، فقالت له مرة من المرات: «**يا بني أتعمل بما تتعلم، فقال: لا يا أماه، قالت: إذًا يا بني لم تستكثر من حجج الله عليك؟**».

ثم الوصية التي بعدها: نقل ذلك العلم إلى الغير، ولا يكن الطالب أنانيًا يرفع الجهل عن نفسه فقط ويترك غيره يتخبط في مستنقعات الشبهات ويغرق في حال الشهوات؛ بل يجب علينا إذا تعلمنا ورفعنا الجهل عن أنفسنا أن ننقل هذا العلم إلى المحتاجين له.

ثم بعد ذلك أوصيكم: بالصبر على ما قد يواجهكم في طريق التعلم والتعليم من العقبات التي هي سنن كونية من الله -جلَّ وعلا- للطالب، فكلما كان الإنسان صادقًا في الطلب والتعليم فلابد أن يواجهه شيء من العقبات ومن المتاعب والمصائب، فإن طريق التعليم دعوة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس

طريقًا مغروسًا بالورود والرياحين وتقبيل الرؤوس، والتقديم في المجالس، لا، أحيانًا يكون أمامك أشياء كثيرة -كما تعرفونها- من المتاعب والمصاعب فعليك أن تصبر، فمن استجمع هذه فإنه سوف يخرج من الخسارة التي كتبها الله على بني آدم، كما قال الله -جلَّ وعلا-: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ [العصر:١] ﴿إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر:٢] ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر:٣].

ثم هذا العلم الذي سوف نتعلمه في هذا اليوم أو سوف نتعلم شيئًا مما سيلي هذا اليوم، هو من أعظم العلوم على الإطلاق، وهو: علم السنة النبوية، سوف نتعلم شيئًا من علم الحديث، وسوف تنبثق دراستنا -إن شاء الله- من شرح هذا المتن الطيب، المسمى بمت [البيقونية].

وقبل ذلك أحب أن أقدم بجمل من المقدمات النافعة -إن شاء الله- في هذا العلم: أولًا: عرَّف العلماء علم المصطلح بقولهم: هو علم يُعرف به أحوال الراوي والمروي من حيث القبول والرد.

إذًا هذا التعريف يبين لك أنك سوف تتعلم في علم الحديث أمرين مهمين:

الأمر الأول: سوف تتعرف على أحوال رواة الحديث، وهو من جهة الإسناد، سوف تعرف فيهم الضعيف؛ من هو الضعيف، ومن هو الثقة، ومنهو الحافظ الضابط ومن هو خفيف الضبط، ومن هو المدلس، ومن هو الذي تقبل روايته، ومن لا تقبل روايته، هذا من مباحث هذا العلم العظيم.

ثم كذلك تتعرف على: أحوال ما رووه من حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

فإذًا أنت عندك في هذا العلم ركنان عظيمان:

الركن الأول: علم الرواية.

والركن الثاني: علم الدراية.

أما علم الرواية: فتتعرف فيها على أحوال المتن والسند من حيث القبول والرد.

وأما علم الدراية: فستتعرف فيه على الأحوال المنقولة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وشيئًا من فقه هذه المنقولات الحديثية عنه -عليه الصلاة والسلام-.

مسألة: ما فائدة تعلمنا لهذا العلم؟

أقول: لقد قرر العلماء أن الفائدة منه هي: تنقية الأحاديث النبوية وتخليصها مما يشوبها من ضعف أو وضع أو غيره؛ ولذلك ليتمكن الإنسان من الاستدلال بها؛لأنه كما هو معلوم لديكم: أن المستدل بالسنة

يحتاج قبل ذلك: أن يتعرف على حال هذا المروي أهو مقبول فيحتج به أم هو مردود فلا يحتج به، وهذا العلم لا نحتاجه في القرآن في الاستدلال بكتاب الله -جلَّ وعلا-؛ لأن القرآن من أوله إلى آخره متواتر، فلا نحتاج إلى علم مصطلح الحديث في دراسة آيات القرآن؛ ولكننا نحتاجه في التفتيش عن المصدر الثاني وهو: السنة.

فإذًا السنة حجة بإجماع العلماء؛ ولكن قبل الاحتجاج بها نحتاج إلى أن نتعرف على حال هذا المروي بالنظر إلى رجال إسناده، وبالنظر إلى ألفاظ متنه أهو شاذ أم فيه علة أم غير ذلك كما سيأتينا تفصيله -إن شاء الله-.

فإذا بلغت السنة رتبة الاحتجاج فحينئذ نحتج بها.

وأما إذا ضعُفت عن رتبة الاحتجاج فإننا نلغيها ونخرجها عن دائرة الاحتجاج.

المسألة الثالثة: شيء من الكلام على أحوال هذا العلم عبر العصور، هي كلمة مختصرة أقول فيها -وبالله التوفيق-، ولعلكم تسمعونها أكثر من كتابتها: لقد كان هذا الفن العظيم وهو علم الحديث، علم مصطلح الحديث، أو علم الرواية والدراية كغيره من سائر الفنون، يختلف الكلام فيه مع الكلام على فنون أخرى، فيتكلم عليه علماء التفسير، ويتكلم عليه علماء الأصول، ويتكلم عنه العلماء في الفنون الأخرى، فلا يُعرف هذا العلم بتأليف خاص، فقد ثبت أنه تكلم عنه الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- في كتابيه العظيمين: [الرسالة] وفي [الأم]؛ ولكنه لم يمخض الكلام في علم مصطلح الحديث، لا، وإنما سابق شيئًا من مسائل علم الحديث مع غيره.

وكذلك تكلم عليه الإمام مسلم -رحمه الله تعالى- في مقدمة صحيحه.

وكذلك تكلم عنه الإمام الترمذي -رحمه الله- في آخر جامعه المسمى بالجامع الصحيح.

حتى وصلنا إلى المائة الرابعة من الهجرة، فلما كانت المائة الرابعة من الهجرة، وفيها -كما هو معلوم لديكم- نضجت العلوم والفنون واستقر الاصطلاح، أفرد الإمام القاضي أبو محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد المعروف الرَّامُهُرْمُزي، أفرد كتابه في مسائل مصطلح الحديث.

وهذا على حسب العلم القاصر أول كتاب يفرد في مسائل الحديث.

وسمى هذا الكتب: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي.

ثم توسع فيه العلماء بعد الإمام الرَّامُهُرْمُزي، فجاء أبو عبدالله بن الحاكم النيسابوري المتوفى سنة خمسة وأربعمائة هجرية كما هو معلوم، فصنف فيه كتابه العظيم -أيضًا- والذي صار عمدة لمن بعده، كتاب [معرفة علوم الحديث].

لكن أخذ العلماء على هذا الكتاب: أن الإمام الحاكم لم يهذبه، ولم يستوعب جميع مسائل مصطلح الحديث.

ثم جاء بعده أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، المتوفى سنة ثلاثين وأربعمائة هجريًا، فعمل على كتاب الحاكم مستخرجًا؛ ولكنه كذلك لم يستوعبه، وترك أشياء للمتعقب كما ذكره الحافظ بن حجر -رحمه الله-.

ثم جاء بعد هؤلاء الإمام الذي هو سيد من سادات علوم الحديث، والذي كل من جاء بعده إنما هو عيال على كتبه، وهو الإمام: الخطيب أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، المتوفى سنة ثلاثة وستين بعد الأربعمائة هجريًا، فصنف في قوانين وقواعد وضوابط الرواية كتابه المعروف، المسمى بالكفاية، وهو موجود، مطبوع، متداول بين طلبة العلم، ولم يكتفِ بذلك؛ بل صنف في آداب الرواية أيضًا، هو صنف في قواعدها وآدابها، كتاب الكفاية هذا في قوانين الرواية وقواعدها.

وأما في آدابها فصنف كتابه المعروف، المشهور، الجامع بين آداب الراوي والسامع.

وكتب مفردة في فنون أخرى؛ بل إن الخطيب لم يترك في الأعم الأغلب قسمًا من أقسام الحديث إلا وتكلم فيه، فتلكم في المدلس، وتكلم في رواية الآباء عن الأبناء والأبناء عن الآباء، وغيرها من علوم الحديث؛ حتى أصبح كل من جاء بعد الخطيب عيالًا على كتبه، كما قاله الحافظ أبو بكر بن نقطة -رحمه الله تعالى-.

وللقاضي عياض أيضًا مشاركة في ذلك في كتابه الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع.

وتتابع العلماء بعد ذلك إلى عصرنا هذا وهم يكتبون في مسائل علم الحديث بين مطول وبين مختصر، وبين ناثر، وبين ناطق.

وقد جرت عادة العلماء -رحمهم الله تعالى- أن يكتبوا مختصرات في كل فن من فنون الشريعة؛ ليكون ذلك أعون وأيسر للطالب في استحضار مسائل هذا الفن واستجماعها.

فمن أنفع الكتب المختصرة في هذا الفن:

كتاب الحافظ بن حجر -رحمه الله- [نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر]، وقد شرحها كثيرون، ومن أوائل من شرحها الحافظ نفسه. وكذلك شرحها ابنه محمد بن أحمد بن حجر. وكذلك شرحها العلامة عبدالرؤوف المناوي. ومحمد صادق بن عبدالهادي السندي. وشروحهم موجودة متداولة.

ومن أخصر الكتب وأنفعها أيضًا: هذا الكتاب الذي بين أيدينا، هذه الأبيات المختصرة في أربع وثلاثين بيتًا، وهي: البيقونية. فهي من أوائل ما يدرسه طلاب الحديث في هذا الفن.

فأنا أقول -والله أعلم- أن الابتداء بالبيقونية كالابتداء بالأربعين النووية، وكما أن من يحفظ الحديث يحتاج إلى مقدمة في هذا الحديث، فلا أفضل من الأربعين النووية.

وكذلك علم الحديث علم واسع، يبدأه الإنسان في حفظ المنظومة البيقونية، وفي النظر فيما لا يقل عن ثلاث من شروحها. هذا بالنسبة للمختصرات في الباب.

وأما الكتب المطولة فقد ذكرت لكم جملًا منها؛ ولكن الحقيقة من أنفعها:

تدريب الراوي في شرح تقريب الإمام النواوي، أي: النووي، وهذا للإمام عبدالرحمن بن جلال السيوطي.

ومنها كذلك: شرح ألفية الحديث للإمام السخاوي.

وكذلك: توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار للإمام محمد بن الأمير الصنعاني.

وكذلك: قواعد التحديث وهو من كتب الجليلة، وقد ألفه الإمام جمال الدين القاسمي.

وكذلك: توجيه النظر للجزائري.

وإن أنسى فلا أنسى الإمام الألباني -رحمه الله تعالى وأدى له الأجر والمثوبة- فإن له مشاركات عظيمة، كبيرة، قواعد مهمة قد نثرها في كتبه، فلا ينبغي لطالب العلم أن يهملها في دراسة هذا الفن. وقد جُمعت أقواله -رحمه الله- في علم المصطلح في رسائل متعددة.

فجزى الله الجميع خير الجزاء، وأجل له الأجر والمثوبة، وجعل قبورهم روضة من رياض الجنة.

المتن الذي بين أيدينا اسمه: البيقونية.

ولا أعلم خلافًا بين شراحها في هذه التسمية؛ لأن مؤلفها وناظمها سماها بذلك، كما قال في البيت الذي قبل الأخير:

وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ ... سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ البَيْقُونِي

ولكننا إذا رجعنا إلى البحث عن ترجمة ناظمها، فإننا لا نجد له ترجمة في كتب الحديث. عجبًا، هذا مما يشتد له العجب.

فإنهم قد اختلفوا في أقل الأشياء، وهو: اسمه، فمنهم من سماه: بعمر البيقوني، ومنهم من سماه ب: طه فاختلفوا في اسمه، ولا نعرف سنة ولادته؛ ولكن الذي نجزم في نسبه أنه البيقوني؛ لأنه نسب نفسه إلى هذه التسمية، فقال:

(سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي) حتى سنة وفاته لا نعرفها، حتى سنة وفاته لم يجزم بها أحد. هناك اجتهادات لبعض أهل العلم في تسميته؛ ولكن وقع في تسميته خلاف طويل، فنقول فيه:

هو إما عمر، وإما طه إما عمر البيقوني، وإما طه البيقوني.

وخفاء ترجمته هذا نستفيد منه عدة فوائد:

الفائدة الأولى: ينبغي للطالب أن لا يحرص على إبراز نفسه، وعليه أن يحب دائمًا الاختفاء.

ولا أقصد الاختفاء عن تعليم الناس؛ ولكن الاختفاء عن الشهرة والأضواء ما استطعت إلى ذلك سبيلًا، فإن الأضواء والشهرة متى ما اختلطت محبتها في قلب الطالب أفسدت عليه علمه، وكدرت عليه صفو نيته فوصيتي للطالب: أن لا يحرص على طلب الشهرة ما استطاع إلى ذلك سبيلًا.

وكذلك نستفيد منها: أن العلم الذي هو لله يبرز صاحبه وإن لم يعرفه أحد، فلا تزال شهرة هذا الإمام مع أننا لا نعرف اسمه ولا سنة ولادته ولا سنة وفاته؛ لكن لاتزال الألسنة تلهج له بالذكر الطيب والثناء الحسن، والسمعة العظيمة، ولا يزال الطلاب يترحمون عليه.

فالعلم المبني على التقوى والإخلاص يخلد ذكر صاحبه، ويدخله في عداد قول الله -جلَّ وعلا-: ﴿وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الآخِرِينَ﴾ [الشعراء:٨٤]، فلايزال طلبة العلم يتحلقون على شرح هذه البيقونية، منظومة مختصرة، يسيرة، ويترحمون على مؤلفها، ويدعون له بالمغفرة والرحمة الواسعة، ولا تزال بيقونيته هذه الصغيرة في حجمها والكبيرة في معناها وفحواها هي مقتدى طلبة العلم في طلب هذا العلم العظيم.

فإذًا معرفة الناس ليست الميزان في انتشار علم العالم أو خفاءه، لا، أبدًا، من فكر في ذلك فإنه جاهل، وليته ما تعلم.

وإنما الميزان الحقيقي هو: أن يكون علمك لله، أن يكون علمك خالصًا لوجه الله -جلَّ وعلا-، مبنيًا على الأصول الشرعية المعتمدة الصحيحة التي نص عليها أهل العلم. فالعلم المبني على التقوى والإخلاص يخلد ذكر صاحبه حتى ولو لم يعرفه الناس. وكما قال عمر في بعض الغزوات، قال لنا: قال -عليه الصلاة والسلام-: «مَن تَفقِدونَ؟»، كل بدأ يذكر أقاربه، ومعارفه، يفقد فلانًا وفلانًا، وفلانًا، وكان من بين الموتى والشهداء جليبيبًا وهو مولى، فقال -عليه الصلاة والسلام-: «ولكنِّي أفقِدُ جُلَيبيبًا»[1]، فقده نبي هذه الأمة وهو إنسان في ذلك الزمان لا يكاد يُعرف، حتى أنه كان مع الشهداء ولم يسمه أحد، ولم يفقده أحد؛ إذًا العبرة ليست بمعرفة الناس، العبرة بمعرفة الله لك، باطلاع الله على قلبك وإخلاص قلبك وصفاء نيتك أنك ما طلبت العلم إلا لله، وما أردته للتكثر ولا لمدح الناس، ولا لثناء الناس، وإنما ما أردته إلا لوجه الله -جلَّ وعلا-.

وكم من الكتب التي هي في زمن مؤلفها قد علاها الغبار ولم يفتحها أحد؛ لكن ما إن مات مؤلفها، وانتشر سيطه الطيب إلا وأقبل الناس على كتبه، ودرسوا ما فيها، وتعلموا مسائله؛ حتى صارت عمدة من عُمَد طلب العلم.

ومن الفوائد أيضًا: أوصيكم ونفسي أيها الإخوان بالتحرز الشديد من الانطواء تحت رايات الإعلامين والأضواء الصفراء، من الدخول في الإعلام.

احذر أيها الطالب في مبتدأ عمرك، وفي إقبال حياتك العلمية أن يخدعك الإعلاميون بالظهور في الإعلام، فإننا والله نبكي الدمع قبل الدمع على أناس كنا نعرفهم في طلب العلم مجتهدون، وفي تحصيله راغبون، وعليهم آثار السنة بادية؛ لكن ما إن خرجوا في تلك الحلقات الإعلامية، إلا وتغيرت مضامرهم، وتحولت أشكالهم، وتغيرت أفكارهم، وتزعزعت ثوابتهم التي كانوا ينعمون بها سابقًا.

فالإعلام فتنة، الإعلام فتنة عظيمة يا طلبة العلم، فاتق الله يا طالب العلم، احذر من الانطواء تحت رايات الإعلاميين، حتى وإن خدع لا يخدعك إذ يقول: والله أنت تخدم الأمة، لا، حتى إذا كبُر سنك واشتد

---

(١) اخرجه ابن ابي عاصم في الاحاد والمثاني ، باب : أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ رضي الله عنه (٢٣٦١) (٤/ ٣٢٧).

عظمك في العلم، وقويت معرفتك بمداخل الإعلاميين ومخارجهم، حينئذ إن خرجت في شيء من وسائل الإعلام الطيبة الصافية، فهذا لا حرج. فإننا والله نشكو إلى الله -جلَّ وعلا- من أناس من طلبة العلم كانوا على أعظم درجة من درجات التحرز والورع والتقوى، فتوصلت بهم الحلقات الإعلامية حتى جلست معهم تقابلهم امرأة مكشوفة الشعر، هذا حذر منه الأئمة. إذًا ينبغي لنا أن نحذر من ذلك حذرًا عظيمًا.

ومنهم من قصَّر لحيته، ومن من بدأ يحرص على هندامه الحرص الكامل الكبير، وهذا كله بسبب الانطواء تحت رايات الإعلاميين، والانخداع بتلك المهرجان الإعلامية التي تهدف في أغلبها إلى ضم أقوال العلماء بعضهم ببعض تحت ستار نشر الدين، فإن فتنة الشهرة الإعلامية لها ضريبتها من النية الفاسدة وكساد البواطن، فالحذر الحذر الشديد منهم.

ثم نقول -وبالله التوفيق-: قول الناظم -رحمه الله تعالى-:

بسم الله الرحمن الرحيم

في هذه المسائل:

المسألة الأولى: لماذا بدأ الشيخ منظومته بالبسملة؟

الجواب: ابتدأ الشيخ -رحمه الله- منظومته بالبسملة لعدة أمور:

الأمر الأول: اقتداءً بالكتاب العزيز؛ حيث بدأ الله -جلَّ وعلا- كتابه بالبسملة، وافتتح كل سورة بالبسملة، إلا سورة [براءة]، فإن قيل لك:

وما العلة في عدم ابتداء سورة براءة بالبسملة؟

فقل: قد اختلفوا العلماء في ذلك، والصحيح: أنه هكذا نزل من الله.

أي: أن المسألة توقيف من الله -جلَّ وعلا-.

الأمر الثاني: اقتداء بالنبي -ﷺ- في مكتباته ومراسلاته لمن وراء البلدان وملوك الأمصار المجاورة لجزيرة العرب، فقد كان يفتتح النبي -ﷺ- كتبه ومراسلاته بالبسملة ككتابه إلى هرقل عظيم الروم، وغيره من الكتب.

الأمر الثالث: للتبرك بالابتداء

بالبسملة، فإن البسملة مما يتبرك به في الابتداء بها.

الأمر الرابع: للاقتداء بأهل العلم -رحمهم الله-، فقد جرت عادة العلماء أن يبدأوا بالبسملة قبل البدء في مقصودهم نثرًا ونظمًا.

مسألة: لماذا لا تعلل اقتداءه بالبسملة بحديث: (**كلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدأُ فيه ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ فهو أقْطَعُ**)[1]، لماذا لم تعلل بهذا الحديث؟

الجواب: نقول لأنه حديث ضعيف جدًا بجميع طرقه، ومختلف رواياته، كما نص على ذلك الإمام الألباني في أوائل (٠:٢٩:٥٢@)، فهذا حديث ضعيف بجميع طرقه.

مسألة: هل ثبت حديث أن بسم الله الرحمن الرحيم اسم من أسماء الله؟

الجواب: لا، لم يثبت حديث بهذا اللفظ، فالحديث المروي بهذا اللفظ لا يصح مرفوعًا للنبي -ﷺ-، بل لا نعلم صحته حتى موقوفًا على بعض أصحاب النبي -ﷺ-.

مسألة: هل البسملة آية من القرآن؟

الجواب: فيه خلاف بين أهل العلم والقول الصحيح ومختاره أبو العباس أحمد بن تيمية -رحمه الله- وهي أن البسملة آية من مجمل القرآن، لا من كل سورة منه، لا من الفاتحة ولا من غيرها.

القول الصحيح: أن البسملة آية من مجمل القرآن، أي: إذا عددت آيات القرآن وانتهيت منها فزد عليها آية مستقلة يقال لها آية البسملة، فهي آية نزلت بالفصل بين السور فلا يتكرر تعدادها وإنما هي آية واحدة من مجمل القرآن، هذا أصح الأقوال في هذه المسألة.

مسألة: ما حكم كتابتها قبل الشعر؟ فإننا نتلو أن الإمام البيقوني -رحمه الله- كتب "بسم الله الرحمن الرحيم" قبل نظمه، فما حكم كتابتها قبل الشعر؟

الجواب: فيه خلاف بين أهل العلم والقول الصحيح التفصيلي، وهذا يختلف باختلاف نوع الشعر الذي يُنظَم، فإن كان من الشعر الذي يُنظم فيه العلم، ويُنظم فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونصرة الدين والدفاع عن الخير والحق، والزج عن انهيار السنة والشريعة، فلا جرم أن هذا خير ما يبدأ به بالبسملة، فهذا لا حرج فيه.

---

(١) اخرجه احمد في مسنده، ابتداء مسند أبي هريرة، رضي الله عنه، ﴿صحيفة همام بن منبه﴾(٨٦٩٧) (٨/ ٣٩)

وأما شعر المجون والغزل والتفاهة والثقافة، ومدح الملوك والأمراء، ومدح الدنيا والخمرة وشهواتها، والتغزل في النساء، فإن اسم الله يُجَل من أن يكتب في بدايات هذا الكلام التافه الساقط، هذا واضح يا إخوان؟

فإذًا القول الصحيح أن فيها تفصيلًا كما هو مبين لكم قبل قليل.

مسألة: ما معنى الباء في "بسم الله"؟

الجواب: أقول الجواب فيه خلاف بين العلماء، والقول الصحيح أنها باء الاستعانة، ومعناها: أي أبدأ مستعينًا بسم الله، وهذا دأب طالب العلم في سيره العلمي، سواء في طلب العلم أو في التعليم أو بالتعليم والكتاب، فإذا لم يستعن الطالب في كل جزئيات حياته العلمية بالله -جلَّ وعلا- فإن ناصره سيكون عجز وخذلان، إذا لم يستعن العبد بربه -جلَّ وعلا- بكل وارداته وشارداته، فإن ناصره سيكون عجزًا وخذلانًا، فعليك أيها الطالب أن تستعين بالله -جلَّ وعلا- بكل مصادرك ومواردك.

وقدر العلماء -رحمهم الله تعالى- الجار والمجرور بقوله: مثل، قدروه بفعل متأخر مناسب للمقام، فقالوا: نحن نقدره فعلًا؛ لأن الأصل في إعمال الأفعال، وقالوا: مؤخر، حتى لا يُبدأ بشيء قبل اسم الله -جلَّ وعلا-، وقالوا: مناسب للحال، أي: بمعنى أنك إذا صرت تؤلف تقول: بسم الله أؤلف، وإذا أردت أن تأكل تقدر آكل "بسم الله آكل"، وإذا أردت أن تركب السيارة فتقول بسم الله بمعنى "أركب"، فإذًا أنت تقدر ذلك الجار والمجرور بفعل متأخر مناسب للحال.

مسألة: هل السنة أن يُبدأ بالبسملة في كل أحوال الإنسان؟

الجواب: فيه خلاف بين أهل العلم، والقول الصحيح في هذه المسألة أن الأمر مبناه على التوقيف، فلا ينبغي أن يجعل البسملة من جملة الأذكار في ابتداء الأفعال، فيكررها في ابتداء كل فعل على أنها سنة مستقلة إلا بدليل.

ولذلك نبه العلماء على أن الاستمرار والديمومة على البسملة قبل الأذان والإقامة لا أصل له من السنة مع أنها أفعال، وكذلك الاستمرار على البسملة والديمومة عليها قبل تكبيرة الإحرام لا أصل له من فعل النبي -عليه الصلاة والسلام-.

فإن قيلت البسملة أحيانًا على ابتداء كل فعل فلا حرج، وأما اتخاذها وردًا وذكرًا يستمر عليه الإنسان ويكون هو باضطراره وديدنه في هذا الفعل، فإن هذا يحتاج إلى دليل مستقل؛ لأن المتقرر عندنا أن الأحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها للأدلة الصحيحة الصريحة.

لكن يأتي قبل الأذان أحيانًا على غير وجه الديمومة فلا، إن قيلت قبل الصلاة أحيانًا على غير وجه الديمومة فلا حرج، وهكذا.

مسألة: قوله: بسم الله، "الله" هذا علم على ذات الرب -جلَّ وعلا-، وقد أجمع العلماء على أنه من أسماء الله، وأنه يتضمن صفة الألوهية، وهذا جارٍ على قاعدة أهل السنة والجماعة من أن أسماء الله أعلام وأوصاهم، وهو في أصح الأقوال الاسم الأعظم، وما عداه من الأسماء فإنه يُجرى مجرى الصفات له، كما قال الله -جلَ وعلا- في آخر سورة الحشر ﴿هُوَ اللَّهُ ...﴾[الحشر:٢٢]، ثم بدأ يعرف بالله في قوله: ﴿الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾[الحشر:٢٢].

فساق جميع الأسماء مساق التعريف لهذا الاسم الأعظم، وهو من جملة الأسماء الخاصة بإجماع العلماء، فلا يجوز أن يسمى به أحد.

وخذوها مني فائدة: لا يُعرف على مدار التاريخ مَن تجرأ وتسمى بهذا الاسم، حتى الطغاة والفراعنة الذين ادعوا الألوهية، إنما ادعوا الصفة؛ ولكنهم باقون على أسمائهم.

فرعون ادعى الألوهية؛ ولكنه باقٍ على اسمه، (٠:٣٧:٠@) ادعى الألوهية، ولكنه باقٍ على اسمه، فهم يدعون الصفة الإله، ولكن أما "بسم الله" فإنه لم يتجرأ أحد على مدار التاريخ كما نعلم أن يتسمى بهذا الاسم، وهذا مما يفيدك أنه من جملة الأسماء التي اختص الله -جلَّ وعلا- بها.

وأما ما عداه من الأسماء مما لم يحكم العلماء بأنه من الأسماء الخاصة، فيجوز للعبد أن يتسمى بها بشرطين: مثل: رحمن وكريم وعزيز، ومهيمن، وغيرها من أسماء الله التي لا تعتبر من الأسماء الخاصة،

فإنه يجوز للعبد أن يتسمى بها بشرطين:

الشرط الأول: أن لا يراقب فيها معنى الصفة، بمعنى أن لا نسمي إنسانًا كريمًا لأنه هو أصلًا متصف بالكرامة، لا، ولكن نسميه وهو من صغره بالكريم، ولا ندري عن حاله، إذًا نحن نسميه ولا نراقب فيه معنى الصفة.

الشرط الثاني: أن نجرده عن "ال" فلا نقول الكريم وإنما نقول كريم، ولا نقول العزيز وإنما نقول عزيز، **فإذا صاغ التسمي بأسماء الله له ثلاثة شروط:**

الشرط الأول: أن لا يكون هذا الاسم من الأسماء الخاصة كاسمه الله، أو الرحمن، أو الرب هكذا، أو رب العالمين، هذا من الأسماء الخاصة.

الشرط الثاني: ألا يراقب فيه معنى الصفة.

الشرط الثالث: ألا يكون معرفًا ب "ال".

قوله: "الرحمن الرحيم".

أجمع العلماء على أنهما من جملة أسماء الله -جلَّ وعلا-، وأجمع العلماء على أنهما يتضمنان صفة الرحمة، ولكن نص العلماء من أهل السنة -رحمهم الله- على أن الرحمة في الرحيم تختلف عن الرحمة في الرحمن، فالرحمة في اسم الله "الرحيم" هي الصفة الذاتية التي لا تنفك عن الله، وهي التي وسعت كل شيء، وهي المقصودة بقول الله -جلَّ وعلا-: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر:٧].

فالله وسع الأشياء كلها رحمة كما وسعها علمًا -جلَّ وعلا-، فهذه هي الرحمة العامة التي يدخل فيها المسلم، والكافر، والبر، والفاجر، حتى البهائم تدخل في هذه الرحمة العظيمة؛ ولكنها رحمة لا تقتضي رضا، ولا تقتضي مغفرة، ولا تقتضي دخول الجنة، وأما الرحمة في اسم الله "الرحيم" فهي الصفة الفعلية الواصلة، وهي من خصائص عباد الله المؤمنين، ولهذا يقول الله -جلَّ وعلا-: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب:٤٣].

ولم يرد قط، وكان بالمؤمنين رحمن، هذا ما ورد لا بالكتاب ولا بالسنة، فالمؤمنون يخصون برحمة الرحيم، مع اشتراكهم في الرحمة العامة، فإذا صارت الرحمة المنسوبة إلى الله اسمًا، رحمة عامة: ويتضمنها اسم الله الرحمن، ورحمة خاصة ويتضمنها اسم الله الرحيم، وهذا هو التحقيق في التفريق بين هذين الاسمين.

إذًا أيهما أعم؟ الرحمن أم الرحيم؟ الرحمن، ولذلك بدأ به ثم جاء به بعد الرحيم وهذا من باب التخصيص بعد التعميم.

كم ذكر الله للبسملة من اسم؟ ثلاثة أسماء، في موضع واحد وفي كلمة واحدة، بسم الله الرحمن الرحيم، فأثبت لنفسه ثلاثة أسماء تتضمن ثلاث صفات: الله: صفة الألوهية، الرحمن: صفة الرحمة العامة، الرحيم: صفة الرحمن الخاصة.

وهذا جارٍ على قاعدة عظيمة من عند أهل السنة والجماعة وهي التأصيل في جانب الإثبات، والإجمال في جانب المتن، فأهل السنة إذا أرادوا أن يثبتوا لله صفات الكمال فإنهم يفصلون، ففصل في إثبات صفات الكمال حتى ولو تجلس سنة كاملة وأنت تفصل، فهذا طيب؛ لكن ما تجلس وتجعل أشياء تتداخل وليس لها دليل، لا، فصل في ذلك الإثبات فصل، فإن التفصيل في جانب الإثبات هو علم الكمال.

وأما إذا جاء جانب النفي، نفي صفات النقص، فإن الكمال أن تنفيها من غير تفصيل، ولذلك يقول الله -جلَّ وعلا- في أكثر الآيات: وهو العزيز الحكيم، الغفور الرحيم، العفو الغفور، وهكذا.

فتجد دائمًا الله -جلَّ وعلا- في الكتاب، والنبي -صلى الله عليه وسلم- كذلك في سنته، يفصلون بجانب الإثبات، وأما بجانب النفي فإنهم يجملون، ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:٤]، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى:١١]، إذًا احفظوا هذا البيت الذي يقول:

إثباتنا جُل الصفات مفصلٌ ***والنفي يجمل يا أخا العرفانِ

مسألة أخيرة:

اختلف العلماء في الاسم الأحسن "الله"، وبالمناسبة التعبير عن أسماء الله بقولنا: الاسم الأحسن، أفضل من التعبير عنها بقولنا: لفظ الجلالة؛ لأن لفظ الجلالة ما ورد، لا بالكتاب ولا بالسنة، مسمى به أسماء الله؟ نقول: لا، ما ورد. ولكن نقول: الاسم الأحسن في قول الله -جلَّ وعلا-: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف:١٨٠].

فاختلف العلماء في الاسم الأحسن "الله" هل هو جامد أو مشتق؟ والقول الصحيح هو ما اختاره سيبويه، ورجحه الإمام ابن تيمية -رحمه الله- وتلميذه العلامة ابن القيم من أنه مشتق من صفة الألوهية، هذا جارٍ على قاعدة أهل السنة أن كل اسم من أسماء الله فإنه يتضمن صفة كمال من صفاته -جلَّ وعلا-.

هذا مختصر الكلام على البسملة، ثم نبدأ بالمنظومة مستعينين بها.

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، عليه وعلى آله وصحبه أفضل صلاة وأتم التسليم، أما بعد:

اللّهم اغفر لشيخنا وارفع منزلته ولوالديه ولنا، ولوالدينا ولجميع المسلمين.

قال المؤلف -رحمه الله تعالى-:

بسم الله الرحمن الرحيم

أبدأُ بالحمدِ مُصَلِّياً عَلَى ... مُحَمَّدٍ خَيْرِ نبيْ أُرسلا

أقول وبالله التوفيق، لما ابتدأ الشيخ بالبسملة أعقبها مباشرة بالحمدلة، هل هذا الترتيب صحيح؟ أم أن السنة أن يبدأ بالحمدلة أولًا؟

أقول: هذا فيه خلاف بين أهل العلم -رحمهم الله-، والقول الصحيح هو التفصيل، وهو أن الأفضل أن يبدأ بالبسملة في أمور المكاتبات، ويبدأ بالحمدلة في أمور المشافهات والمخاطبات، وهذا هو الجاري على سنة النبي -صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم-، فإذا كان الأمر الذي تنوي خدمة الدين به من الأمور الكتابية فابدأ بالبسملة، وأما إذا كان الأمر الذي تريد خدمة الدين به من أمور المخاطبات والمشافهات ليس بالكتابة، فابدأ بالحمدلة؛ ولذلك لا نعرف أن النبي -صلى الله وعلى آله وصحبه وسلم- افتتح كتابًا بالحمدلة، وإنما دائمًا يبدأ بالبسملة.

ولا نعلم عنه أيضًا أنه افتتح خطبة من الخطب الراتبة، كخطبة الجمعة والعيدين أو الخطب العارضة بالبسملة، وإنما كان يفتتح خطبه بماذا؟ بالحمدلة، فإذا هذا هو الصحيح الذي يجمع بين الروايات جميعًا، فإذا كان الأمر من أمور المكاتبات فافتتحه بالبسملة، وإذا كان الأمر من أمور المخاطبات والمشافهات فافتتحه بماذا؟ بالحمدلة.

قوله: "الحمد".

الحمد: هو ذِكر أوصاف المحمود مع المحبة والتعظيم والإجلال.

سؤال: هل الحمد هو الشكر؟

الجواب: فيه خلاف بين العلماء، والقول الصحيح هو ما اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، وهو: أن الحمد أعم من الشكر باعتبار أسبابه والشكر أعم من الحمد باعتبار وظائفه، القول الصحيح هو ما

اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- من أن الحمد أعم من الشكر أعم من الشكر باعتبار أسبابه، والشكر أعم من الحمد باعتبار وظائفه، **وتفصيلها كما يلي:**

إن الحمد لله له سببان، والشكر ليس له إلا سبب واحد فقط: فالحمد يكون: حمدًا ابتدائيًا، وحمدًا جزائيًا، بمعنى أنك تذكر أوصاف المحمود حتى ولو لم يسبق لو عليك إن عاب، فهذا حمد ابتدائي. والشكر لا يكون ابتدائيًا أبدًا.

ما رأيك يا أبا حمد لو أنني قابلتك في طريق وقلت: شكرًا لك؟ هذا الشكر إبتدائي هل يقبله هذا الرجل؟ سوف يقول: ماذا صنعت لك؟ لأن الشكر لا يكون إبتدائيًا، ولكن الحمد يكون ابتدائيًا، أي: مثلًا أقابله وأقول: ما شاء الله، أنا أثني عليك لشجاعتك، أنا أثني عليك لكرمك، أنا أحمد لك هذه القوة في الحق، هذا حمد، هذا ما تستنكره نفسك؛ لأن الحمد يكون إبتدائيًا ويكون جزائيًا، وأما الشكر فلا يكون إلا جزائيًا فقط، فصار الحمد لله له سببان، والشكر ليس له إلا سبب واحد، فصار الحمد أعم من الشكر باعتبار أسبابه.

ولكن باعتبار الوظائف والوسائل التي يؤدى بها، فإننا نجد الشكر يغطي على الحمد في الوظائف التي يؤدى بها، فالحمد لا يكون إلا بأمرين عند أهل السنة والجماعة:

فيكون الحمد بالقلب.

ويكون الحمد باللسان.

فأنت تحمد غيرك بقلبك، وتحمده بلسانك، ولكن الشكر يزيد وظيفة ثالثة: وهي الشكر بالجوارح.

فالحمد لا يكون إلا قلبي، حمدًا قلبيًا ولسانيًا فقط، فإذًا ليس له إلا وظيفتان، وأما الشكر فإن له ثلاثة وظائف، **كما قال الشاعر:**

أفادتكم النعماء مني ثلاثة يدي * ولساني والضمير المحجبا**

يدي ولساني: جوارحي، الضمير المحجبا أي: القلب.

وقال الله -جلَّ وعلا-: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ:١٣]، فإذًا ما نقوم به بجوارحنا ليس حمدًا، وإنما شكر لله -جلَّ وعلا-، كما قرره ابن تيمية -رحمه الله-.

فإذًا الحمد ليس الشكر، وليس هو غيره؛ بل نقول بينهما عموم وخصوص، فالحمد أعم باعتبار أسبابه، والشكر أعم باعتبار وظائفه.

انتبهوا يا إخوان، انتبهوا لما أقول:

إن عندنا ثلاث مراتب: حمد وثناء وتمجيد، ما الفرق بينها؟

إذا ذكرت المحمود بصفاته مع المحبة والتعظيم والإجلال أول مرة هذا يسمى حمد، فإذا بالغته أكثر وكررت فهذا ثناء، أي: أنك أثنيت وعدت مرة أخرى، وإذا جئت وبالغت فهذا تنتقل منه إلى التمجيد، والدليل على ذلك السنة، ففي صحيح الإمام مسلم من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: قال الله -تبارك وتعالى-: (قَسَمتُ الصَّلاة بَينِي وبَين عَبْدِي نِصفَين، ولِعَبدِي مَا سَأل، فإِذا قَال العبدُ: الحمدُ للهِ رب العَالمِين). هذا ذِكر المحمود أول مرة، (قال: حَمَدنِي عَبْدِي، فإذا قال: الرَّحمِن الرَّحيم». -كرر الآن- «قال: أثنى عليّ عبدي، فإذا قال: مَالكِ يومِ الدِّين، قال: مجَّدَنِي عَبْدِي)[1].

فإذًا ذِكر المحمود أول مرة يسمى حمد، وتكراره يسمى ثناء، والزيادة والمبالغة فيه يسمى تمجيدًا، وهذا أصح من قول أهل اللغة بأن الحمد هو الثناء. لا، هذا قول فيه نظر شرعًا وعقلًا:

أما شرعًا: فلأن الله فرق بين الحمد والثناء فقال في الأولى حمدني ربي، وقال في الثانية: أثنى عليّ عبدي، والعطف بينهما يقتضي المغايرة، إذًا الثناء أعظم من مرتبة الحمد.

وأما عقلًا ونظرًا فلأن الثناء مأخوذ من الثني، فقد كان الطرف واحدًا، طرف العصا واحد، فإذا ثنيت له الطرف الثاني صار اثنين، بدل ما كان واحد صار اثنين، فإذًا الحمد هو ذِكر المحمود أول مرة، فكيف نجعله ثناءً؟ ما ثنيت الآن، فإذًا القول الصحيح وما اختاره الشيخ وغيره من أن الحمد أقل درجة من الثناء.

ومن المعلوم أن الله محبوب على كل حال، وفي كل زمان، وكذلك العبد يستحق من الحمد بحسبه؛ لكن هناك ظروف عظيمة بين الحمد المضاف إلى الله والحمد المضاف إلى المخلوق، المخلوق يحمد والله يحمد، لكن بينهما فروق عظيمة.

من هذه الفروق: أن حمد الخالق لا أول له، وأما حمد المخلوق فله أول، هذا الفرق الأول، فإن الله هو الأول الذي ليس قبله شيء، فإذًا الحمد هنا أول، وأما المخلوق فله أول؛ لأنه حامد بعد أن لم يكن.

الفرق الثاني: أن حمد الله لا نهاية له، وأما حمد المخلوق فله نهاية معلومة.

---

(١) اخرجه مسلم في صحيحه، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ وُجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ (٣٩٥) (٢/٩).

الفرق الثالث: أن حمد الله حمد ذاتي، أي: لا يحمد -وهي قاعدة عند الأصول- لا يحمد أحد لذاته إلا الله -وهذا من خصائص الله-، لا يحمد أحد لذاته إلا الله -جلَّ وعلا-، وأما المخلوق فإنه يحمد، فإن حمده حمد إكتسابي على حسب صفات الكمال.

فإذًا حمد الله لا أول له وحمد المخلوق له أول، حمد الله لا نهاية له وحمد المخلوق له نهاية، حمد الله هو الحمد الذاتي وحمد المخلوق هو الحمد الإكتسابي.

الفرق الأخير: أن حمد الله هو الحمد الكامل المطلق من كل وجه، فالله محمود لذاته، ومحمود لصفاته، ومحمود لأفعال كماله -جلَّ وعلا-.

فالله محمود للذات وللصفات وللأفعال، هذه محمود من كل جهة -جلَّ وعلا-.

وأما المخلوق فإنه يحمد على شيء دون شيء، فالإنسان قد يكون كريمًا مع الناس لكن بخيل على أهله، فإذًا يحمد من هذه الجهة ويذم في هذه الجهة، لكن الله ليست هناك جهة نقص يذم الله -جلَّ وعلا- عليها.

الذم لي وأشغالها، نحن المخلوقين الذين نذم، وأما الله لا، الحمد كله لله، أول وآخر وظاهر وباطن وكله، إذًا الله له الحمد المطلق، وللمخلوق مطلق الحمد، يعني بعض الحمد لا كل الحمد، واضح؟

قوله: "**مصليًا على محمدٍ**".

اختلف العلماء في معنى الصلاة على النبي -ﷺ-، والقول الصحيح فيها هو ما اختاره أبو العالية -رحمه الله-، وهو شيخ البخاري، قال أبو العالية: صلاة الله على محمد، على نبي، هي ثناؤه عليه في الوصل الجميل في الملإ الأعلى، أي: الملائكة المقربين.

الله عند ملائكته يثني على نبيه ويمدحه، ثناء الله هذا يسمى في الشرع صلاةً، هذا أصح الأقوال، وقد اختار هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-، وتلميذه العلامة الإمام ابن القيم ورجحه الشيخ محمد بن صالح ابن عثيمين وجمع من المحققين.

أن معنى صلاة الله على نبيه محمد، أي: ثناؤه عليه في الملإ الأعلى.

إذًا ما معنى قولنا: اللّهم صلِّ على محمد؟ أي: أننا ندعو الله أن يزيد في ثنائه وذكره لمحمد -ﷺ- في الملإ الأعلى، وهذا أصح من تفسير بعضهم: الصلاة بمعنى الرحمة، لماذا؟ لأن الله غاير بين الصلاة والرحمة في قوله -جل وعلا-: ﴿أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة:١٥٧].

وقد تقرر عند العلماء أن العطف يقتضي المغايرة، فإذا قيل لك: ما معنى الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- فقل: معناها الصحيح وثناؤه على عبده ورسوله في الملإ الأعلى.

والصلاة الصادرة من الله قسمان: صلاة عامة، وصلاة خاصة.

أما الصلاة العامة: فهي صلاته على عباده المؤمنين الذاكرين له، يقول الله -جلَّ وعلا-: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [الأحزاب:٤٣].

ويقول الله -جل وعلا- لمن يصبر على المصائب: ﴿أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة:١٥٧]، وكان بعض الصحابة إذا جاء بصدقته إلى النبي -ﷺ-، يقول: اللّهم صلِّ على آل أبي فلان، هذه صلاة عامة.

وأما الصلاة الثانية: فهي صلاة خاصة، وهي صلاته -جل وعلا- على أنبيائه ورسله، كصلاته على محمد -ﷺ- وإخوانه من الأنبياء.

مسألة: ما حكم الصلاة على غير النبي -ﷺ-؟

الجواب: فيه خلاف بين العلماء، والقول الصحيح هو التفصيل، حكم الصلاة على غيره التفصيل.

فإن كانت مقرونة مع الصلاة عليه فهي جائزة بإجماع العلماء، إذا قيل: اللّهم صلِّ على محمد، ثم أقرنت ما شئت من الأنبياء والملائكة وعباد الله الصالحين، فهذا لا حرج فيه، تقول: اللّهم صلِّ على محمد وعلى آله وأصحابه وذريته، وصلِّ على أهل السنة والجماعة، وصلِّ على هيئة كبار العلماء، وصلِّ على اللجنة الدائمة، وصلِّ على فلان وفلان من العلماء، لا حرج في ذلك بالاتفاق، لماذا؟ لأنك قرنت الصلاة عليهم بالصلاة عليه، كما ذكره الإمام ابن القيم -رحمه الله- في (٠:٥٨:٥٨). فالصلاة على غيره مقرونة بالصلاة عليه، هذا لا خلاف، ولكن متى يأتي الخلاف؟ في الصلاة على آحاد الأمة مفردًا، لقولك: اللّهم صلِّ على الشيخ عبد العزيز بن المبارك، اللّهم صلِّ على ابن تيمية، اللّهم صلِّ على الإمام أحمد، والقول الصحيح فيها: جوازها ما لم يتخذ ديدنًا وشعارًا على هذا الرجل؛ لأن اتخاذها شعارًا من خصائص محمدًا -صلى الله عليه وسلم-.

فإذًا يجوز أن نقول أحيانًا: اللّهم صلِّ على أبي بكر، اللّهم صلِّ على عمر، لكن ليس هذا على وجه الديمومة والاستمرار، حتى تؤخذ شعارًا على هذا الرجل، هذا لا يجوز، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، قال: -كما في الاختيار في البعلي-: وتجوز الصلاة على غيره ما لم يتخذ شعارًا، وبه نعرف قطع الرافضة أعداء

الله، هؤلاء الرافضة في تخصيصهم الصلاة والسلام على عليّ بن أبي طالب، فيجعلون اسمه مقرونًا بالصلاة أو مقرونًا بالسلام عليه مع ما يعتبر ذلك من العقائد الفاسدة التي لا تنفع على شريف علمكم.

الشيخ هنا لم يقرن السلام على النبي -صلى الله عليه وسلم- بالصلاة، لأنه قال: أبدأ بالحق مصليًا على، ولم يقل مصليًا ومسلمًا، طبعًا هذا لضرورة النظم ولضرورة الشعر، ولكن الأفضل بإجماع العلماء أن يقرأ السلام على النبي -صلى الله عليه وسلم- مع الصلاة عليه.

فإن قلت: وما الدليل على ذلك؟

فأقول: هذا هو هدي القرآن، والله -جل وعلا- يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦]، فإذًا الأفضل أن نقرن السلام بالصلاة عليه، فإن قلت هو مات -عليه الصلاة والسلام-.

هو مات، فهل يحتاج إلى السلامة بعد موته؟ نقول: نعم، **وذلك في عدة أمور:**

الأمر الأول: سلامة جسده من النبش (١:١:٧)، فإنه قد حاول بعض أهل البدع أن ينبشوا قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- وأن يصلوا إليه، كما هو معروف في بعض الحوادث التي حصلت في التاريخ الإسلامي، من الرافضة وغيرهم، فقد كان هناك بعض المحاولات لنبش قبره -عليه الصلاة والسلام- وإخراج جسده سليم، لكنها باءت بالفشل، لماذا؟ لأن الله حفظ جسده في قبره، وكذلك لأن أمته لا تزال تتلو بالسلامة له.

الأمر الثاني: سلامة شريعته، فإن سلامة منهج الرجل، وشريعة الرجل، ودين الرجل سلامة له، وإلا لا يجمع، فإذا سلم دينك فأنت سالم.

الأمر الثالث: سلامة أمته من بعده؛ فإذًا نحن ندعو للنبي -صلى الله عليه وسلم- بالسلامة، مستشعرين سلامة جسده، وسلامة شريعته ومنهجه ودينه، وسلامة أمته من بعده.

هذا هو الأفضل.

ثم أنبه على مسألة وهي: أنه كثرت ألفاظ الصلاة والسلام على النبي -عليه الصلاة والسلام- عند كثير من الناس، حتى صارت تسمى بأسماء بدعية: صلاة الفاتح، صلاة النقشبندية، صلاة الأحمدية، صلاة الرباعية؛ كل هذه من الصلوات المبتدعة، وأفضل وأصح ألفاظ الصلاة والسلام عليه الصلاة الإبراهيمية،

المنقولة في الصحيحين من حديث مَن؟ من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة: اللّٰهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد... إلى آخر الصلاة والسلام المعروفة.

وأما تلك الصلوات المشتهرة بين هٰهنا وهٰهنا فإنها مشتملة على ألفاظ بدعية؛ بل بعض الألفاظ التي توقع الإنسان في حقيقة الشرك.

اللّٰهم صلِّ على نور الأكوان وسيد كذا، وكل هذه من الأمور والمبالغات التي لا ينبغي أن تقال في حقه -صلى الله عليه وسلم-.

ولهذا عندنا قاعدة عظيمة أنا أدرسها للطلاب كثيرًا، وهي: أن التعبير عن المعاني الشرعية بألفاظ النصوص أولى، أي: إذا أردت أن تصلي وتسلم عليه فعبر عن هذا المعنى الذي قام بقلبك بلفظ النص: اللّٰهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد؛ لأن هذا أبعد عن البدع، وأبعد عن دخولك في مسائل لا تحمد عقباها، وقد تؤثر على العقيدة من حيث تقصد تعظيمًا وأنت تقع في الأمور الشركية وأنت لا تشعر.

فإذًا خذوها مني قاعدة يا إخوان: التعبير عن المعاني الشرعية بألفاظ النصوص أولى.

قوله: "مصليًا على محمد".

"**محمد**" ذلك هو اسمه في الكتاب العزيز، وهو الذي سماه به جده عبد المطلب؛ لأن والد النبي -صلى الله عليه وسلم- مات وهو حَمْلٌ، فلما ولد -عليه الصلاة والسلام- كان في كفالة أمه وجده عبد المطلب، فلما مات جده عبد المطلب تولى رعايته وكفالته عمه أبو طالب، وهذا بإجماع أهل السيرة.

إذًا سماه جده عبد المطلب "محمد" وقد سماه الله -جل وعلا- بذلك في اللوح المحفوظ، لقول الله -جلَّ وعلا-: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب:٤٠]، وإنك إذا تصفحت "سورة الصف" وجدت أن عيسى -عليه الصلاة والسلام- سماه أحمد، قال: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف:٦]، وهذا نعرف فيه تعدد وكثرة أسماء النبي -صلى الله عليه وسلم-، حتى أوصلها بعض أهل العلم إلى ألف اسم، وهذا فيه مبالغة، فنحن نجزم أن أسماء النبي -صلى الله عليه وسلم- كثيرة.

كما في الصحيحين من حديث جبير بن مطعم -رضي الله عنه-، قال: قال -عليه الصلاة والسلام-: (إنَّ لِي أسْمَاء، أنَا محمد، وأنا أحمد، وأنا المَاحِي الَّذِي مَحَى الله بِي الكفر، وأنا الحاشِرُ الذي يُحْشَرُ النَّاس عَلى عَقبِي -أي: من بعدي-، وأنا العَاقِب الذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَد)[1].

فإذًا هذه كلها أسماء نثبتها للنبي -ﷺ-.

الكلام الآن: ما الفرق بين محمد وأحمد؟

النبي -ﷺ- كثير الحمد لربه ولا لا؟ فهو أعظم الحامدين، وأعظم الشاكرين، وأعظم المتعبدين لله -جلَّ وعلا-، فلكثرة الحمد الصادر منه صار أحمد، فأحمد أي: بمعنى كثرة الحمد الصادر منه؛ لأن أحمد اسم فاعل، إذًا هو يفعل الحمد كثيرًا.

"محمد" معناها محمود، بمعنى كثرة الحمد الصادر من الخلق له، فنحن لا نزال نصلي ونسلم عليه ونمدحه بأخلاقه وشيمه، هذا كله حمد له، فلكثرة الحمد الصادر منه سمي أحمد، ولكثرة الحمد الصادر من الآخرين له فهو محمد، إذًا هو حامد ومحمود، فلأنه حامد سمي أحمد، ولأنه محمود سمي أحمد فلا خلاف بين هذين الاسمين.

قوله: "خير نبي أرسل".

وهذا بإجماع المسلمين أيها الأخوة، فإنه -صلى الله عليه وسلم- أفضل الأنبياء على الإطلاق، وهو خاتم الرسل بإجماع العلماء، ومَن شكك في ذلك أو فتح فيه، فإنه كافر، (@١:٦:٣٨) الإسلام من عنقه بالكلية.

وليس هو سيد الأنبياء فقط، بل هو سيد الناس جميعًا، كما قال -عليه الصلاة والسلام- أنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر، إذًا هو أفضل الأنبياء على الإطلاق.

سؤال: أفضل الأنبياء بمعنى أنك تفرق بين الأنبياء في الفضل؟

الجواب: نعم.

---

(١) اخرجه البخاري في صحيحه، سُورَةُ الصَّفِّ، باب قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾(٤٨٩٦) (٦/١٥١).

إذًا كيف تصنع بقول الله -جلَّ وعلا-: ﴿لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ [البقرة:١٣٦]؟ وقوله -ﷺ-: (لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى)[١]، ولما حلف رجل من اليهود قال: والذي بعد موسى بالحق لا تطأوا هذا المسلم، رجل من الصحابة قال: أتحلف بموسى ونبي الله -ﷺ- بين ظهرانينا، فلما بلغ النبي -ﷺ- ذلك زجره، ونهاه عن التفضيل بين الأنبياء، فقال: (لَا تفاضِلُوا بَيْنَ الأَنبِيَاء)[٢].

مع ذلك يقول الله -جلَّ وعلا-: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة:٢٥٣]، إذًا كيف نجمع بين هذا؟ نقول: حاول العلماء -رحمهم الله- الجمع بينها في عدة أمور، وأقربها عندي -والله تعالى أعلى وأعلم-: أن التفضيل بينهم في أصل الإيمان بهم، والإقرار بنبوتهم، هذا أمر لا يجوز، فنحن نؤمن بأن محمدًا رسول، كما نؤمن بأن نوحًا رسول، لا نفرق بين الإمام نوح، وبمحمد.

فإذًا لا نفرق بين أحد منهم باعتبار الإقرار بأصل النبوة والرسالة، وهم رسل الله جميعًا.

إيماننا بأنهم رسل الله إيمان واحد، ما تقول والله أنا أقر برسالة محمد؛ لكن النبوة كأنني في قلبي شيء منها، نقول: لا تفرق بين أحد منهم باعتبار الإيمان بأصل نبوتهم، وأما باعتبار معجزاتهم والفضائل ومراتبهم عند الله فهذا يفضل بينهم فيها، لا حرج فيها.

إذًا الآيات التي تأتي بتفضيل بين الأنبياء محمولة على النهي عن التفضيل بينهم باعتبار نبوتهم، باعتبار الأصل بالإيمان بنبوتهم ورسالتهم.

وأما الآيات والنصوص الدالة على الفضل بينهم فهي باعتبار منازلهم ومراتبهم وفضلهم عند الله -جلَّ وعلا-، وما أوتي كل واحد منهم من ذريعة أو معجزة، فلا ضرر أن معجزة محمد -صلى الله عليه وسلم- أفضل المعجزات، وأبقى المعجزات، وكذلك شريعته من أفضل الشرائع.

يقول النبي -ﷺ-: (نحْنُ الآخِرُونَ مِن أَهلِ الدُّنيَا، والسَّابقُون فِي الآخرة، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الكِتابَ مِن قَبْلِنا)[٣]، أو كما قال -عليه الصلاة والسلام-.

---

(١) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ (٣٤١٦) (٤/ ١٥٩)، ومسلم في صحيحه (٢٣٧٦).

(٢)

(٣) اخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب الجمعة، بَابُ هِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ (٨٥٦) (٣/٧).

وبعض أهل العلم نحى منحىً آخر، قال: أن النصوص الناهية عن التفضيل بين الأنبياء هو التفضيل المبني على النعرات والعصبية لهذا الدم، أي: لا تفضلوني على أحد باعتبار العصبية والعنجهية، لا.

وأما الآيات والنصوص الدالة على التفضيل فمحمولة على التفضيل في الكتب، والمنزلة عند الله، ولكن هذا وإن كان حسنًا، إلا أن ما ذكرته لكم قبل قليل هو أصح منه –إن شاء الله تعالى–.

قال: "**خير نبي أرسل**".

سبحان الله، قال: "**نبي أرسل**" فجمع بين النبوة والرسالة، **وقد اختلف العلماء –رحمهم الله تعالى– في التفريق بين النبي والرسول، والمشهور عندكم والذي درسناه نحن من صغرنا أن:**

النبي: هو مَن أوحي إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه.

والرسول: مَن بُعِثَ بشريعة وأُمِرَ بتبليغها.

ولكن هذا الفرق في الحقيقة به نظر كبير، والقول الصحيح –إن شاء الله– في التفريق بينهما هو ما اختاره أبو العباس أحمد بن تيمية –رحمه الله–، كما في كتابه العظيم البديع [النبوات].

وهو أن النبي مَن بُعِثَ إلى قوم موافقين له، وإنما بعث مجددًا برسالة مَن قبله، وأما الرسول فهو مَن بُعِثَ في قوم مخالفين، وفي الأعم الأغلب أن النبي لا يكون معه كتاب، وأما الرسول فإنه يبعث بكتاب.

فإذًا هما فرقان:

الفرق الأول: أن النبي مَن بُعِثَ في قوم موافقين له في العقيدة، كأنبياء بني إسرائيل الذين جاءوا بعد نبي الله موسى –عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام–، هؤلاء ليسوا رسلًا وإنما أنبياء، فهم بعثوا مجددين لشريعة موسى، ولا نبعث معهم بكتاب، وإنما كان يحكمون به شريعة التوراة.

وأما الرسول فهو مَن بُعِثَ إلى قوم مخالفين، أي أنه بُعِثَ ليقرر عقيدة التوحيد في قلوب قوم مخالفين له، وفي الأعم الأغلب يكون معه كتاب.

وبناءً على ذلك فنبي الله آدم نبي أو رسول؟ نبي؛ لأنه بُعِثَ إلى بنيه وهم مؤمنون، فقد كان بين آدم وبين نوح كلهم عشرة قرون، كانوا على التوحيد كما قال ابن عباس في صحيح البخاري.

أوائل ما حدث الشيخ في قوم نوح، وأول الرسل مَن هو؟ نوح، فإذًا قولهم: مَن أول نبي؟ قل: أول نبي آدم، فآدم نبي كما قال النبي -صلى الله عليه وسلم- في إجابة سؤال لأبي ذر، قال له: نعم، هو نبي مكذب، فإذًا آدم أول الأنبياء ونوح أول الرسل، فهمتم هذا؟ هذا هو الفرقان الصحيح بين النبي والرسول.

سؤال: أيهما أعظم رتبة الرسالة أو النبوة؟

الجواب: أجمع أهل العلم من أهل السنة والجماعة على أن الرسالة أعظم، والنبوة أسبق، ما معنى هذا الكلام؟ معناه أن الرسول قبل أن يكون رسولًا لا بد أن يكون نبيًا، فإذًا كل رسول فلا بد أن يكون نبيًا ولا عكس.

ما معنى قولي "ولا عكس"؟ أي: ولا يلزم أن يكون النبي رسولًا، فهناك أنبياء وقفوا على مرتبة النبوة ولم يرتفعوا إلى مرتبة الرسالة، وهناك من الأنبياء من ارتفع إلى مرتبة الرسالة.

والصحيح عند أهل العلم، وبإجماع أهل السنة: أن مَن فضَّل مرتبة الولي على مرتبة النبي فإنه كافر، كما هو قول صاحب النصوص ابن العربي الطائي زعيم ورئيس وحدة طائفة الوجوديين، وحدة الوجود هؤلاء، زعيم ابن العربي هؤلاء يفضلون الولي على النبي والرسول، فيقولون: الولي فوق الرسول، وهذه ردة وكفر.

إذًا هناك درجات، أعظم الدرجات عند الله الرسول، ثم يعقبه النبي، ثم يعقبه الولي، والولاية تختلف باختلاف التزام الإنسان بقول الله -جل وعلا-: ﴿أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٢، ٦٣].

مسألة: أنت تقول إن النبي -صلى الله عليه وسلم- هو آخر الأنبياء، فكيف نجمع بين هذا وبين نزول عيسى -عليه الصلاة والسلام-؟

الجواب: إن نزول عيسى -عليه الصلاة والسلام- في آخر الزمان ليس على أنه رسول بـ أو مديد رسالة إلى، أو ناسخ لشريعة محمد-عليه الصلاة والسلام-، بل إنه ينزل على أنه من جملة المجددين لهذه الأمة، فهو خير مجدد هذه الأمة على الإطلاق، وهذا من فضيلة هذه الأمة، حيث افتتح الله هذه الأمة بخير أنبيائه ورسله "محمد" -صلى الله عليه وسلم-، ويختم هذه الأمة بأفضل المجددين وهو عيسى -عليه الصلاة والسلام-.

فإذًا عيسى ينزل ويحكم بالإسلام، بشريعة الإسلام التي قررها محمد -عليه الصلاة والسلام-، فإن قلت: وكيف يحكم بشريعة الإسلام وهو لا يقبل الجزية؟ كما ثبت في الصحيحين.

قال: "ويضع الجزية، والجزية من شريعة الإسلام".

فنقول: إن عدم قبول عيسى –عليه الصلاة والسلام– الجزية في آخر الزمان ليس على أنها شريعة جديدة؛ بل إن الجزية تسقط مشروعيتها ولا تقبل عند نزول عيسى بإقرار محمد –عليه الصلاة والسلام–؛ لأنه قال لنا: (يوشِكُ أن ينزلَ فيكم ابنُ مريمَ حَكمًا مقسطًا فيَكسرُ الصَّليبَ ويقتلُ الخنزيرَ ويضعُ الجزيةَ ويفيضُ المالُ حتَّى لا يقبلَه أحدٌ، ولَا يَحْكُم إلا بالإسلَام)[1].

ولم يقل: ولا توافقوه في عدم أخذ الجزية، بل حكاها وأقر، فإذًا سقوط الجزية في زمن عيسى شريعة إقرارية، وقد تقرر عند العلماء أن إقرار النبي –صلى الله عليه وسلم– حجة على الجواز.

قوله: "خير نبي أرسل".

لقد تقرر عند العلماء أن أول ما نزل من القرآن (اقرأ) ثم بعدها المدثر، فيقول العلماء كلمة بسيطة، أن النبي –عليه الصلاة والسلام– نبئ باقرأ وأرسل بالمدثر، وهذا هو القول الصحيح الذي يجمع خلاف أهل العلم في أول سورة نزلت.

فقد اختلف الصحابة فيها على قولين:

فمنهم مَن قال: أول سورة نزلت هي سورة ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق:١]، ومنهم مَن قال: أن أول سورة نزلت هي: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ [المدثر:١].

والقول الصحيح: أن أول سورة نزلت وجعلته نبيًا هي (اقرأ) وأول سورة نزلت وصار بها رسولًا هي (المدثر)، فإذًا الأولية هنا أولية باعتبار، لا أولية مطلقة، وهذا القول اختاره الإمام أبو عبد الله بن القيم الجوزي –رحمه الله تعالى– في زاد المعاد.

قال الناظم –رحمه الله تعالى–:

وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الحَدِيثِ عِدَّهْ وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهْ

قوله –رحمه الله–: "وذي".

اسم الإشارة لا يخلو من حالتين:

---

(١) اخرجه احمد في مسنده، مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، حَدِيثُ أَبِي رِمْثَةَ رضي الله عنه (٧٢٦٩) (١٢/٢١٠).

إما أن يكون إلى شيء حاضر موجود أمامه، وهذا فيما لو كان كتب هذه المقدمة بعد كتابته المضمونة كما هو حال المؤلفين لهذا الزمان، فإن المؤلفين لرسائل الدكتوراه والماجستير لا يكتبون المقدمة أولًا، وإنما يكتبون أصل الكتاب، فإذا انتهوا منه بدأوا يشرعون في المقدمة.

فإذًا قال الواحد من هؤلاء: "وهذا المؤلف" إذًا هو إشارة إلى شيء حاضر موجود أمامه، يسميه المناطقة موجود بالفعل، أي: أنه وجد فعل.

وأما السلف –رحمهم الله– ففي عادتهم أنهم يبدؤون بالمقدمات قبل الشروع بالمقصود، فإذا قال: وهذا كتاب، أو وهذه وريقات أكتبها لك، هو ليس شيء موجود الآن، **فإذًا يقولون: اسم الإشارة لا يخلو من حالتين:**

إن كان الكتاب موجودًا أو إن كان النظم موجودًا فإن اسم الإشارة يرجع إلى موجود بالفعل. وإذا كان غير موجود سوف يكتبه فيما بعد هذه المقدمة فإن اسم الإشارة يرجع إلى شيء موجود بالذهن، وعلى كل الحالين فالأمر سهل.

قوله: "من أقسام الحديث".

أي أنا سأذكر لك أيها الطالب جملًا من علوم الحديث وأقسامه المعتمدة عند العلماء، والمعروفة بعلم الحديث، والمعروفة أيضًا بمصطلح الحديث، أو المعروف أيضًا بعلم الرواية، كلها مسميات اختلفت ألفاظها، إلا أنها تصب في ميزان واحد.

فإذًا سمه علم المصطلح، أو سمه علم الحديث، أو سمه مصطلح الحديث، أو سمه علم الرواية كما سماه الحاكم الخطيب البغدادي [الكفاية في علم الرواية]، كلها مسميات لشيء واحد.

وقد أجاز وأباد –رحمه الله– الإمام البيقوني في ذكر جمل كبيرة وكثيرة من أنواع الحديث، لكنه لم يستوفِ، وإنما ذكر قرابة النصف من أنواع الحديث؛ لأن أنواع الحديث كثيرة تربو على السبعين، وهو لم يذكر منها إلا اثنين وثلاثين نوعًا من أنواع الحديث فقط.

فإذا قيل لك: كم أنواع الحديث التي ذكرها الإمام البيقوني في منظومته، والتي سنأتي عليها بالذكر والتمثيل–إن شاء الله–؟

فقل: ذكر منها اثنين وثلاثين نوعًا من أنواع علوم الحديث.

قوله: "ولي من أقسام الحديث".

الحديث لغةً: هو الجديد.

وأما شرعًا: فهو المنقول عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من أقواله أو أفعاله أو تقريراته أو صفاته الخَلقية والخُلقية، كل هذا يدخل في مسمى الحديث.

فإذا قيل لك عرف الحديث اصطلاحًا؟ فقل: هو المنقول أو المروي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من أقواله وأفعاله وتقريراته وصفاته الخَلقية والخُلقية.

من أقواله كقوله: (إِنَّما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ)[1]، وأمثلته كثيرة: من أفعاله كقولهم: (إِذَا سَجَدَ فَرَّجَ بيْنَ يَدَيْهِ حتَّى يَبدو بَيَاضَ إبْطَيْهِ)[2] والأفعال المنقولة كثيرة، وقوله: إقراراته كإقراره لعمرو بن العاص لما صلى بأصحابه في ليلة باردة شديدة البرد وهو جنب، قال: فسكت النبي -صلى الله عليه وسلم- عني وتبسم.

وصفاته الخَلقية، الخَلقية كقولهم: كان رجلًا مربوعًا ليس بالطويل المبغض، ولا بالقصير المتردد، وكان أبيضًا مشربًا بحمرة، وكان شعره كذا، كلها صفات خَلقية تدخل في مسمى الحديث.

وقوله: الخُلقية كقوله: كان النبي -صلى الله عليه وسلم- أجود الناس، وأكرم الناس، وأشجع الناس، فكل ذلك هي الخلقية بمسمى الحديث.

إذًا أنت تدرس في علم الحديث هذه الأشياء:

تدرس أقواله سندًا ومتنًا، وتدرس أفعاله سندًا ومتنًا، وتدرس تقريراته سندًا ومتنًا، وتدرس المنقول من الصفات الخَلقية والخُلقية سندًا ومتنًا.

وقوله -رحمه الله-: "وكل واحد أتى وحدّه".

أي: وكل واحد مما أذكره لك من أنواع علوم الحديث قد أتى في هذه المنظومة مقرونًا بحده بمعنى تعريفه:

الحد هو التعريف، أي: أنني سأذكر لك جملًا من أنواع الحديث، وكل واحد من أنواع هذا الحديث قد جاء بمنظومتي مقرونًا بحده وتعريفه.

---

(١) اخرجه البخاري في صحيحه، بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله (١) (١/٦).

(٢) اخرجه البخاري في صحيحه،كتاب المناقب، بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (٣٥٦٤) (٤/١٩٠).

وهذا مما يميز منظومة الإمام البيقوني على منظومة معروفة عنده في مصطلح الحديث تسمى: غرامي صحيح، وهي منظومة معروفة.

منظومة [غرامي صحيح] –وليست هي مشهورة عند أهل العلم في ابتدائي، أقصد ليست مشهورة في منظومة البيقوني.

[غرامي صحيح] قد أجاز بها مؤلفها إجازة بلاغية وفصاحة وبيان لا مثيل له، فبلاغة هذه المنظومة [غرامي صحيح] وفصاحتها أبلغ في البيان وفي البلاغة من البيقوني، لكنه يذكر علوم الحديث من غير تعريف.

أما الإمام البيقوني فإنه يقول له: أنا لن أقتصر على ذكر أسماء علوم الحديث فقط لك، لا، بل سأذكر لك هذا الفن مثل الصحيح وتعريفه، الحسن وتعريفه، الضعيف وتعريفه، المثبت وتعريفه، المتفق وتعريفه، المختلف وتعريفه، وهذا مما يميز هذه المنظومة على غيرها من سائر المنظومات.

قال –رحمه الله–:

أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلْ إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذَّ أَوْ يُعَلّْ
يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

هذا أول نوع من أنواع علوم الحديث، وهو الكلام على الحديث الصحيح، وقبل ذلك أقدم بمقدمة خفيفة يسيرة، أنا أرجوكم أن لا تكتبوا كل شيء أقوله؛ لأنني أدخل في المعلومات بعضها تلو البعض، فأنت اكتب رأس المسألة ولعلكم تسمعون بعد ذلك (١:٢٣:٥٩)؛ لأن المنظومة وإن كانت قصيرة لكن الكلام عليها سيطول كثيرًا، ونرجو في الحقيقة أن نقطع ولو خمسة أبيات في هذا الدرس الأول.

قال: أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلْ

أقول: أقدم في ذلك بمقدمة مهمة جدًا، وهي: أن السنة باعتبار وصولها إلينا لا تخلو عن طريقين:

إما من طريق متواتر، وإما من طريق آحاد.

الطريق المتواتر: عرفه العلماء بأنه ما رواه جمعٌ عن جمعٍ من مبدأ السند إلى منتهاه، بحيث تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، كأن يأتيك ثلاثون رجلًا يحدثونك أن على طريق الرياض حادث، وهؤلاء الثلاثون نقلوا هذا الحادث عن خمسين من أهل الضبيع –مثلًا–، وهؤلاء نقلوا هذا الحادث عن مائة من أهل الهيات،

وأهل الهيات نقلوا هذا الحادث عن مائة وخمسين من أهل الرفايع -مثلًا-، فهل تجد في قلبك شيء يرد هذا القدر؟ الجواب: لا.

إذًا كيف وصل؟ ما الطريق الذي وصل إليك الخبر من جهتك؟

تقول: طريق متوهم؛ لأن هذا الخبر رواه جمعٌ عن جمعٍ عن جمعٍ بحيث تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، أي: يتفق ثلاثة على الكذب، لكن ثلاثون، خمسون، مئة وخمسون، ألف يتفقون على الكذب؟ هذا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

هذا يسميه العلماء الخبر المتواتر، **وقد قسم العلماء الأخبار المتواترة إلى قسمين:**

قالوا: من الأخبار ما تواتره لفظي، ومن الأخبار ما تواتره معنوي.

إذًا صار المتواتر قسمان: متواتر لفظي، ومتواتر معنوي.

المتواتر اللفظي: هو ما تواتر لفظه ومعناه، أي أن جميع هذا العدد والكم الهائل اتفقوا في الإخبار عن هذا الشيء باللفظ والمعنى، ألفاظهم واحدة ما تختلف أبدًا.

وأما المتواتر المعنوي فهو الذي تواتر معناه واختلفت ألفاظه، يعني ألفاظهم اختلفت، ولكن كلها تصب في شيء واحد وهو الإخبار عن هذا الشيء.

فإن قلت: وما لهذا الخبر المتواتر لفظًا، أقول: قد بدل له العلماء بقوله -صلى الله عليه وسلم-: (مَن بنى للهِ مسجِدًا بنى اللهُ له بيتًا في الجنَّةِ)[1] فقد رواه عشرات الصحابة، كلهم ينطقونه بهذا اللفظ، إذًا هو تواتر لفظه ومعناه.

ومنها أيضًا قول النبي -صلى الله عليه وسلم-:(مَن كذب عليَّ مُتعمِّدًا، فلْيتبوَّأْ مقعدَه من النَّارِ)[2]؛ إذًا تواتر لفظه ومعناه، وهذا من أفضل منقولات السنة. أي أنه عندما يتواتر اللفظ والمعنى هذا من أفضل منقولات عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

يعقبه بعد ذلك المتواتر تواترًا معنويًا، وهو ما تواتر معنى، ولكن اختلفت ألفاظه.

---

(١) اخرجه ابن خزيمة في صحيحه، بَابُ فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ إِذَا كَانَ الْبَانِي يَبْنِي الْمَسْجِدَ لِلَّهِ لَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً (١٢٩١) (٢/٢٦٨)، والدارمي في مسنده (١٤٣٢)، وابن ماجه في سننه (٧٣٦)، والترمذي (٣١٨) وغيرهم.

(٢) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النِّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ (١٢٩١) (٢/٨٠).

كالأحاديث الواردة في الحوض، حوض النبي -صلى الله عليه وسلم- الذي سيكون في الآخرة، والذي أجمع أهل السنة والجماعة على إثباته، فإنه قد رواه الجم الكبير من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-، لكنك لو نظرت إلى الألفاظ وجدتها مختلفة، لكنها كلها تثبت قضية واحدة وهي الحوض إذ اختلف لفظه، ولكن اتفق معناه.

ومنها أيضًا: الأحاديث التي تثبت جواز المسح على الخفين، فإنها أكثر من اثنين وسبعين حديث مروي عن صحابة النبي -صلى الله عليه وسلم-، كما قال الحسن: روى المسح سبعون نفسًا عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، إذًا هو متواتر، لكن كلها ألفاظ مختلفة، كل واحد منهم يعبر عن هذه الشعيرة أو الشريعة بلفظ آخر.

إذًا المسح على الخفين أحاديثه متواترة، ولا ضرر في ذلك؛ ولذلك يقول الإمام أحمد: ليس في قلبي شيء من المسح على الخفين، ما فيه كلام هذا.

ويقول الناظم في نظم بعض المتواترات:

مما تواتر حديث مَن كذب ومن بنى لله دينًا واحتسب

الأول متواتر لفظي، أما الثاني هذه..

ورؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهذه بعضه

إذًا الرؤية أحاديثه متواترة، لكن هذه من النوع المتواتر؟ لا، معناه.

وكذلك أحاديث الشفاعة، تواتر معناه، وكذلك المسح على الخفين، تواتر معناها، وكذلك الحوض تواتر معناها.

هذا هو النقطة الثانية من المنقولات عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

والأخبار المتواترة تفيد العلم كما قرر العلماء، والقول الصحيح أن المتواتر لا ينظر فيه إلى العدم، وإنما ينظر فيه إلى استقرار المعلومة المنقولة في القلب، فالعدد الذي تستقر فيه المعلومة في القلب هو العدد المشترط في هذا القدر المعين؛ ولذلك قد يأتيك خمسون رجلًا ولا تصدقهم، لكن يأتيك أربعة رجال وتصدقهم.

إذ الخبر الأربعة هو المتواتر، وخبر الخمسين غير متواتر -سبحان الله-، هؤلاء أكثر عددًا، نقول: لا، المتواترات لا ننظر أين الأعداد، على أصح قول الأصوليين والفقهاء، ما ننظر في غير العدد، وإنما ننظر فيها إلى استقرار المعلومة في القلب وعدم تكذيبها.

لماذا؟ لأن صفات المخبرين هؤلاء الأربعة فيهم العلم والأمانة والديانة وأشكالهم طيبة، ومظاهر السنة فيهم ظاهرة، هؤلاء خبرهم ما أكذب ذلك، لكن هؤلاء الخمسين يشربون الخمر كلهم.

فإذًا اختلف باختلاف صفات المخبرين، أليس كذلك؟! فإذا قيل لك: العبرة في المتواتر بالعدد عن صفات المخبرين، فقل: العبرة في ذلك بصفات المخبرين، فما دام استقر خبر المخبرين في القلب استقرارًا لا شك معه، فحينئذٍ هذا يسمى خبرًا متواترًا.

القسم الثاني من أقسام السنة: هو قسم الآحاد.

وتعريفه: بأنه ما خلا عن شرط المتواتر، بمعنى أنه لا ينقله إلا الواحد أو الاثنان أو الثلاثة، إما بكل طبقات سنده، وإما ببعض طبقات سنده، هذا يسمى خبر الآحاد.

خبر الآحاد: هو الخبر الذي ينقسم إلى صحيح وضعيف وحسن، كما قال الإمام العراقي -رحمه الله- في ألفيته:

وَالأَكْثَرُونَ قَسَّمُوا هَذِه السُّنَنْ *** إِلَى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَحَسَنْ

إذًا الأخبار المتواترة ما تنقسم إلى كونها صحيحة وضعيفة وحسنة، لا، وإنما هذا التقسيم الذي سيذكره المصنف في قوله: أولها الصحيح، أي أن أول الأخبار الآحادية هو الصحيح، والحسن والضعيف على الترحيب الذي سيذكره المصنف والذي سنأتي عليه -إن شاء الله-.

إذا عُلِمَ هذا فليعلم أن خبر الآحاد له منزلة عظيمة عندنا معاشر أهل السنة والجماعة، ولذلك نحن نقدر فيه جملًا من القواعد التي سوف تقرؤونها بعلم الحديث وعلم الأصول، أبقى عندك الأولى: خبر الآحاد معتمد في باب العقيدة.

ما معنى هذه القاعدة يا إخوان؟

معناها أن كل عقيدة ثبتت في خبر آحادي صحيح، فالواجب عليك اعتمادها، واعتقاد مدلولها، والإيمان بمقتضى هذا الخبر، فيقول أحد الأشخاص خبر آحاد، أقول له: لا شأن لك، لأن العبرة هي صحة النص، بغض النظر عن كونه متواترًا أو آحادًا.

إذا رأيت الرجل يتكلم ويقول: إن العقيدة لا نقبل بها أخبار الآحاد فاعرف أنه مبتدعة؛ لأن المبتدعة أجمعوا على عدم قبول خبر الآحاد في العقيدة، بينما أهل السنة أجمعوا على قبول خبر الآحاد في العقيدة.

سؤال: هل هناك عقائد أثبتها أهل السنة بأخبار الآحاد؟

الجواب: نعم، وكثيرًا، خذ من هذا، صفة الأصابع لله -جل وعلا-.

فنحن معاشر أهل السنة نؤمن إيمانًا جازمًا قطعيًا لا تردد فيه؛ لأن الله -جلَّ وعلا- له أصابع، تليق بجلاله وعظمته ليست كأصابع المخلوقين.

ولو رجعت إلى أصل إثبات هذه العقيدة وجدتها أخبار آحاد، فبصحيح الإمام مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (إنّ قلُوبَ بَني ءادمَ كُلَّها بينَ إصبعينَ مِنْ أصَابع الرّحمن كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاء)[1].

وبالصحيح أيضًا من حديث عبد الله بن مسعود، قال: (جاء حَبْرٌ من أَحبَار اليَهُود، فقَال: يَا رَسُول الله إنَّا نجِد الله فِي التورَاةِ يَوم القِيامة يَضَع السَّماوَات على إِصْبَعٍ، والأَرَضِينَ على إِصْبَعٍ ...)[2]، إلى آخر الحديث.

قال: فتمثل النبي -صلى الله عليه وسلم- إقرارًا لما يقول.

الحق إقرار، حديث آحاد، قال هذه اثنين من الأصابع، حديث آحاد.

إنما يرجع (١:٣٣:٤٤) ويؤمنون بها، ويؤمن بها النبي.

ومنها صفة الفرح، فنحن نؤمن بأن لله فرحًا يليق بجلاله وعظمته، ليس كفرح المخلوقين، وحديث آحاد يقول النبي -عليه الصلاة والسلام- كما في الصحيحين من حديث أنس عن حفصة -رضي الله عنها-

---

(١) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر: بَابُ تَصْرِيفِ اللهِ تَعَالَى الْقُلُوبَ كَيْفَ شَاءَ (٢٦٥٤) (٨/٥١).

(٢) اخرجه ابن حبان في صحيحه بهذا اللفظ ، ذِكْرُ تَرْكِ إِنْكَارِ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم عَلَى قَائِلِ مَا وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ (٤٧٠٨) (٥/٤٣٩).

: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِن أَحَدِكُمْ كانَ علَى رَاحِلَتِهِ ...»[1] الحديث معروف، حديث آحاد.

ولذلك نؤمن بهذه العقيدة، نحن لسنا مثل المبتدعة ونقول: والله العقائد لا تقبل بهذه المتواترات. لا، بل كل شيء صح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهو على العين والرأس، ولا نجاة إلا بهذا المذهب.

ومنها أيضًا: صفة الضحك، نحن نؤمن معاشر أهل السنة أن لله ضحكًا يليق بجلاله وعظمته، وأصل إثبات هذه الصفة أحاديث الآحاد، أن الله -جلَّ وعلا- يضحك لقول النبي -عليه الصلاة والسلام-: (يَضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُما الآخَرَ كِلاهُما يَدْخُلُ الجَنَّةَ، قالوا: كيفَ يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: قالَ: يُجاهِد أَحدُهمَا في سَبيلِ اللهِ فيُقتَل)، أي: يقتله رجل كافر، قال: (ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ علَى القاتِلِ، فيُسْلِمُ، فيُقاتِلُ في سَبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ فيُسْتَشْهَدُ)[2]، فكلاهما يدخل الجنة، صفة آحاد.

صفة الملل لله، فلله ملل يليق بجلاله وعظمته، حديث آحاد:(فَوَاللهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا)[3]، وهكذا.

والمبتدعة لما ردوا أحاديث الآحاد، ما ردوها محافظة على العقيدة الإسلامية، المبتدعة ما ردوها لأنهم تحروا من العقيدة وحماية لجناب العقيدة تنافسًا لهم،

هل هم صاروا من أهل السنة في المحافظة على العقيدة؟

لا؛ لكنهم ردوها حتى ينتفوا من تلك الصفات لله، هم لا يريدوا إثبات الصفات أصلًا، فقالوا: أما أحاديث الآحاد بسيطة جدًا، يقولون: ما نقبل إلا المتواترات في العقيدة.

هم يريدون نفي (١:٣٥:٤١@) لا يريدون إثبات الصفات، فالآحاد ردوها سندًا ومتنًا، بحجة وزعمهم أنهم يحافظون على العقيدة.

طيب تعالوا: المتواترة تقبلونها؟ قالوا: نقبلها بالعقيدة، هل آمنتم بصفة الاستواء التي تمت بالقرآن وهو متواتر؟ اجمع، هذا نقول استواء؟ طيب هذا متواتر، هذا نقول نزول الله السماء الدنيا، ورواه أكثر من سبع

---

(١) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة: بَابٌ: فِي الْحَضِّ عَلَى التَّوْبَةِ وَالْفَرَحِ بِهَا (٢٧٤٧) (٨/٦٣).

(٢) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، بَابُ بَيَانِ الرَّجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ (١٨٩٠) (٦/٤٠)

(٣) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الايمان، بَابٌ: أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهُ (٤٣) (١/١٧).

وعشرون صحابي، بل ثمانية وعشرون صحابي رووا هذه العقيدة، متواترة هل عملوا بها؟ إذًا قوم لا يريدون أصلًا أن يثبتوا الصفات.

فالآحاد استطاعوا أن يثبتوها سندًا ومتنًا، وأما المتواترات فإنهم ردوها معنى ودلالة، ولكنهم قبلوها بالظاهري سندًا.

إذًا القاعدة الثالثة: خبر الآحاد معتمد فيما تعم به البلوى.

والمراد بالبلوى: أي المسائل التي يحتاج الذكور كلهم إلى معرفة أحكامها والدراية بالتفاصيل.

هناك أشياء يحتاجها الجميع، مثل صفة الصلاة، نحن نحتاجها جميعًا، كل مكلف يحتاج إلى معرفة صفة الصلاة ولا لا؟ إذًا معرفة صفة الصلاة من المسائل التي يحتاجها الجميع، أي أنها من المسائل التي تعم بها البلوى.

فالجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة يقبلون الخبر إذا صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بغض النظر عن نوع القضية التي ورد بها هذا الخبر، سواء كان من المسائل التي تعم بها البلوى، أو قد تخرج بها البلوى، لا شأن له بهذه القضية، المهم صحة السند عنده.

الأئمة السلفية -رحمهم الله- قالوا له: والله إذا كانت المسألة فيما تعم به البلوى ويحتاجها الناس جميعًا ما نأخذ فيها هذا المتواتر، أما أحاديث الآحاد فإننا ما نختلف؛ ولذلك القاعدة عند الجمهور تقول: خبر الآحاد معتمد فيما تعم به البلوى، والقاعدة عند الحنفية: خبر الآحاد غير معتمد فيما تعم به البلوى.

وأيهما أصح أيها الأخوة؟ المعتمد، لماذا؟ لأن العبرة ليست بنوع القضية مما تعم به البلوى أو ما تعم مما يحتاجها المكلفون كلهم أو بعضهم، لا، وإنما العبرة في صحة هذا النص عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، فمتى صح هذا عن رسول الله، فإننا نقبله على العين والرأس.

يكون تاج على رؤوسنا، بغض النظر عن نوع القضية، هل هي تعم بها البلوى أو لا، ولذلك اختلف العلماء في مسائل كثيرة، قال الجمهور فيها بقول بناء على قاعدتهم، وقال الحنفية فيها قولًا بناء على قاعدتهم.

سوف أذكر لكم مثالين:

المثال الأول: ذهب الحنفية إلى أن مس الذكر غير ناقض للوضوء، وذهب الجمهور إلى أن مس الذكر ناقض للوضوء على اختلاف في اشتراط انتقاض للوضوء به، لكنهم يقولون: (@١:٣٨:٤٣).

ما أدلتكم أيها الجمهور؟

قالوا: لنا أدلة كثيرة من أحاديث بشر بن صبار -رضي الله عنه- قال: «مَن مسَّ ذَكَرَه فليتوَضَّأ»[1]، وحديث أم سلمة، وحديث أبي هريرة، وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كل هذه أحاديث تثبت أن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال: «مَن مسَّ ذَكَرَهُ فَليَتَوضَّأ». فنقول للنبي -عليه الصلاة والسلام- سمعًا وطاعة.

إذًا الحنيفة ما تقول سمعًا وطاعة؟ قالوا: لا، نقول سمعًا وطاعة، على العين والرأس؛ لكن: المكلفون كلهم مسؤولون، المكلف الرتبي يمس ذكره، فإذًا هي تعم، فلو كان كل رجل مس ذكره جاء وسأل النبي -صلى الله عليه وسلم- فإذًا سيتكرر جواب الرسول ولا لا؟ ومع تكرر جوابه وكثرة السامعين سينتشر الخبر ولا لا؟

فلماذا لا ينقل أحاديث انتقاض الوضوء بمس الذكر إلا بُسرة بنت صفوان وهي امرأة؟ إشكال؟ إذًا هم يقدحون في الرواية، لماذا؟ لأنها مسألة تعم بها البلوى، ويستمعها المكلفون جميعًا، فلماذا لا ينقلها إلا الواحد والاثنان؟ نقول: يا أخي ماذا؟ لا شأن لهم.

أتردون رواية مَن حفظ ونقل بسبب عدم نقل غيره؟! فتلك ألفاظ الأذان التي كان يرفع في اليوم والليلة خمس مرات، مَن الذي روى ألفاظ الأذان لنا؟ أبو محذورة، وعبد الله بن سيد بن عبد ربه، آحاد وهذه مسألة تعم بها البلوى، **فإذًا القول الصحيح أن مس الذكر ناقض للوضوء، لكن نقول بشرطين:**

الشرط الأول: ألا يكون بين بشرة اليد وبشرة الذكر حائلًا.

والشرط الثاني: أن يكون بشهوة، وتفاصيل هذه المسألة تكون في كتب الفقه وفي دروس الفقه، المهم أننا نعتمد الخبر إذا كانت تعم به البلوى.

المثال الثاني: اختلف العلماء في اشتراط الولي للنكاح، هل يشترط في زواج المرأة أن يتولى عقدها وليها من أبيها وأخيها أو عمها أو خالها الموجود منهم؟ هل يشترط هذا؟

---

(١) اخرجه عبدالرزاق في مصنفه، كتاب الطهارة: بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مسِّ الذَّكَرِ (٤٣٣) (٣٧٩/١) ، وابن ابي شيبة في مصنفه (١٧٤١)، واحمد في مسنده (٢٧٢٩٣) وغيرهم .

ذهب الجمهور إلى اشتراط الولي في النكاح، إذا قلت الجمهور في هذه المسألة فأعني بهم المالكية والشافعية والحنابلة، لأنهم هم الذين يعتمدون أخبار الآحاد فيما تعم به البلوى.

وقال الحنفية -رحمهم الله-: بل يجوز للمرأة أن تزوج نفسها بنفسها، هذا قول بعض الحنفية أو كثير من الحنفية، يجوز للمرأة أن تزوج نفسها بنفسها.

ما دليلكم يا جمهور؟ قالوا: والله أدلة كثيرة: عندنا حديث عائشة -رضي الله عنها-، وحديث أبي موسى، وحديث أبي هريرة، كل هذه.

حديث عائشة: (أيما امرأةٍ نُكحتْ بغيرِ إذنِ وليِّها؛ فنكاحُها باطلٌ، فنكاحُها باطلٌ، فنكاحُها باطلٌ)[1]، وحديث أبي موسى: (لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِي)[2]، وحديث أبي هريرة عند ابن ماجه بسند جيد قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (لا تزوِّجُ المرأةُ المرأةَ ولا تزوِّجُ المرأةُ نفسَها)[3].

أدلتكم واضحة تنفيها الحنفية؟ قالوا الحنفية: هذه أحاديث آحاد، والمسألة تعم بها البلوى؛ لكثرة الزيجات التي حصلت في عهده -صلى الله عليه وسلم-، فلو أن كل ولي جاء يسأل الرسول -صلى الله عليه وسلم- ما المشترط في نكاح ابنتي؟ ثم يتكرر جواب الرسول: يشترط الولي، يشترط الولي، يشترط الولي.

لكثر السامعون، ومع كثرة السامعين سيدخل النقل، فلماذا لا ينقل أحاديث الولي في النكاح إلا الواحد والاثنان؟ رحم الله أئمة الحنفية، قولوا آمين، وغفر الله لهم.

هنا نقول الأئمة الحنفية -رحمهم الله-: إن الأئمة الحنفية ما اشترطوا هذا الشرط بغضًا للسنة مثل ما قلنا في المبتدعة، لا، حاشاهم وكلا، هم أهل السنة، ولكنهم من باب الحرص والمحافظة على ألا يدخل في السنة ما ليس منها؛ لكنهم غلوا في المسألة قليلًا حتى ردوا الأحاديث الصحيحة.

لذلك بما أننا نتكلم عن الآحاد فاعتمدوا هذه القاعدة يا إخوان:

"أن خبر الآحاد معتمد فيما تعم به البلوى".

خذوهم قاعدتين من أخبار الآحاد ولا نطيل بها.

القاعدة الثالثة: خبر الواحد مقدم على القياس فيما لو سلمنا تعارضهما.

---

(١) اخرجه الترمذي في سننه (١١٠٢) (٣٩٢/٢)، والدارمي في مسنده (٢٢٣٠).

(٢) اخرجه البخاري معلقا في صحيحه، كتاب النكاح: بَابُ مَنْ قَالَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ (١٥/٧).

(٣) اخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب النكاح ، [بَابُ] النَّهْيِ عَنِ الشِّغَارِ(١٨٧٩) (٤٠٥).

خبر الآحاد مقدم على القياس، والقاعدة التي بعدها: خبر الآحاد مقدم على الأصول.

ثم ننتقل بعد ذلك إلى الكلام على أصل كلام الناظم.

الناظم -رحمه الله- يقول: "**أولها الصحيح**".

الضمير في "**أولها**" يرجع إلى ماذا؟ إلى أنواع الحديث. المتواتر أو الآحاد؟ الآحاد.

قال الناظم: "**أولها الصحيح**":

اعلم أن أقسام السنة الآحادية ثلاث بالإجمال، وخمس بالتفصيل، ثلاث بالإجمال وهي التي ذكرها الناظم، ولكنها خمس بالتفصيل.

هذه تصبح أي مسألة فقهية عندنا؟ ثلاث بالإجمال وخمس بالتفصيل. أوقات النهي.

أما الثلاث بالإجمال: فهي صحيح وضعيف وحسن.

وأما بالتفصيل: فنحن نقسم الصحيح إلى قسمين والحسن إلى قسمين:

فنقول: صحيح لذاته وصحيح لغيره.

كم قسم هنا؟ اثنان.

الحسن نقول: حسن لذاته وحسن لغيره. كم صارت؟ أربعة.

والقسم الأخير وهو الضعيف.

ونحن سوف نشرح هذه الأقسام بالتفصيل، وسوف نأخذ قواعدها -إن شاء الله-.

فإذًا الخبر الواحد الصحيح ينقسم إلى: ثلاث بالإجمال، وإلى خمسة بالتفصيل.

مَن أول مَن عُرِفَ بتقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام: صحيح وضعيف وحسن؟ أقول: اعلم -رحمك الله- بجواب هذا السؤال أن السلف المتقدمين كانوا لا يقسمون الحديث إلا إلى قسمين فقط: صحيح وضعيف، وعلى ذلك جرى مصطلح الإمام أحمد ومَن قبله من أهل الحديث.

فكان السلف الأوائل يقسمون الحديث إلى قسمين: صحيح وضعيف. ولكن لما جاء الإمام الترمذي، محمد بن سورة الترمذي -رحمه الله- قدم الحديث إلى، جرى مصطلح الحسن على لسانه، فصارت أقسام الحديث عند الإمام الترمذي ثلاثة أقسام، **فإذا قيل لك: مَن أول مَن عُرِفَ بتقسيم الحديث إلى صحيح**

وضعيف وحسن، مَن زاد قسم الحسن؟ نقول: هو الإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي -رحمه الله تعالى-، كما في جامعه الصحيح المسمى بـ[سنن الترمذي].

فإن قيل لك: مَن حكى ذلك عن الإمام الترمذي؟ فقل: هو أبو العباس ابن تيمية -رحمه الله- فإن أبا العباس قال: أول مَن عُرِفَ بتقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام: هو الإمام الترمذي -رحمه الله-.

وهنا ينبغي أن أنبه على مسألة:

وهي أن السلف كانوا يحكمون بالضعف على بعض الأحاديث الحسنة، فإذا قيل لك: إن من أصول الإمام أحمد -كما قال ابن القيم في إعلام الموقعين- إذا قيل لك: إن من أصول الإمام أحمد الاستدلال بالحديث الضعيف، فإياك أن تفهم أنه الضعيف على مصطلح المتأخرين، وإنما الضعيف الذي يدخل فيه الحسن.

بعضكم يقول: كيف الإمام أحمد على جلالة قدره يجعل من أصول مذهبه الاستدلال بحديث ضعيف؟ نقول: لا، هو ضعيف على مصطلح مَن؟ المتقدمين لا على مصطلح المتأخرين.

الضعيف في مصطلح المتقدمين ينقسم إلى: ضعيف منجبر وهو الحسن، وضعيف غير منجبر. وأما على مصطلح المتأخرين فالضعيف كله لا يحتج به في الشريعة على تفصيل سيأتينا -إن شاء الله تعالى-.

وإن الخلط بين مصطلحات المتقدمين ومصطلحات المتأخرين مما أوقع كثيرًا من طلبة العلم في تقويل المتقدمين ما لم يقولوه، **وأضرب لكم مثالين:**

المثال الأول: لفظ النسخ، فإن المتقدمين لهم معنى في النسخ غير معنى المتأخرين، فالنسخ في مصطلح المتقدمين أوسع بكثير، فيدخلون بالنسخ تخصيص العموم، تخصيص العموم ناسخ في مصطلح ابن عباس وعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير، فإذا قالوا هذه الآية نسختها تلك الآية، يقصدون خصصتها، يقصدون قيدت إطلاقها، يقصدون بينت إكمالها، يقصدون أزالت بعض المفاهيم المغلوطة منها.

فإذًا النسخ عند المتقدمين أوسع بكثير من النسخ عند المتأخرين الذين لا يقصدون به إلا رفع الحكم المتقدم بخطاب شرحه المتأخر (١:٤٨:٧).

فإذًا بعض الناس يقول: واختلف العلماء في هذه الآية على قولين:

منهم مَن قال إن هذا .... وهو قول ابن عباس، وهذا صحيح أولا لا؟ ابن عباس يقصد بالنسخ في تخصيص العموم، ومن أجل هذا قد ألفت رسالة صغيرة أسميتها: الإبطال لكثير من دعاوى النسخ بالاحتمال، وبحثت فيها ما قيل فيه بأنه من أول القرآن إلى آخره، ولله الحمد والمنة.

وقد أُلِّفَت كتب كثيرة في قضية الناسخ والمنسوخ في القرآن، تجد أن غالب ما قيل به أنه منسوخ إنما يقصدون به تخصيص عموم أو تقييد إطلاق أو بيان إجمال، أو إزالة فهم مغلوط في الآية، حتى إزالة الفهم المغلوط في الآية يسمى نسخًا عند السلف.

وأما المتأخرون في مصطلح النسخ عندهم يختلف اختلافًا كبيرًا.

مثال ذلك: الكراهة عند السلف، بل في مصطلح القرآن يقصد بها التحريم، كما قال الله -جلَّ وعلا- في كتابه الحكيم بعد تعداد محرمات متفق على تحريمها: من الزنا، وقتل النفس، وقتل الأولاد خشية إملاق، ومن أكل مال اليتيم، ومن غيرها، ومن الكِبر، ومن القول عن الله بغير علم، ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء:٣٦]، قال: بعد ذلك كله، ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء:٣٨]، إياك أن تحمل هذا الكراهة على كراهة مصطلح المتأخرين.

الكراهة في مصطلح المتأخرين يقصدون بها: ما يثاب تاركه، ولا يعاقب فاعله.

انتبه، فإذًا المكروه في مصطلح المتقدمين يقصدون به التحريم، فلفظ التحريم والكراهة عندهم سيان، ولهذا يقول بعض السلف: أكره لحم الجلالة، وهي الدابة التي تشم النجاسات، تسمى جلالة، ومذهبه الذي لا يختلف هو تحريمها. بل بعضهم قال إنه الربا ويقصدوا ماذا؟ التحريم.

فيأتي المتأخر والخلط بين المصطلحات فيقول: وما اختلف العلماء في مسألة الجلالة، فذهب الإمام أحمد إلى كراهتها، وذهب غيره إلى تحريمها، هل هذه النسبة صحيحة؟

إذًا انتبه؛ وهذا الذي جعلني أؤلف كتابًا لي اسمه [تعريف الطلاب لأصول الفقه سؤال وجواب] ونبهت على هذه القضية فيها كثيرًا، وذكرت جملًا كثيرة جدًا من كلام أهل العلم المتقدمين، مما نصوا عليه أنه محرم، وهم يقصدون التحريم.

عقوق الأمهات ما رأيكم فيه؟

حرام، ومع ذلك يقول –عليه الصلاة والسلام-:(إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ حَرَّمَ علَيْكُم: عُقُوقَ الأُمَّهاتِ)[1]، كره: فإذًا الكراهة في مصطلح القرآن والسنة لا يراد بها إلا التحريم، إلا بدليل ناقص طبعًا، فهمتم هذا؟!

ومن الأشياء التي اختلطوا فيها قضية الضعيف، في قولهم: إن الإمام أحمد من أصوله الاستدلال بالحديث الضعيف، لا يقصدون به الضعيف على مصطلح المتأخرين، وإنما يقصدون به الضعيف على مصطلح المتقدمين الذي يدخل فيه ماذا؟ الحسن. الحمد لله.

فإذًا أول مَن عرف بهذا التقسيم: الإمام الترمذي –رحمه الله-.

قوله: "أولها الصحيح".

"**الصحيح**" لغة: هو مثل السقيم، فيقال: هذا رجل صحيح وهذا رجل سقيم، فالصحيح ضد السقيم.

وأنتم تعرفون أن الصحة ضد المرض، **والصحة قسمان:**

صحة حسية: وهي صحة الإنسان في جسده.

وصحة معنوية: وهي صحة الحديث عند أهل الحديث.

فالصحة التي يقصدها الشيخ هنا ليست صحة حسية، وإنما يقصد بها الصحة المعنوية.

قال الشيخ –رحمه الله- في تعريف هذا الصحيح؛ لأنه تعهد لنا في بدايتنا من منظومته، أن كل واحد من أقسام الحديث سوف يأتي، وحتى هو مدفوع له.

قال:

أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلْ... إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذَّ أَوْ يُعَلّْ

يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ.... مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

يقول الإمام السيوطي –رحمه الله تعالى- في ألفية الحديث بتعريف الصحيح:

حد الصحيح مُسندٌ بوصله * لنقل عدلٍ ضابط عن مثله**

ولم يكن شذًا ولا معللًا

إلى آخر الأبيات.

---

(١) اخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب في الاستقراض، بَابُ مَا يُنْهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ (٢٤٠٨) (٣/١٢٠).

يتبين من هذا أن شروط الحديث الصحيح خمسة شروط، لا يذكر على الحديث بأنه صحيح إلا إذا استمع تلك الشروط الخمسة أيها الفضلاء:

الشرط الأول: هو ما عنون عنه بقوله: ما اتصل إسناده، هو ما اتصل إسناده.

إذًا الشرط الأول من شروط الحديث الصحيح أن يكون متصلًا إسناده، بمعنى: أن كل راوٍ لهذا الحديث قد أخذه عن مَن فوقه بواحدة من طرق التحمل الصحيحة عند علماء الحديث.

بمعنى: أن البخاري تحمل الحديث عن شيخه بطريق صحيح، وشيخ البخاري تحمل عن شيخه بطريق صحيح، وشيخ شيخه تحمل عن شيخه بطريق صحيح، حتى يصلوا إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، فإذا كان كل راوٍ من رجال الإسناد قد تحمل هذا الحديث عن مَن فوقه بطريق من طرق التحمل المعتمدة عند العلماء، فإن هذا يسمى سند متصل، **فيقول: وما هي طرق التحمل الصحيحة؟** فأقول: هي ثمانية طرق ذكرها العلماء -رحمهم الله تعالى-، وتفصيلها -إن شاء الله- لعله يكون في العام القادم في شرح نخبة الفكر -إن شاء الله-.

لكن خذوها الآن بالإجمال:

أولًا: الطريق الأول: السماع من لفظ الشيخ، أن يحدث الشيخ والطالب يسمع، وهذه من أقوى طرق التحمل، وفيها يقول الطالب: حدثنا.

متى يقول الطالب حدثنا؟ إذا سمع الحديث من لفظ الشيخ.

الثاني: أن يقرأ الطالب وهو على الشيخ، فيقره الشيخ، ويسكت الشيخ، أو يقول: نعم، هذه يسمونها مرتبة سماع الطالب.

فإذًا إما أن يقرأ الشيخ والطالب يستمع، وهذه يقول فيها الطالب: حدثنا، وإما أن يقرأ الطالب والشيخ يستمع، وفي هذه المرتبة يقول الطالب فيها: أخبرنا، وهذا على مصطلح بعض علماء الحديث للتفريق بين حدثنا أو أخبرنا، فيقول: حدثنا أو حدثني إذا كان الطالب مَن يسمعه؟ الشيخ، والطالب هو المستمع، ويقول الطالب: أخبرنا أو أخبرني إذا كان الطالب هو الذي يقرأ والشيخ هو الذي يستمع.

وأما على مصطلح الإمام النسائي -رحمه الله- وجمع من أهل الحديث، فهم لا يفرقون بين حدثنا وأخبرنا، ولكن على مصطلح الإمام مسلم والبخاري وجمع من أهل الحديث، فإنهم يفرقون بين حدثنا وأخبرنا.

إذًا كم صارت الآن الطريق؟ طريقان.

الطريق الثالث: الإجازة، بمعنى أن يأتيك الشيخ، ثم يجيز لك أن تروي جميع مروياته، وهي أكثر الطرق الموجودة عندنا في القرن العشرين؛ لأن سلسلة السند طويلة، ولكن آتي لرجل قد عنده بعض الأحاديث الموضوعة، فأقول: أجزني بروايتها، فيعطيني الكتاب ويقول: أجزتك برواية هذا الكتاب عندي.

هل أنا أخذت كل مروي منه سماعًا بسنده إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-؟ أو أعطاني الكتاب والمرويات جملة؟ هذه يسمونها إجازة، وما حكم الرواية في الإجازة؟ أي: هل يجوز لهذا الطالب أن يقول: حدثني أو أخبرني الشيخ إجازة عنه؟ ولا ما توجد رواية بها؟ فيه خلاف بين علماء الحديث والقول الصحيح أن الرواية بها جائزة، وهو مذهب الجمهور.

الرواية بها جائزة، وهي الأكثر الآن عندنا لهذا الرأي، يمكن تأخذ في يوم واحد إجازة خمسين كتاب من كتب العلم، وعندنا -ولله الحمد- إجازة في صحيح البخاري، وإجازة في صحيح الدارقطني وصحيح الإمام مسلم، وفي صحيح ابن خزيمة وسنن الترمذي وسنن أبي داود، لكن ما سمعنا هذه المصطلحات الموجودة كلها هذه، ما سمعنا سند مَن أجازني إلى البخاري، ثم من البخاري إلى الرسول، ما سمعنا وإنما أعطيناها إجازة، فكتب في بدايتها هذه مروياتي وأنا أجيز فلان بن فلان بن فلان، وهي كتب مطبوعة، كتاب مطبوع عنده.

فأي طالب يريد هذه الإجازة يأتي للشيخ ويقول: ما اسمك يا أخي، ويضع اسمك، هذه إجازة.

الرواية بها (١:٥٧:٢٢) حكمها ماذا؟ قلنا فيها: إن الرواية لها صحيح ولا حرج، لكنها أنزل من مرتبة قراءة الشيخ على الطالب أو قراءة الطالب على الشيخ.

كيف يقول الراوي في هذه؟ يقول الراوي: أخبرنا الشيخ إجازة، لا بد من الرد إجازة، حتى تبين للأمة أنك لا ترويه عن سماع أو قراءة، وإنما ترويه عن إجازة.

الرابع: المناولة، وهي قريبة من الإجازة؛ بل بعضهم يجعل معناها الإجازة، وهي أن يناول الشيخ مروياته لهذا الطالب، ما حكم الرواية في المناولة؟ فيه خلاف بين علماء الحديث، والقول الأقرب -إن شاء الله-: أنها إن اقترنت بالإجازة اللفظية فالرواية بها صحيحة، وأما إن صارت مناولة من غير إجازة فالرواية بها باطلة، وهذا هو الذي اعتمده الإمام العراقي -رحمه الله- في ألفيته **حيث يقول:**

وإن خَلَت عن إذنٍ من المناولة قيل تصح والأصَح باطلة

فإذًا مناولة الشيخ لمروياته للطالب، إما أن تكون مقرونة بالإجازة، إذا اقترنت المناولة بالإجازة اللفظية فهي مناولة صحيحة، والرواية بها تصح، وأما إذا خلت عن الإجازة اللفظية فإن الرواية بها باطلة كما اعتمدها الإمام العراقي وجمع من أهل الحديث.

ومنها أيضًا: المكاتبة، وهي طريقة من طرق التحقق، وهي أن أكتب الحديث لك يا أبا حمد ثم أرسله لك، فأنت تروي عني لا عن سماع ولا عن إجازة، وإنما تروي عن مكاتبة، والرواية بها صحيحة، وقد حصلت بين الصحابة فيما بينهم، وحصلت أيضًا فيما بين التابعين بعضهم البعض، فالرواية في المكاتبة صحيحة، وطرق التحمل بالكتابة صحيح لا حرج فيه.

ومنها أيضًا: الوصية.

ما حكم الرواية بالوصية؟ بمعنى أن يكون عندي مرويات كثيرة في مكتبتي، ثم إذا جاءني الموت أو أردت سفرًا أقول: وصيتي لمحمد عاشور أن يروي مروياتي في المكتبة، هذه إذًا الرواية بالوصية، **ما حكم الرواية بها؟**

تقولون: الرواية بها لا تجوز، لا يجوز ما يسمى متحملًا وليست طريقة من طرق التحمل الصحيحة، مَن تحمَّل مرويات شيخه بمجرد الوصية، فإنها طريق غير معتبر عند أهل العلم، إلا على قوله: شاذ، غير معتمد عند علماء الحديث.

ومنها كذلك: الوِجادة، وهي أن يجِد مكتوبًا بخط الشيخ، الذي لا يشك في خطه، يجد مروياته موجودة في كتابه، **فهل يجوز له أن يروي هذه المرويات**؟ الشيخ ما أجازها له؛ لكن وجد كتابه مرويات الشيخ وجدها في المسجد، في درج من أدراج المسجد، أو وجدها ساقطة في بلد من البلدان، وجد كتابًا فيه مرويات، فهل يجوز للطالب الذي وجد هذا الكتاب أن يروي هذه المرويات؟ يسمونها وجادة، هل يجوز أن يروي بها؟

قال العلماء: إن الرواية بها لا حرج فيها؛ ولكن بشرط: وهذا الشرط أن يتأكد التأكد الكامل بأن هذا هو خط الشيخ الذي يريد الرواية عنه، إذًا لا بد أن يتأكد ويزول الإشكال عنده أن هذا هو خط الشيخ.

وهذا مهم في مسند الإمام أحمد كثيرًا، يقول: ابنه عبد الله –أحيانًا– وجدت بخط أبي كذا وكذا، وجدت بخط أبي كذا وكذا فهذا رواية من طريق الوجادة.

كيف الرواية بها؟ يقول: وجدت بخط الشيخ أن، وجدت بخط الشيخ قال: حدثنا، أي أن الشيخ قال: حدثنا، ثم سند الشيخ تسرده، وأما أنت فإن الطريق هو طريق الوجادة.

الشاهد: أن هذه الطرق السبعة أو الثمانية، كم عندكم؟

أحد الحضور: سبعة.

الشيخ: هذه السبعة أو الثمانية، هذه الطرق، لماذا سبعة هل نسيت شيء؟

هل عندكم الإعلام؟ اكتبوا زيدوا.

الإعلام: الرواية بالإعلام.

والرواية بها عند العلماء ضعيفة، وهي أن يعلم القادم بأن هذا مرويه، وهذا أيضًا مع وجود الخلاف فيها إلا أن الرواية قد مضت.

المهم: أن السند لا يحكم عليه بالاتصال إلا إذا تحمل كل راوٍ مرويه عن شيخه بطريقة من طرق التحمل الصحيحة.

وَاللَّهُ -تعالى- أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

الدرس الثاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى رَسُولَ اللَّهِ، وعَلَى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداهم.

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ:

أظن وقفنا عند قول الناظم "اتصال السند"، "قال أولها الصحيح وهو من اتصل إسناده"، عرفنا كيف اتصال السند، وهو أن يروي كل راوٍ عما قبله بطريق معتمد من طرق الرواية، قوله "إسناده"، الإسناد هو سلسلة رواة الحديث، سلسلة رواة الحديث.

أضرب لكم مثلًا: قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في صحيحه: حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ وعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّاب يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)(١).

فهذه هي سلسلة رجال الإسناد، فالبخاري سمع الحديث من الحميدي، والحميدي سمعه من سفيان، وسفيان سمعه من يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم يحيى بن سعيد سمعه من محمد بن إبراهيم التيمي، ثم هو سمعه بدوره من علقمة، وعلقمة سمعه من عمر، وعمر سمعه من النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا هو المراد بالإسناد عند أهل الحديث.

قوله "ما اتصل إسناده" هذا قيد في التعريف يخرج ما انقطع إسنادهم، فإذًا، إذا كان الحديث لا يصح إلا إذا اتصل إسناده، فإننا نفهم من ذلك أن السند المنقطع ضعيف، ما يصح الاستدلال به في السنة، فقوله "ما اتصل إسناده" يخرج ما انقطع إسناده، فالمتصل ضده المنقطع، سواءً كان الانقطاع من منبع السند، أو

---

(١) تقدم تخريجه.

من وسط السند، أو من آخر السند، كما سيأتي تفصيله إن شاء الله جَلَّ وَعَلَا في الكلام على المنقطع، فإذًا، أول قيدٍ في تعريف الحديث الصحيح هو: ما اتصل إسناده.

(المتن)

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: **ولم يشُذّ.**

(الشرح)

هذا هو الشرط الثاني في شروط الحديث الصحيح، وهو أن لا يكون شاذًا، لا يكون الحديث الصحيح شاذًا، فالحديث الشاذ قسمٌ من أقسام الضعيف، والحديث الشاذ عرفه العلماء بقولهم: هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، يعني أن يأتينا رجل ثقة، وهو يأتي بشيءٍ إِمَّا في الإسناد وَإِمَّا في المتن يُخالف به الثقات، فحديث الثقة إذا خالف إخوانه الثقات يُسمى شاذًا، لو أنكم الآن كلكم من رجال الحديث، وفيكم خمسة عشر رجلًا راووا حديثًا، ثم انفرد واحد منهم بزيادةٍ في الإسناد أَوْ بزيادةٍ في المتن خالف بها جميع الأربعة عشر، فزيادة هذا الرجل تُسمى شاذة، ليس؛ لأنه ضعيف، لا هو ثقة، وعلماء الحديث يحكمون عليه بأنه ثقة، ولكنه مع كونه ثقةً إلا أنه جاء بشيء خالف به الثقات، فيكون زيادته شاذةً، ما جاء به هذا الرجل من الزيادة الإسنادية أَوْ الزيادة المتنية غير مقبولة عند أهل العلم، ولا توصف بأنها صحيحة؛ لأنها شاذة، ويقابل الحديث الشاذ الحديث المنكر، سيأتينا إِنْ شَاءَ اللهُ.

(المتن)

يقول البيقوني:

وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا ... تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا

(الشرح)

المنكر هو الرجل الضعيف الذي يخالف الثقات سبحان الله، إذًا، إذا كان الثقة هو الذي خالف الثقات، فحديثه شاذ، وأما الضعيف إذا خالف الثقات، فإن حديثه منكر، وأيهما أعظم وأشد؟ الشاذ، يعني أنت بعد ضعيف يقول: خالف ثقة، وينك أنت؟ ضعيف خلاص، احمد ربك على السلامة أو اجلس، بعدك تأتينا بشيء تخالف الثقات؟ إذًا حديثك مع كونه ضعيفًا فهو منكر، لكن هذا الرجل الثقة فجاء بشيء خالف الثقات، فنقول: أنت على حكمنا عليك بأنك ثقة، ولكن نعتذر إليك عن قبول هذه الزيادة سواء في المتن أو في الإسناد.

وقد قسم العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ الشذوذ إلى قسمين: يعني زيادة الثقة التي خالف بها الثقات تنقسم إلى قسمين: إما شذوذ في الإسناد، وإما شذوذ في المتن، يعني أن هذا الثقة قد يأتينا بزيادةٍ غريبةٍ على كلام الثقات، إما في الإسناد، وإما في المتن، وإما فيهما جميعًا، يعني إِمَّا أن نرد زيادة الثقة؛ لمخالفته الثقات في الإسناد، وَإِمَّا أن نرد زيادة الثقة؛ لمخالفته للثقات في المتن، وإما نرد زيادة الثقة؛ لمخالفته بين الثقات في الأمرين جميعًا.

وبالمناسبة، لا بد أن ننبه على قضية مهمة، وهي: هل مخالفة الثقة لإخوانه الثقات تقدح في عدالته؟

الجواب: المسألة فيها تفصيل، وهي أنه إذا كثرت هذه المخالفة، فلا جرم أنها تقدح في عدالته، إذا كان هذا الثقة دائمًا يأتي بأشياء ما يأتي بها الثقات، لما سبرنا حديثه وفتشنا عن حديثه وجدنا أنه يأتي بأشياء يخالف بها الثقات، فحينئذٍ هٰذِه تكون قادحة؛ لكثرة هذه المخالفة، وأما إذا كانت مخالفة في مرة أو مرتين أو أكثر أو أقل، لكن بشرط ألا تكتسب صفة الديمومة والاستمرار والكثرة، فإنها لا تكون قادحةً في عدالته ولا في ضبطه ولا في ثقته.

أعيد السؤال مرة أخرى والجواب: هل شذوذ الثقة عن إخوانه الثقات يقدح في عدالته؟ الجواب: هذا يختلف، فإن كانت مخالفته لهم كثيرًا على حسب ما يقرره علماء الحديث والمنقبون عن الأسانيد والمخالفات، فإننا نقول هذه قادحة، وأما إذا كانت مخالفة يسيرة لا تكتسب صفة الكثرة، فإنها لا تكون قادحةً.

نسأل: مَثِّل لنا على شذوذٍ في الإسناد وشذوذٍ في المتن، أقول: أما مثال الشذوذ في الإسناد: فهو ما رواه معمر بن راشد، انتبهوا لسند الحديث حتى تتصوروا المسألة معي لو تكتبون في ورقة خارجية أو بجوار (٢٠:٠٨)، يعني كل سندٍ أذكره، فلا بد أن تذكروه حتى تعرفوا أين السقط، أين المخالفة، هو ما رواه معمر بن راشد، وأنتم تعرفون أن معمر بن راشد حكم عليه العلماء بأنه ثقة، حديثه مقبول، ما فيه كلام، معمر بن راشد، وهو وإن كان ثقة، إلا أنه في حديث رواه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة: أن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئل عن فأرة وقعت في سمنٍ، فقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هذه رواية من الآن؟ معمر بن راشد، قال: (إِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ)[1]، ونبه على هذه الرواية فيهما، ورويَ بهذا اللفظ من طريق معمر بن راشد، ثم معمر بن راشد رواه عن أبي هريرة، ثم المتن فيه التفريق بين الدهُن

(١) اخرجه احمد في مسنده، حَدِيثُ أَبِي رِمْثَةَ رضي الله عنه (٧٦٠١) (٤٢/١٣)، والنسائي في سننه (٤٢٦٠) وغيرهم .

الجامد: السمن الجامد والمائع، إذًا، هذه ثلاثة أشياء لا بد أن ننتبه لها، (٠٩:٣٥) ومع ذلك حكم كثير من علماء الحديث على هذا الحديث بأنه شاذٌ سندًا ومتنًا، هذا الحديث جمع بين الشذوذ في المتن والشذوذ في الإسناد، ومعمر بن راشد وإن كان ثقة، لكنه خالفه غيره من الرواة في رواية هذا الحديث عن الزهري، فجميع قوات عن الزهري رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ كلهم، انتبه، كلهم راووه عن سعيد عن عبيد الله بن عباس عن ميمونة، إذًا، هذا الحديث ليس من حديث أبي هريرة أيضًا، بل إنه داخل في مسند ميمونة، فجميع الرواة عن الزهري راووه عن عُبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة، إلا معمر، فقد رواه معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة (يقصد سعيد بن المُسيب عن أبي هريرة)، فإذًا المخالفة وقعت عند معمر في روايته هذا الحديث عن سعيد، والأصح أنه عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة.

والعِلة الثَّانِية: أن معمر أخرج الجواب عن أبي هريرة مُفرّقًا بين الدهن الجامد والسمن، بين السمن الجامد والسمن المائع، وجميع الثقات عن الزهري عن عُبيد الله عن ابن عباس، (١١:٢٣) كلهم أخرجوه بالإطلاق من غير تفصيل، قال: سُئل النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن فأرة سقطت في سمن، فقال: ألقوها وما حولها وكلوا السمن من غير تفصيل، فإذًا معمر الآن جاءنا، خالف الثقات في الإسناد، فروى هذا الحديث عن سعيد عن أبي هريرة فأدخله في مسند أبي هريرة، وهذا خطأ، حكم عليه العلماء بأنه خطأ، وصوابه عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة، إذًا هو في مسند ميمونة، في رواية جميع الثقات، إلا ثقة واحدة، وهو معمر، فإذًا معمر جاءنا بشيءٍ شذّ به في الإسناد، طيب، وأما في المتن، فمعمر يرويه عن سعيد عن أبي هريرة مُفرقًا بين السمن الجامد والسمن المائع، وهذا خطأ؛ لأن الأصل أن الحديث هو عن الزهري عن عبيد الله بن عباس، عن عُبيد الله، عن ابن عباس عن ميمونة، قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ألقوها وما حولها وكلوا سمنكم من غير تفصيل بين الجابر وغيره، وهذا هو القول الصحيح في هذه المسألة، وهي أن الفأرة إذا وقعت في سمنٍ ثم ماتت فإننا نأخذ الفأرة ونلقيها ونأخذ شيئًا من جوانب السمن مما حولها وأسفلها، يعني في المكان الذي وقعت فيه، ثم نلقيه ثم نستفيد من هذا السمن سواءً كان جامدًا أو مائعًا، واختار هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، فإذًا هذا الحديث شاذٌ سندًا وشاذ متنًا والعلة فيه والمخالفة فيه وقعت من معمر بن راشد.

مثالٌ ثاني للشذوذ، وهو من أمثلة الشاذ أيضًا في متنه: وهو ما رواه عبد الواحد بن زياد وهو ثقة، قال حدثنا الأعمش وهو ثقة عن أبي صالح وهو ثقة عن أبي هريرة، قال: قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ)(١)، وهذا الحديث قد خَطَّأ فيه الحفاظ وعبد الواحد بن زياد، وسبب هذا التخطيء؛ أنه شذ حينما جعل الحديث من قول النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والصواب المروي في الصحيح وغيره: أنه من فعل رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس من قوله، هكذا رواه سُهيل بن أبي صالح عن أبيه، وكذا رواه محمد بن إبراهيم عن أبي صالح عند البيهقي، وممن صرح بشذوذ هذا الحديث الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، وقبله الإمام الحاكم، وقبلهم، وكذلك الإمام البيهقي رَحِمَ اللَّهُ الجميع رحمةً واسعة، فإذًا عبد الواحد بن زياد أخطأ في جعل هذا الحديث من جملة أقوال النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما ثبت عنه أنه أمر بالاضطجاع بعد ركعتي الفجر، الموضوع شاذ وسبب شذوذه؛ هو هذا الثقة الذي يُقال له عبد الواحد بن زياد، والرواية المحفوظة هي أنه من فعل النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، ولذلك قال الإمام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ كما في نقل الإمام ابن القيم في زاد المعاد، قال: وهذا حديثٌ باطل وليس بصحيح، وإنما الصحيح عنه الفعل لا الأمر به، والأمر تفرد به عبد الواحد بن زياد وهو غلطٌ، وقد غلط فيه، وبنحو هذا قال الإمام الذهبي في الميزان: وهذا شذوذٌ في المتن.

فإذًا ما الراجح في هذه المسألة؟ الراجح هو أن ركعتي الفجر إنما ثبتت من فعل النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس من أمره؛ لأننا لو جعلناها ثابتة من أمره لقلنا بأنها واجبة؛ لأن الأمر القولي يفيد الوجوب (١٨:١٦)، لكنها من جملة أفعاله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وأفعال النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تفيد الاستحباب في الأصل، فإذًا عبد الواحد بن زياد أخطأ برفع هذا الحديث وجعله من أمر النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمحفوظ أنه من فعله.

إذًا مثلت لكم الآن على شذوذ في الإسناد والمتن وهو خطأ معمر بن الراشد رَحِمَهُ اللَّهُ، ومثلت لكم على خطأٍ في المتن وهو غلط عبد الواحد بن زياد، إذًا لماذا لم نقبل رواية معمر بن الراشد في التفريق بين الدهن

---

(١) اخرجه الترمذي في سننه ،أبواب الصلاة : بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاضْطِجَاعِ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ(٤٢٠) (٢/٢٨١)،وابن خزيمة (١١٢٠) وغيرهم .

الجامد والمائع؟ نقول: لأنه شذ بالإسناد والمتن، والشاذ ضعيف ليس بصحيح ولا يُقبل روايته، ولماذا لم نقبل قول عبد الواحد بن زياد؟

الجواب: لأنه شذ بهذا المتن عن سائر الثقات، والشذوذ قسم من أقسام الضعف.

نزيدكم أمثلةً أيضًا على الشذوذ في المتن، وهو حديث عبد الله بن عباس في الصحيح، أن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوج ميمونة وهو مُحرم، وهذا حديثٌ شاذ؛ لأن المحفوظ أن زواج النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بميمونة كان وهو حلال ليس بمُحرم، ولذلك ثبت عن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه نهى المُحرم عن النكاح، فقال كما في صحيح الإمام مسلم من حديث عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ)[1]، بل إن ميمونة وهي صاحبة القصة تُحدث عن نفسها أن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوجها وهو حلال غير محرم، وكذلك أبو رافع مولى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحدث عن القصة التي عاصر أحداثها أن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوج ميمونة وهو حلالٌ وقلت السبير بينهما، فإذًا أخطأ بعض الرواة عن ابن عباس في جعل زواج النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بميمونة حال كونه مُحرمًا، وقد حكم على شذوذ هذا الحديث وعلى خطئه الإمام أحمد وشيخ الإسلام ابن تيمية وجمع من أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

ومن أمثلة الحديث الشاذ أيضًا ما رواه الإمام مسلم في صحيحه، قال: حدثنا سعيد بن منصور، وَهذَا العِلة من هذَا (٥٢:١٨).

قال: حدثنا حسين، قَالَ أخبرنا حُصين بن عبد الرحمن، قال: كنت عند سعيد بن جبير، فقال: أيُّ من رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لُدغت، قال: فما صنعت؟ قلت: ارتقيت، قال: وما حملك على هذا؟ قلت: حديث حَدَثناه الشعبي، إلى أن قال في الحديث: قال: فرُفع لي ثوابٌ عظيم، فظننت أنه أمتك، فقيل: هذه أمتك ومعهم سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حسابٍ ولا عذاب، فبيّن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آخر الحديث صفة هؤلاء، فقال: (هم الذين لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)[2] ، العلة الآن في زيادة "ولا يرقون"، هذه مشكلة هذه، لا يسترقون يعني لا يطلبون الرقية من غيرهم، ولكن المشكلة عندنا في "لا يرقون"، فهذه

(١) اخرجه مسلم في صحيحه كتاب النكاح، بَابُ تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ وَكَرَاهَةِ خِطْبَتِهِ (١٤٠٩) (١٣٦/٤).

(٢) اخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الطب، بَابُ مَنِ اكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ وَفَضْلِ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ (٥٧٠٥) (١٢٦/٧).

الزيادة عدها العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ شذوذًا وخطأً من سعيد بن منصور، وهذا الحديث بعينه قد أخرجه الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، فقال في صحيحه: حدثنا عمران بن ميسرة، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: حدثنا حصين(حاءٌ)، وحدثني أسيد بن زيد، قال: حدثنا هشيم عن حصين، قال: كنت عند سعيد بن جبير، ثم ذكر سياق حديث ابن عباس، وفيه: لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد روي في هذا الحديث لفظة "لا يرقون" وهو غلطٌ، فإن رقياهم لغيرهم ولأنفسهم حسنة، يعني كونك تنفع غيرك من إخوانك المسلمين المحتاجين إلى الرقية بأن ترقيه، فإن رقيتك لغيرك لا تُخرجك عن دائرة السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وقال شيخ الإسلام في موضعٍ آخر: "لا يرقون" ضعيفةٌ وغلط، وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما ما وقع في الزيادة في صحيح مسلم "هم الذين لا يرقون" فهي شاذةٌ، أي زيادة من شاذ، ولا مجال لتفصيل القول في ذلك الآن من الناحية الحديثية، وحسبك أنها تُنافي ما دل عليه هذا الحديث من استحباب الرقية، وبالله التوفيق، فإذًا، حكم العلماء على هذه اللفظة في المتن بأنها شاذة؛ لأن سعيد بن منصور جاء بشيءٍ لم يأتِ به سائر إخوانه من الثقات، فجميع الثقات راووا هذا الحديث عن هشيم عن حصين بن عبد الرحمن بدون زيادة "ولا يرقون"، فإذًا الآفةُ في هٰذِه الزيادة، أَوْ العلة في هذه الزيادة هي من سعيد بن منصور، هذا علم مهم جدًا؛ لأنه يتعلق به ما يُقبل وما لا يُقبل.

مسألة: هل كل شيء زاده الثقة يكون مردودًا؟

الجواب: بالطبع لا، بل الأمر فيه تفصيل، فإن كانت هذه الزيادة التي زادها مخالفة، خالف بها الثقات فلا جرم أنه يكون مردودًا، نحن لا نتكلم على أي زيادة زادها الثقة، وإنما نتكلم عن تلك الزيادة التي يُخالف بها الثقات، وأما إذا جاءنا بزيادة بيانية توضيحية لرواية الثقات ليست مخالفةً لها فلا جرم أنها تكون زيادةً مقبولة، وتدخل حينئذٍ هذه الزيادة المقبولة، تدخل تحت قاعدةٍ كبرى من قواعد علم الحديث والأصول، تقول هذه القاعدة: الزيادة من الثقة مقبولة ما لم يخالف الثقات، احفظوا هٰذِه القاعدة: الزيادة من الثقة مقبولة ما لم يخالف الثقات، فإذا كانت تلك الزيادة التي جاء بها هذا الثقة خالف بها الثقات فإنها تكون زيادة مردودة، وأما إذا كانت زيادة لم تخالف رواية الثقات فإنها تكون مقبولة.

طيب بما أنك مثلت على زيادة خالفت الثقات سندًا ومتنًا، فاضرب لنا ولو مثالًا واحدًا على زيادة لم تخالف الثقات، فنقول مثلًا: عندك في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ)[1]، زاد بعض الثقات في بعض الأسانيد: إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير، فكلمة "الأخير" هل هي زيادة منافية لرواية الثقات أم بيانية لرواية الثقات؟ فهذا لا إشكال فيه، والأمثلة على ذلك كثيرة، فإذًا القاعدة عندنا في قوله "أو يشذ" تقول: الزيادة من الثقة مقبولة ما لم يخالف الثقات.

مدري كلامي واضح، فإذًا الزيادة من الثقة تنقسم إلى قسمين: إما أن تكون موافقةً لرواية الثقات عبد المجيد، وإما أن تكون مخالفة لرواية الثقات، إما أن تكون موافقة لرواية الثقات، إما أن تكون مخالفة لها، فَأَمَّا الزيادة المخالفة لرواية الثقات فهي شاذة، أما الزيادة التي توافق رواية الثقات أو تبيّنها أو تفصل بعض من الجوانب الإجمالي فيها، فإنها زيادةٌ مقبولة ولا حرج فيها.

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: "أَوْ يُعل"؛ هذا هو الشرط الثالث من شروط الحديث الصحيح، إحنا أخذنا كم من شرط الآن؟ شرطين وهذا الثاني، الشرط الأول: اتصال السند، الشرط الثاني: عدم الشذوذ، هذا هو الشرط الثالث وهو قوله: "أو يُعل"، وهو أن لا يكون الحديث معلولًا، وقد عرّف العلماء العِلة: بأنها شيء خفيٌ قادح، العلة باصطلاح الحديث شيءٌ خفي قادح، والحديث المعلول إذا قالوا الحديث المعلول: هو ذلك الحديث الذي أُطلع فيه بعد التفتيش على علةٍ تقدح في قبوله، هو ذلك الحديث الذي أُطلع فيه بعد التفتيش والتنقيب على علةٍ تمنعنا من قبوله مع أن ظاهره السلامة، يعني أنت تنظر في سند الحديث وفي متنه فلا ترى فيه علة، ولكن هناك شيء خفي قادح يقدح في سلامة الحديث وصحته، إلا أنه خفي لا يطّلع عليه إلا الأئمة النُقاد، فإذا تبينت لنا في هذا الحديث، إما في إسناده وهو الأكثر، وإما في متنه شيء من العلل التي حكم العلماء بأنها قادحة، فإننا نجعل هذا الحديث من قبيل الضعيف، لا نجعله من قبيل الصحيح.

والعلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ يصفون هذه العلة بأمرين: الأمر الأول أنها خفية بمعنى أنها دقيقة وأنها شائكة ولا يطّلع عليها مثل الأئمة النُقاد، الأمر الثاني أن يكون من شأنها أن تقدح في صحة الحديث؛ لأن هناك من العلل ما لا يصلح أن يكون قادحًا في صحة الأحاديث، هناك بعض الأحاديث الصحيحة قد أُعلت، ولكن

(١) اخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، بَابُ مَا يُسْتَعَاذُ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ (٥٨٨) (٢/٩٣).

أُعلت بما لا يصلح أن يكون علة، وهو كثير جارٍ على لسان الإمام الدارقُطني فيما استدركه من الأحاديث على الإمام البخاري ومسلم، فإنه يُعدل أحيانًا أحاديث أخرجها البخاري ومسلم بما ليس بعلة، فإذًا ليس كل حديثٍ تبينت فيه شيء من العلل يكون مردودًا، لا، لا بد أن تكون علةً حكم العلماء عليها بأنها قادحة في الحديث، أضرب لكم مثالًا بسيط؛ عشان يتبين لكم الأمر.

المرض من الأسباب التي تُجيز للإنسان التخلف عن صلاة الجماعة، ولا لا؟ لكن هل كل مرض يُجيز للإنسان أن يتخلف عن صلاة الجماعة؟ الجواب لا، إنما هي أمراض معينة وهي تلك الأمراض التي تُقعده وتمنعه من الوصول إلى المسجد، يعني لا يصل إلى المسجد إلا بمشقة، فكذلك العلل ليس كل علةٍ اكتشفناها في الحديث تكون قادحةً، بل لا يقدح في صحة الحديث إلا تلك العلل التي حكم العلماء عليها بأنها قادحة.

وقد قسم العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ العلل إلى قسمين، تدري الأمراض عللٌ ظاهرة يعرفها الناظر في علم الحديث وإن لم يكن راسخًا في العلم، علل ظاهرة يعرفها نقاد الحديث من غير كبير بحث ولا كبرة تنقيبٍ وتفتيش ، وهذه يدخل فيها المُعلل، يعني علة في التعليق، وعلة الإرسال، وعلة الانقطاع، وعلة الإعضال، هذه كلها يعرفها حتى ولو صغار الطلبة، علة التعليق وعلة الإرسال وعلة المنقطع وعلة المعضل، يعرفها صغار الطلبة، يعني مثال يا إخوان، لو جاءنا حديث عن بكحول عن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ها مرسل، هذا مرسل، تابعي أكيد؛ لأن بكحول ما أدرك زمن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عرفناها جميعًا، أي هذه علة في الحديث ولا لا؟ لكنها علة ظاهرة يعرفها الجميع وهذه لا إشكال فيها، لكن المشكلة التي تحتاج إلى الخريجين أهل الخبرة والرسوخ والمعرفة هي العلة القسم الثاني، وهي العلة الخفية ويدخل فيها التدليس والإرسال الخفي كما قال العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، ويدخل فيها التدليس والإرسال الخفي وسوف يأتينا تعريف التدليس وتعريف الإرسال الخفي.

تنبيه: وهو أن العلة أحيانًا تكون في الإسناد وأحيانًا تكون في المتن، أحيانًا تكون العلة التي يُرد بها الحديث في الإسناد، وأحيانًا تكون في المتن مثل ما قلنا في الشذوذ، أحيانًا يكون الشذوذ في المتن وأحيانًا يكون الشذوذ في الإسناد، تنبيهٌ أيضًا، وهو أن العلة الخفية في إدراكها صعوبة، فلا يدركها في الأعم الأغلب إلا الجهابذة النقاد الذين طالت أعمارهم في معاناة الأسانيد وفي التفتيش عن أحوال الرواة، وممن أعطاهم الله جَلَّ وَعَلَا فهمًا ثاقبًا، واستنارت عقولهم بنور الله جَلَّ وَعَلَا، فبصّرهم الله جَلَّ وَعَلَا بهذه العلل، وهؤلاء

الأشخاص رحمةٌ من الله بأمة محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إذ سخرهم لإدراك تلك العلل الخفية من حين سماع الإسناد، من حين ما يسمعون الإسناد فإنهم ينقدح في أذهانهم تلك العلل الخفية، بينما قد يمر هذا الإسناد المعلل أَوْ المُعل على عددٍ كبير من علماء الحديث ولا يستطيع اكتشافه، كالأمراض أَيُّهَا الإخوان الحسية، فإن من الأمراض ما يستطيع أن يكتشفه ولو الذي توا يدرس في كلية الطب، ولا لا؟ لكن هناك من الأمراض ما يحتاج إلى راسخٍ في الطب، عارف بمسائل الطب، كبير الخبرة، كبير المزاولة، كبير التنقيب والتفتيش عن الأمراض.

فإذًا الأمراض المعنوية وهي العلل كالأمراض الحسية، فمنها ما يكتشفها أنصاف طلبة العلم في هذا الفن، ومنها ما يحتاج إلى الأئمة النُقاد، ولذلك جعل العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ اكتشاف العلل الخفية من أصعب علوم الحديث وأدق علوم الحديث، هذا أصعب قسم من أقسام الحديث هو إدراك العلل الخفية، هذا من أعسر الأشياء، بل إنني أرى والله تعالى أعلم أن بعض العلل يدركها العلماء إلهامًا من الله، مثل تعبير الرؤى، ولا لا يا جماعة، مثل تعبير الرؤى، أحيانًا تعرض الرؤيا على رجل من المعبرين العارفين بالتعبير فيأتي لك بتفسير آخر غير الذي كان يدور في ذهنك، فربما الجالسون يستغربون من هذا التفسير، من وين أتت؟ ثم تقع الرؤية على حسب تفسير هذا الرجل، هذا الرجل ما قرأ تفسير الرؤيا في كتاب ولا في غيره، ولكنه علم خلقه الله في قلبه وإلهامًا ألهمه الله إياه، والإلهام ليس من قصائص الأنبياء، بل الأولياء يُلهمون كما كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عبقري مُلهم، فكان يقول القول فتنزل الآية موافقة لقول عمر، فهذا إلهام من الله.

والإلهام: إعلام خفي لا تحصل به النبوة، فلا يحصل الإنسان، لا يوصف بأنه نبي بمجرد هذا العلم، بل إن الله جَلَّ وَعَلَا ألهم النحل، وأوحينا إلى النحل، وألهم أم موسى فَقَالَ: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى﴾ [القصص: ٧]، فهذا إلهام لا يحصل به كون الإنسان، كون الملهم نبيًا، يقول وأنا أنقل لكم بعض كلام أهل العلم عن صعوبة هذا الفن، يعني العلل الخفية.

يقول الحافظ بن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: "المُعلل من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهمًا ثاقبًا وحفظًا واسعًا ومعرفةً تامةً بمراتب الرواة وملكةً قويةً بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من هذا الشأن، وإن من أعظم من تُأخذ عنه هذه العلل عدة أشراف: الأول علي بن

المديني رَحِمَهُ اللَّهُ، والثاني الإمام أحمد بن حنبل، هذه أساتذة العلم، ومنهم أيضًا الإمام البخاري ومسلم، ومنهم كذلك يعقوب بن شيبة رَحِمَهُ اللَّهُ، ومنهم أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان.

قَالَ أبو عبد الله بن الحميدي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ثلاث كتب من علوم الحديث يجب الاهتمام بها: كتاب العلل، وأحسن ما وُضع فيه كتاب الدارقطني، والثاني كتاب المؤتلف والمختلف، وأحسن ما وُضع فيه الإكمال للأمير بن ماكولة، وكتابه وفيات المشايخ وليس فيه كتاب.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ لما انتهى الكلام على شرحه للترمذي قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قال ولما انتهى الكلام على ما ذكره الحافظ أبو عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ عليه في كتاب الجامع، أحببت أن أُتبع كتاب العلل: يعني سأشرح كتاب العلل المذكور في آخر صحيح الترمذي أَوْ جامع الترمذي، أحببت أن أُتبع كتاب العلل بفوائد (٣٤:٣٦) مهمة، وأردت بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه، فإنه علم قد هُجر في هذا الزمان، وقد ذكرنا في كتاب العلم أنه علم جليل قل من يعرفه من أهل هذا الشأن، وأن بساطه قد طُوي منذ أزمان.

فإن سألتني وقلت ما الطرق التي بها أعرف وجود العلة في الحديث؟ فأقول: هناك طرق قد بيّنها أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، من أحسنها جمع الطرق وتخريج الحديث تخريجًا موسعًا بالنظر إلى طرقه (٣٥:٢٥) في كتب السنة، هذه من أجمل الطرق التي يعرف بها الإنسان وجود العلة من عدمها، فإذا لا تحكم على وجود العلة في الحديث أو عدم وجودها بالنظر إِلَىٰ إسناد واحد وإلى طريق واحد في الحديث فَقَطْ، لا بل حاول أن تستجمع ما استطعت من طرق هذا الحديث المنقولة في كتب أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ، ثم اجعلها عندك في ورقة بيضاء مبدوءة بكتابة الحديث ثم الصحابي ثم من دون من دونه ثم هذا رواه أثناء، ثم تشجر تشجيرةً تطلعك على من خالف ومن وافق ومن زاد ومن نقص وما دخل في الحديث مما لم يدخل فيه حتى يكون حكمك على الحديث صحيحًا، فلا بد أن تستجمع طرق هذا الحديث كلها، ولذلك هذا عِلم صعب يحتاج إلى طول زمان، وربما تبقى في الحديث الواحد أكثر من شهرين أو ثلاث وأنت لا تزال تبحث في الطرق وتقارن بينها وتنظر في كلام أهل العلم على رجالات إسناده، ولذلك ليس الطبيب الذي يُعطي الوصفة مباشرة بسماع المريض من مرة واحدة، لا، هو يسمعه هذا الطريق الأول في معرفة حاله، ثم يضع السماعة على صدره، هذا الطريق الثاني، ثم يفتح أذنك، هذا الطريق الثالث، ثم يطلب منك تحليل بول أو دم (أكرمكم الله)، فبستجماع هٰذِه الطرق يخرج بالدواء لك أَوْ بالحكم عَلَىٰ صحتك وهكذا، أليس كذلك؟

هؤلاء أطباء الأمراض الحسية كأطباء الأمراض المعنوية والعلل الحاجبية، هؤلاء أيضًا لابد أن يستجمعوا كل الطرق حتى ينظروا فيها ويقارنوا بينها فيعرفوا من أين حصل الخلل، ومن الطرق أيضًا معرفة مدار الحديث في كل طريق ومعرفة الحكم عليه، معرفة الرجل الذي تدور عليه تلك الأسانيد مع معرفة الحكم عليه، وهذا أيضًا من أنفع ما يكون لطلبة العلم في معرفة العلل، يعني غالب الأحاديث النبوية لها مدار، إشمعنا المدار؟ إذا قالوا المدار، يعني تلك الأسانيد العشرة أكيد أنها تتفق قبل الصحابي في واحد؛ لأن الاتساع لا يكون إلا بعد نزول السند، أولهم النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم عمر، طيب بعد عمر، أكيد فيه راوي واحد أو راويان في الأعم الآن يصير راي واحد، ثم بعد هذا الراوي تتوزع شجرة الإسناد، ترى أن الشجرة تزيد بعد الراوي، فإذًا مدار الحديث كله عَلَىٰ من؟ فإذًا لابد أن تعرف مدار الحديث على من، أول رجل تدرسه في الحديث هو مدار الحديث، اعرف مدار الحديث على من الأول، ثم ابحث عن كلام أهل العلم في مدار هذا الحديث، ولا تغرنك كثرة الطرق إذا كان (٣٨:١٤) في مدار الحديث؛ لأن حتى وإن كان الذي تحته ثقات أعلام، لكن كل هؤلاء الأعلام يصبون في ميزان من؟ هذا الرجل، فإذًا لابد أن يمر على هذا الرجل، فإذًا الحديث ضعيف، طيب، رواه ثقات أعلام لكن مدار الحديث ضعيف، فإذًا هذا يختصر عليك الطريق، لا تنظر إلى الحكم على الرجال الذي دون المدار قبل أن تعرف أولًا حقيقة حكمهم على المدار وتقارن بين أحكامهم عليه، فإذًا، أول شيء تشجير الإسناد وتتبع الأسانيد والطرق، ثم بعد ذلك معرفة مدار الحديث، يدور الحديث على من؟ يعني بعض الأحاديث تدور على الزهري، إذًا لابد أن تعرف أولًا حال الزهري، منه تتشقق الأسانيد، من الزهري تتشقق الأسانيد، وأحيانًا يدور الحديث على سعيد بن المسيب، إذًا لابد أن تعرف حاله، أحيانًا يدور الحديث على عكرمة عن ابن عباس، إذًا لابد أن تعرف حال عكرمة، ثم بعد ذلك تتعرف عَلَىٰ أحكام العلماء عَلَىٰ رجالات الإسناد، تحته؟ إذن، كيف نعرف العلل؟

نعرف العلل بعدة طرق، أولًا، تشجير شجرة الإسناد وتتبع الطرق وجمعها ما استطعنا إلى ذلك، الأمر الثاني معرفة على من يدور الحديث، ثم بعد ذلك نعرف أحكام أهل العلم على الحديث، ومن الأشياء التي يُعرف بها العلة وجود العلة، تفرد الراوي بالحديث وهو ممن لا يحتمل تفرده، فهناك بعض الرجال نجدهم في الإسناد يتفردون بحديث عن صحابي وقد حكم العلماء على هذا الراوي بأنه لا يحتمل تفرده، يعني نحن لا نقبله إلا مقرونًا بغيره، خبره بالحالة غير مقبول، لا يحتمل تفرده، فإذًا كم من حديث أعلّه العلماء براوٍ

ويقولون في بيان علته تفرد به فلان وهو ممن لا يحتمل تفرده، يعني مثال: لو جاءني رجل منكم بخبر أن المزرعة الفلانية قد احترقت، وهذا الرجل ضعيفٌ في حفظه، خفيف في ضبطه، ولم يحدثنا أحد من أهل البلدة عن هذا الحدث إلا هذا الرجل، فإذًا هو تفرد بالحديث ونحن لا نقبل تفرده ولا نحتمل تفرده بحديث مثل هذا، لكن لو جاءنا هو، ثم جاءنا بعد قليل رجلان معه، فحينئذٍ يتقوى خبره، فإذًا لم يتفرد بهذا الخبر، فإذًا كثيرٌ من أهل الحديث يحكمون بالعلة بسبب؛ أن هذا الحديث بسبب أن تفرد به من لا يحتمل تفرده.

ومن أوجه التعليل أيضًا، مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه، كما شرحت قبل قليل.

مسألة: إذا سألتني: ما أفضل الكتب التي تكلمت عن علل الأحاديث؟

فأقول: هي كثيرة، منها المطول ومنها المختصر، فمنها علل الأحاديث للإمام علي بن المديني، ومنها علل الأحاديث لعبد الرحمن بن أبي حاتم، ومنها كذلك العلل للإمام الدارقطني وهو أوسعها، ولكن أنا أوصيكم يا طلبة العلم بابتداء العلم أن لا تقرأوا في مثل هذه الكتب ابتداءً حتى تتعرفوا على المسائل الأولية قبل الدخول في هذا الفن، ومنها كذلك شرح العلل للإمام ابن رجب رحم الله الجميع رحمةً واسعة.

فإن قلت لي: اضرب مثلًا على الحديث المُعل، أقول: إن الأمثلة التي ذكرتها في الحديث الشاذ تصلح أن تكون مثالًا هنا؛ لأن العلة أوسع من الشذوذ، فمن العلة الشذوذ، ومن العلة الانقطاع، ومن العلة الإرسال، فإذًا العلة معنىً واسع، ولكن خذ هذا المثال أيضًا، وهو ما رواه الثقة يعلى بن عبيد، اكتبوا الإسناد عندكم، ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار (انتبهوا لهذا) عن ابن عمر عن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا)[1]،

فهذا الإسناد لو نظرت إليه نظرة ثاقبة يسيرة لوجدته إسنادًا متصلًا بنقل العن لعن العدل، ولكنه معللٌ وغير صحيح، طبعًا، الحديث صحَّ من طرق أخرى؛ لأنه في الصحيحين أصلًا، الحديث "البيعان بالخيار" من حديث ابن عمر صحَّ من طرق، لكنني أتكلم عن هذا الطريق بذاته، طريق يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري، هذا الإسناد بهذا غير صحيح، طيب، شو المشكلة فيه؟ يعلى بن عبيد ثقة، وسفيان الثوري إمام، وعمرو بن دينار إمام، وابن عمر صحابي، فما المشكلة عندنا؟

---

(١) اخرجه البخاري في صحيحه في عدة مواضع من كتاب البيوع، باب بَابُ مَا يَمْحَقُ الْكَذِبُ وَالْكِتْمَانُ فِي الْبَيْعِ (٢٠٨٢) (٣/٥٩) وغيره

العلة هي قوله "عمرو بن دينار"، هذا خطأ، إنما هو عبد الله بن دينار، ليس عمرو بن دينار، ابن دينار عندنا رجلان: عبد الله وعمرو، يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار هذا معلل، عن عبد الله بن دينار هٰذَا هو الصحيح عن ابن عمر، وهكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنهم، فوهم يعلى بن عبيد رَحِمَهُ اللَّهُ، وعدل عن عبد الله بن دينار إِلَىٰ، إِلَىٰ إيش يجماعة؟ إلى عمرو بن دينار، وكلاهما ثقة، على كل حال، عمرو بن دينار ثقة وعبد الله بن دينار ثقة، كلهم ثقات، فهذه العلة حتى بعد إتضاحها ما أثرت في الحديث، ولذلك الحديث لا يزال صحيحًا، لكن المهم أنظر كيف نقد أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ حتى بالاسم، تغيير الأسماء عند أهل العلم له دوره.

مثال ثاني: خذ مثالًا ثانيًا، حديث عائشة رضي الله تعالى عنها: أن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقصر في السفر ويتم(انتبه)، وكان يصوم ويُفطر، هذا رواه الدارقطني ورواته ثقات، لكن قال الحافظ بن حجر في "بلوغ المرام": إلا أنه معلول، الله! هذا الحديث معلول، ثم قال: والمحفوظ عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنه من فعلها، فإذًا المعلول هو رفعها ذلك الأمر للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالنَّبِيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما يُثبت عنه أبدًا أنه أتم في سفرٍ أبدًا، نعم الصوم ثبت عنه أنه صام في بعض الأسفار، ولكن أما إتمام الصلاة في سفره فإنه لم يثبت عنه في سفر واحد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولذلك قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا حديث باطل، ما كانت أم المؤمنين لتخالف رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجميع أصحابه، فتصلي خلاف صلاتهم، وفي الصحيح عنها إن الله فرض الصلاة ركعتين، ركعتين، فهاجر النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر، فكيف يُظن بها مع ذلك أنها تصلي خلاف صلاته وصلاة المسلمين معه؟ فإذًا حديث معلول، فإذًا أخطأ من رفع الحديث إلى النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما المحفوظ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من فعلها، فقد ثبت عنها بعد وفاة النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها كانت تتم في سفرها.

فلما سُئل الزهري عن ذلك، قال: تأولت كما يتأول عثمان، خذوا مثالًا ثالثًا على الحديث المُعل، ها العلة في المتن، العلة في المتن، خذوا مثالًا آخر على العلة أيضًا في المتن وهو عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، قال: كان رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه، هذا الحديث قال الحافظ بن حجر في "بلوغ المرام": أخرجه الأربعة وهو معلول، لماذا معلول هذا الحديث؟ ما المشكلة فيه؟ كيف حكم العلماء على هذا الحديث بأنه معلول؟ قالوا؛ لأن هذا الحديث من رواية همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس،

انتبهوا لسند الحديث أولًا، قالوا؛ لأنه من رواية همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس، طيب، إذًا عندنا الآن ابن جريج مباشرةً، بعده لا، ابن جريج بعده الزهري، وهذه هي مشكلة هذا الإسناد، العلة هنا تأتي، تكمن فيما بين ابن جريج وبين الزهري، فإن هماما أخطأ فيه، يقولون: همام أخطأ فيه، فإن ابن جريج لم يسمعه من الزهري، بل سمعه من رجلٌ يُقال له زياد بن سعد عن الزهري، لكنك لا ترى في الإسناد زياد بن سعد، وهذا خطأ من همام، وهمام، كما قال العلماء، همام ثقة، وقال أحمد: "همام (٢٧:٤٨) في كل المشايخ، لكن الكمال لله وحده"، فهمام هنا أخطأ فجعله من حديث ابن جريج عن الزهري، والصحيح في رواية الثقات أنه(انتبه) أنه من حديث ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري، هذه مخالفة الإسناد، وهذه العلة في الإسناد، طيب، وفي المتن، مَاذَا يقول في المتن: "كان النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل الخلاء نزع خاتمه"، والحديث ليس هكذا أصلًا، رواية ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس: "أن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتخذ خاتمًا من ورِق"، كيف؟ كيف الخلاف وين؟ فإذًا هناك علة في الإسناد، وهي أن همام جعله من حديث ابن جريج عن الزهري، والصحيح أنه من حديث ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري.

والأمر الْثَّانِي: أن هذه الرواية التي حكمنا عليها بأنها صحيحة خالفت الرواية المحكوم عليها بأنها معلولة بأن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتخذ خاتمًا من ورق ثُمَّ ألقاه، والوهم فيه من همام، ولو لم يسخر الله جَلَّ وَعَلَا لنا هؤلاء الأئمة النقاد الثقات الأعلام الراسخون في فن العلل، لمشى علينا كثير من تلك الأحاديث التي هي في حقيقتها ضعيفة غير مقبولة، واضح إِنْ شَاءَ اللهُ.

فإذًا الأمر يحتاج إلى طول نفس، فإنك بطول النفس في الأحاديث والأسانيد والرجال تكون لك الملكة في معرفة الحديث المقبول من المردود، اضرب لكم مثالًا بسيط، أيها الأحبة في الله، أنتم تعرفون أن الصيارفة الذين يصنعون الدراهم مع كثرة مزاولتهم للدراهم أخذًا وردًا وتوزيعًا ونفقةً وصناعةً مباشرة من حين ما يأتيهم الدرهم يقولون هذا مزيفًا، لماذا؟ للخبرة الكبيرة وطول النفس، لكن لو أن هذه الدراهم المزورة أَوْ المزيفة أَوْ النقود المزيفة تُعرض على رجل توه داخل الصنعة، ربما تمشي عليه، فإذًا لا تمل من كثرة طرق هذا الباب، فإنك بعد سنتين أو ثلاث طرقته من أبواب الصحيحه، سوف يكون لك قول في هذا الشأن، وسوف تكون لك الملكة الكبرى إن شاء الله في معرفة هذا النوع من (٤٧:٥٠).

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: يرويه عن عدلٌ، هذا هو الشرط الرابع في شروط صحة الحديث، وهو أن يكون رجال الإسناد كلهم عدولٌ ثقات (٠٤:٥١) أثبات، كلهم عدول، يرويه عدلٌ، هذا هو الشرط الرابع من شروط الحديث الصحيح، وهو العدالة.

وقد عرّف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ العدالة بتعريف يجمعه، أن نقول: أن العدالة ملكة راسخة في النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، هذه هي العدالة، العدالة صفة راسخة، أو نقول: ملكة راسخة في النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، إذًا عندك تقوى ومروءة، والتقوى ضابطها فعل المأمورات وترك المحظورات، فمن كان من الرواة فاعلًا للمأمورات مجتنبًا للمحظورات باطنٍ وظاهرٍ من شرك أو فسق أو بدعة، فهذا عدل، وقوله: "والمروءة"، والمروءة تعريفها: هي آداب نفسية تحمل صاحبها على التحلي بفضائل الأمور وترك سفسافها، المروءة هي آداب وأخلاق نفسية تحمل صاحبها على فعل الفضائل وملازمتها وترك الرذائل وسفساف الأمور.

وقال العلماء: إن عدالة الراوي لا تتحقق إلا بشروط، الشرط الأول: الإسلام، والشرط الثاني: البلوغ، هذه شروط العدالة الآن: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والسلامة من أسباب الفسق وخوارم المروءة، الشرط الأول: الإسلام، الشرط الثاني: البلوغ، الشرط الثالث: العقل، الشرط الرابع: السلامة من أسباب الفسق، الشرط الخامس: السلامة من خوارم المروءة، وليس المقصود من هذا أن يكون العدل بريئًا من كل ذنب، لا، وإنما المراد أن يكون الطبع الغالب عليه هو التدين وملازمة فعل الطاعات والتحري لمعالي الأمور وترك سفسافها، فإن بعض العدول، وبعض الثقات قد يقع منهم الهفوة والذنب، ولكن ليس هذا هو الصفة الغالبة فيهم، فقولهم: "الإسلام" هذا شرطٌ متفق عليه بين العلماء، فإن أخبار الكافر في الأمور الدينية غير مقبول، فالكافر، لو روى لنا حديثًا، فإن حديثه مردود بإجماع العلماء، فهذا شرط متفق عليه بين أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

فنقول: الشرعية المتعلقة بالأحكام الدينية من تعبُّدات وأحكام شرعية، الكافر غير مأمون على الإخبار فيها، ولا إيه يا جماعة؟ الكافر غير مأمون، وإذا كان الله قد أمرنا بالتثبت من خبر الفاسق، فقال: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، فكيف بحال الكافر الذي لم يتدين بدين الإسلام أصلًا؟ لا جرم أنه مردود من باب أولى.

مسألة: ما الحكم لو تحمل الحديث حال كفره وأدّاه حال إسلامه؟

الجواب: تقبل روايته في هٰذِه الحالة، فإن قلت: اضرب لنا مثالًا، أقول: مثاله حديث جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في المغرب، متى سمعه؟ في الهدنة التي كانت بين قريش وبين النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فجاء جبير بن مطعم حال كونه كافرًا إلى المدينة، فسمع النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في المغرب بسورة الطور، قال: "فلما بلغ قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ٣٥﴾ [الطور: ٣٥]،قال: فكاد قلبي أن يطير، وذلك أول ما وقر الإسلام في قلبه، لما أسلم حدثنا بهذا الحديث، فقبلنا روايته وجعلنا لسنة القراءة في صلاة المغرب سورة الطور، فإذًا الكافر إن تحمل الحديث حال كفره ثم أداه حال إسلامه، فإن روايته مقبولة، فَالعِبْرَة في وقت الأداء، لا شأن لنا بوقت تحمله، هٰذَا الشرط اَلْأَوَّلُ وهو الإسلام.

وأما قولهم: "العقل"، فالعقل ضده الجنون، والعاقل ضده المجنون، وقد أجمع العلماء على عدم قبول رواية المجنون، المجنون لا تُقبل روايته، بل إن العلماء مجمعون على أن فاقد العقل لا يصح منه عقد ولا نكاح ولا طلاق ولا عتقٌ ولا أي عقد من العقود، فإذا كانت أقواله وتصرفاته لا تصح في ذات نفسه، فكيف بروايته التي ينقلها للأمة دينًا؟ وهذا مُجمع عليه بين العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ.

قولنا: البلوغ وضد البلوغ الصغر، وعلامات البلوغ معروفة عند العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، فالراوي للحديث، المؤدي له للأمة، لا نقبله ما دام صبيًّا لم تظهر عليه آثار البلوغ أو علامات البلوغ، لو أدى لنا الحديث صبيًّا صغيرًا وحال كونه صبيًّا صغيرًا، فإننا لا نقبل روايته، يقول العلماء؛ لأن من كان صغيرًا فإنه قد لا يُؤمن على مثل هذه الأخبار الدينية التي يتعلق بها دين الأمة، ولا يُجرم الصغير نفسه بالكذب به، لعلمه بأنه غير مؤاخذ، صح ولا لا؟

مسألة: ما الحكم لو تحمل حال كونه صغيرًا وأداه بعد البلوغ؟

أقول: تُقبل روايته في هذه الحالة، فإن قلت: اضرب لنا مثالًا، أقول: في الصحيح من حديث محمود بن الربيع قال: (عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ كان في بيتنا)[1]، فنجعل هذا شريعةً للأمة وهي جواز ممازحة الصغار، مع أنه قال: وأنا ابن خمس، بل في بعض

(١) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير (٧٧) (١/٢٦).

الروايات: "وأنا ابن أربع سنين"، إذًا تحمل الحديث حال كونه صغيرًا، ولكن أداه وهو كبير، فقبلنا ذلك، وقد اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في هذه المسألة، ولكن هذا القول هو الصحيح إن شاء الله، أنه إن تحمله حال كونه صغيرًا وأداه بعد بلوغه، فإن روايته معتمدة مقبولة، ثم اعلموا رحمكم الله أن مدار التحمل على التمييز، فمن كان مميّزًا فتحمله يقبل، وأما مدار الأداء فعلى البلوغ في هٰذِه المسألة، وقد اختلف العلماء في سن التمييز، والأقرب في ذلك إن شاء الله أنه يُرجع فيه إلى قول النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لعَشْرٍ)[1]، هذا في الأعم الأغلب، ومن الناس ومن الصبيان من يُميز قبل ذلك، وقد كان السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عادتهم المطردة أن الصغير يُكتب له حضور إلى تمام خمس سنين من عمره، ثم يُسمى بعد ذلك سماع، فكانوا يحرصون على اصطحاب أبنائهم حتى ولو كانوا أربع سنين أو خمس سنين، يحضرونه في مجالس التحديد، فأهل الحديث يكتبون له حضور إلى خمس، وبعد خمس يكتبون له سماع ومنها أيضًا قولنا في باب العدالة ،

قوله والسلامة من أسباب الفسق، قوله والسلامة من أسباب الفسق، وأسباب الفسق كثيرة منها: ارتكاب الكبائر؛ فمرتكب الكبيرة فاسقٌ، ورواية فاسق غير مقبولة، مرتكب الكبيرة فاسق، ومن موجبات الفسق أيضًا الإصرار على فعل الصغائر، الإصرار على فعل الصغائر، ومنها أيضًا تفويت ما لا يحل تفويته شرعًا، وجماع الأمر أن يقال: إن موجبات الفسق العمل هي ترك شيء مما أمرك الله به أمر وجوب، أو فعل شيء مما حرمه الله عليك ونهاك عنه نهيته، فالفاسق هل هو مقبول الرواية؟

الجواب: لا، لا نقبل روايته؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، ويقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، والفاسق ليس بعدل، فإذا كانت العدالة مطلوبة في حقوق الخلق فما بينهم، فكيف بالعدالة في أمور الدين والشريعة؟

جرم أنها مطروبة إذا كانت العدالة عند القضاة مطروبة في الحقوق المالية أو غيرها من الحقوق فيما بين المخلوقين، فكيف بالعدالة في الأمر الذي سيعتمد دينًا وشريعةً للأمة؟ ولأن فاسق غير مؤتمن على (٠١:٠١:١١) الديني، فإذاً يجب علينا أن نتحفظ من روايته، وقد قسم العلماء الفسق إلى قسمين: فسق أعمال، وفسق اعتقادات، قسَّم العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ الفسق إلى قسمين: إلى فسق أعمال وإلى فسق اعتقاد.

---

(١) اخرجه ابوداود في سننه، كتاب الصلاة، بَابُ مَتَى يُؤْمَرُ الْغُلَامُ بِالصَّلَاةِ (٤٩٥) (١/١٨٥).

ففسق الأعمال هو ما قدمت الكلام عليه قبل قليل من ارتكاب شيء من المحرمات أو ترك شيء من المأمورات، وأما فسق الاعتقاد فهو الذي يسميه العلماء رواية مبتدع، رواية الخوارج، ورواية الأشاعرة، ورواية الجهمية، ورواية النواصب الرافضة، فهل رواية المبتدع مقبولة أم غير مقبولة؟ اختلف العلماء في هذه المسألة على خلاف طويل جدًا، بل هي من جملة المسائل الطويلة التي اختلف العلماء، يعني الَّتِي تحسب عَلَىٰ هٰذَا العِلم، من المسائل ذات الخلاف الطويل عَلَىٰ أقوالٍ كثيرة، والأقرب إن شاء الله هو أننا نقسم المبتدع إلى قسمين: إِلَىٰ مبتدع يكفر ببدعته ومبتدع لا يكفر ببدعته، أما المبتدع الذي يكفر ببدعته، فإن روايته غير مقبولة؛ لأن القاعدة عندنا أن المبتدع الكافر نعامله معاملة الكفار، ها؛ لأن القاعدة المتقررة عندنا أن المبتدع الكافر نعامله معاملة الكفار، أليس كذلك؟ ومن جملة ما نعامل الكفار به عدم قبول روايتهم، فكذلك المبتدع إذا كان محكومًا عليه عند أهل السنة والجماعة بأنه كافر أيضًا لا نقبل روايته، معاملةً له كمعاملة الكفار.

بقينا في المبتدع الثاني، وهو المبتدع المِلِي: يعني المبتدع الفاسق الذي لا يكفر ببدعته، أصح الأقوال في هذا الرجل هو قبول روايته إذا كان حافظًا، انتبه: إذا كان حافظًا ضابطًا ممن عُرف بالصدق لا بالكذب، فإذا توفرت في المبتدع المِلِي، يعني المبتدع الفاسق الذي لا يكفر ببدعته هذه الشروط الثلاثة، فإننا نقبل روايته إذا كان حافظًا ،ضابطًا لا يتدين بالكذب ،وكان صادقًا، يعني بمعنى أنه لا يتدين بالكذب، فإننا نقبل روايته، وذلك؛ لأن تدينه وصدق لهجته يحجزه عن الكذب، وهذا القول الذي تحته بهذا هو قول جمهور النقاد، وعلى رأسهم الإمام البخاري ،والإمام مسلم ،وعلي بن المديني ويحيى بن سعيد القطان ،وابن خزيمة وغيرهم من علماء الحديث ونقاده، هؤلاء يقبلون رواية أهل البدع المليين، أيش معنى المليين؟ يعني الذين لا يكفرون ببدعتهم، لكن بشرط أن يكونوا حُفاظًا ضابطين معروفين بالصدق والأمانة، لا يتدينون بالكذب، هذا هو الصحيح إن شاء الله، ولذلك أنت إذا قدمت صفحات البخاري ومسلم ونظرت في أسانيدهما وجدت جملة ليست باليسيرة من أهل البدع، وإذا أردت أن تعرف ذلك، فارجع إلى كتاب "تدريب الراوي" في شرح تقريب النووي، فقد سمى الإمام السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ جميع أهل البدع المذكورة أسانيدهم بالصحيح، وليس بالأمر السهل، تجاوزت ثلاث صفحات أو أربع صفحات، وهو يتكلم عن هؤلاء البدع أهل البدع الذين روى لهم البخاري ومسلم وغيرهم من أهل العِلم.

وأنا أضرب لكم مثلًا على ذلك، فقد خرّج البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في صحيحه لرجل يقال له عمران بن حطان في موضع واحد، وهو متابعة، يعني في موضع واحد من باب المتابعة، وأنتم تعرفون أن عمران بن حطان من الخوارج، لكنه كان معروفًا بالحفظ وبالثقة والضبط، ولا يتدين بالكذب، وكذلك خرّج البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ لعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، وأنتم تعرفون أنه من دعاة الإرجاء، الإرجاء (٠١:٠٥:٤١) الَّذِينَ يقولون إن الأعمال غير داخلة في مسمى الإيمان كما قاله أبو داود، وقد خرّج له الإمام البخاري في موضعٍ واحد، وروى البخاري أيضًا (٠١:٠٥:٥٧).

ولمسلم من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جهارًا غير سرٍ يَقُولُ (أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي (يَعْنِي فُلَانًا) لَيْسُوا لِي بأولياء. إنما ولي الله وصالح المؤمنين)[1]، ويقول العلماء إن قيس بن أبي حازم رُمي ببدعة النصب، وكذلك مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ خرج من طريق عدي بن ثابت، وعدي بن ثابت هو عالم الشيعة، وقاصُها عالم الشيعة، ومع ذلك أخرج له الإمام مسلم هذا، بعض الأحاديث من طريقه، هذا هو الأصح إن شاء الله، إذًا نحن لا نرد روايته؛ لخصوص بدعته، وإنما نرد روايته لوجود الكذب فيه أَوْ لأنه ضعيف غير حافظ وغير ضابط لما يرويه.

عرفتم الآن التفصيل فيها؟ المبتدع الكافر لا نقبل روايته، المبتدع الفاسق هذا نقبل روايته بثلاثة شروط: أن يكون حافظًا ضابطًا معروفًا بالصدق والأمانة، غير متدين بالكذب، هذا أصح الأقوال

مسألة: ما الحكم لو تاب الفاسق من فسقه؟ هل تقبل روايته أم لا تقبل؟ إذا تاب الفاسق من فسقه، إذا تاب الإنسان من فسقه هل تقبل؟

هناك كثير من أهل العلم رد روايته، وقالوا: حتى وإن تاب، فإننا لا نقبل روايته من باب الزجر والتغليظ والحماية وسد الذريعة، هذا قول بعض أهل العلم، والقول الثاني: أنها تقبل، وهذا القول هو الراجح عندي في هذه المسألة، والله تعالى أعلم، قالوا لماذا؟ قالوا؛ لأن الفسق لا يعدو أن يكون من جملة الذنوب الداخلة في قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ٥٣﴾ [الزمر: ٥٣].

---

(١) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الايمان ، بَاب مُوَالَاةِ الْمُؤْمِنِينَ وَمُقَاطَعَةِ غَيْرِهِمْ وَالْبَرَاءَةِ مِنْهُمْ (٢١٥)(١/١٩٧).

وقال النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ)[١]، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :(وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ)[٢] ، وأن التوبة تجب ما قبلها، وأيضًا من باب القياس الأولوي على الكافر، فإن الكافر مع توغله في الكفر، إذا تاب قبلنا روايته، فكيف بالفاسق الذي لا يزال معه أصل الإسلام؟ من باب أولى، أليس كذلك؟

من باب أولى، هذا هو القول الصحيح في هذه مسألة.

قولنا: وخوارم المروءة، وهذه ما أكثرها في هذا الزمن، وخوارم المروءة، وهذا من جملة شروط العدالة، فالإنسان الذي يقع في خارم من خوارم المروءة يُسلب عنه هذا الوصف، وخوارم المروءة كثيرة، ولكن يجمعها أن نقول: كل من صان نفسه عن الأدناس ورفعها عما يشينه عند الناس فهو ذو مروءة، وأنتم تعرفون أن المروءة من الأحكام التي تختلف باختلاف الزمان والمكان، فإن من الأفعال ما لو فعلها الآن عندنا أحد لما وُصف بأنه خارج عن حد المروءة، لكن لو رآه يحيى بن المعين أو علي بن المديني أو الإمام أحمد لقالوا: هذا خارج عن حد المروءة كلها، مثال: الأكل في الشارع، فقد كان السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ يعدون ذلك من خوارم المروءة، لكنه في زماننا هذا لا حرج فيه، فلا يعتبر خرامًا.

مثال آخر: وهو أن خروج الإنسان مكشوف الرأس، محشور الرأس غير مغطى لرأسه، هذا من جملة خوارم المروءة عند الرواة، ولذلك يقول بعضهم: رددت حديثه، الأئمة سألوه لماذا؟" قال: "رأيته يمشي محشورًا محشور الرأس، (٠١:١٠:٠١) عنه خوارم المروءة"، أما الآن، فإن الأمر صار سهل، فإن الأمر صار طبيعي الآن، ولا أي يا جماعة.

---

(١) اخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ (٦٤٣٦) (٩٢/٨).

(٢) اخرجه الطبراني في معجمه، باب: مَنْ يُكَنَّى أَبَا سَعْدٍ أَبُو سَعْدٍ الْخَيْرِ الْأَنْصَارِيُّ (٧٧٥) (٣٠٦/٢٢).

الدَرْسِ الثَّالِث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، ونَتُوبُ إِلَيهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلِ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

فإن قيل لك: وما المرجع في معرفة المروءة من عدمها؟

فقل: مرجعها إلى العرف، ولكن ليس كل عرف وإنما عرف أهل الديانة والمروءة في ذلك الزمان، فالإنسان يوصف بأنه عدل إذا كان مراعيًا للمروءة في عرف زمانه من أهل العدل والسيادة، ولكن لابد أن نعود وننبه على أن اشتراط العدالة ليس مراد العلماء فيه أنه لا يرتكب شيئًا من الذنوب ولا يرتكب خارم من خوارم المروءة، وإنما تكون الصفة الغالبة على هذا الرجل ملازمة التقوى وملازمة المروءة.

فإن قيل: وهل ثبت عن أحد من المتقدمين أنهم أفردوا الراوي عن حد العدالة بارتكابه لخارج من خوارم المروءة؟ أقول: نعم.

أضرب لكم أمثلة: قيل لشعبة: لما تركت حديث فلان؟ قال: ضعيف يركب على برذون، والبرذون هو خيل العجم، الخيول التي تقرص وهي تمشي، يقول: رأيت أحد الرواة قد ركب برذون يركب عليه فرددت روايته، بل أعظم من ذلك سئل الحكم بن عتيبة عن ذاذان لمَ لم ترو عن ذاذان؟ قال: كان كثير الكلام.

وبعضهم طعن في بعض أهل الحديث لأنه كان كثير المزاح مع أصحابه، وهذا يدلك على أن المروءة من عدمها تختلف باختلاف الأزمنة، فكل من حافظ على أخلاق أصحاب المروءة والدين في زمانه فهو العدل.

ثم قال الإمام البقوني رَحِمَهُ اللهُ تعالى: **(ضَـابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ)** وهذا هو الشرـط الخامس والأخير من شروط الحديث الصحيح، وهو الضبط، أي لابد أن يرويه عدل ضابط، عن عدل ضابط، عن عدل ضابط، من مبدأ السند إلى منتهاه، فلا يكتفى فقط بكونه عدلًا؛ بل لابد أن يكون ضابطًا.

والعلماء قسموا الضبط إلى قسمين: ضبط كتابة، وضبط صدر، وأعظمها ضبط الصدر، والمراد بضبط الصدر يعني الحفظ، يعني أن يكون حافظًا تام الحفظ، يسرد المتون غيبًا من غير أن ينظر في كتاب، وهذا يبرز لنا أهمية الحفظ في الشريعة الإسلامية، وأن تلك الدعاوى التي تدندن من هٰهنا ومن هٰهنا إنما هي دعاوى تسمعها من الكسالى، يقللون من شأن الحفظ في الشرعية، ويقولون: إنك إذا حفظت متنًا فقد زادت عندنا نسخة من هذا المتن، ونقول: قبح الله هذه الأفكار التافهة؛ بل الحفظ له أصله وأساسه في الكتابة وفي السنة وعند علماء الأمة؛ قال الله جَلَّ وَعَلَا:(بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ} [العنكبوت: ٤٩].

وكذلك أحاديث ينبه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها على الحفظ، فقد كان بعض الصحابة يأتي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كأبي هريرة ويشكو له كثرة النسيان، ثم يدله على بعض الأفعال التي تعينه على بقاء الحفظ، وقد كان السلف رَحِمَهُم اللهُ يميزون بين الضابط وغيره بمن يحفظ من صدره، فما كان السلف الأوائل يكتبون الحديث كتابة وإنما كانوا يحفظونه حفظًا، فالله الله يا طلبة العلم، فعلى الأقل الأربعين النووية وعمدة الأحكام على أقل القليل، فمن أعطاه الله حفظًا ثاقبًا وفهمًا واسعًا ووقتًا كبيرًا فعليه بالحفظ ولو (صحيح الإمام مسلم) أو (مختصر الإمام الترمذي) طيب جدًا، المهم أن يكون له ثروة في الحديث، على الأقل لا تنقص عن مائة حديث، ينبغي للإنسان أن يكون عالمًا، وحافظًا للحديث، فإذا لم يستطيع الإنسان أن يحفظ بصدره فعليه بالضبط الثاني وهو ضبط الكتاب، وهو أن يتخذ لمروياته كتابًا يحفظه عن أيدي الناس لا تطوله أيدي الناس ولو كان أقرب قريب من زوجته وأولاده حتى لا يدخل فيه ما ليس منه، وهذا ضبط كتاب، لكن لو كان ضبطك في صدرك لما استطاع أحد أن يدخل عليك في صدرك ويغير شيء منه، إذًا الضبط شرط من شروط صحة الإسناد.

فصارت شروط الحديث الصحيح عندنا خمسة شروط:

١. اتصاله إسناده.

٢. ألا يكون شاذًا.

٣. السلامة من العلة القادحة.

٤. أن يكون عدلًا.

٥. الضبط.

فإن قلت: أنا كثير النسيان ويصعب علي الحفظ ما الوسائل التي تعييني على الحفظ؟

هناك بعض الوسائل: منها كثرة التكرار في المحفوظ قبل القيام مجلس الحفظ، كرر المحفوظ، اجعل وقتك وجلوسك في تكرار ما حفظته أكثر من جلوسك فيما تحفظه، فكرر المحفوظ وكثف المراجعة وقلل المحفوظ، يعني في اليوم حديث وفقط، لأنك لا تنظر أنك سوف تكون عالمًا في هذا الوقت، الآن لو تحفظ كل يوم حديثين كم تحفظ في السنة كاملة؟ سبحان الله!! تحفظ في السنة ثلاثمائة حديث وزيادة، طيب في ثلاث سنوات؟ في غضون خمس سنوات؟ وهي خطة خمسية، تتجاوز ألاف الأحاديث لو حفظت كل يوم حديثين، كم من السنوات التي مرت علينا لو نحفظ في هذه الأيام التي مرت حديثًا أو حديثين لصرنا من حفاظ الحديث الآن، كان بعضنا يحفظ خمسة ألاف حديث أو أكثر، فأنت قلل المحفوظ وكثف المراجعة.

إذًا أول شيء يثبت به المحفوظ تقليله وتكثيف المراجعة، وهذا مجرب هذا شيء جربناه ووجدناه من أفضل الأمور، الواحد في بداية الحفظ يحفظ عشرة أحاديث، في ساعة واحدة يكون حفظها، لكن كلما قللنا المحفوظ وكررناه كلما كان أثبت في أذهاننا، حتى كان بعض السلف يحفظ الحديث في جلسة، حديث واحد في جلسة واحدة ثم يكرره في الجلسة مائة مرة، وتلك هي طريقة الشناقطة، الشناقطة طريقتهم تقليل المحفوظ وتكثير المراجعة، حتى إنهم يحفظون بيتًا أو بيتين في ألفية ابن مالك أو الفية العراقي فقط بيتين في اليوم ويكررها، وتكون هي ديدنه وتذكيره في ذلك اليوم كله، ثم غدًا يحفظ البيتين ثم يكون تكرير البيت أيضًا ثم يجعلها مراجعة أسبوعية، ومراجعة شهرية، ومراجعة حولية، فلا يحتاجون معها إلى كثرة المراجعة (٠٧:٥٨) هذه طريقة الشناقطة ولذلك تفوقوا في الحفظ علينا، لماذا؟ لأنا نحرص على كثرة المحفوظ وتقليل المراجعة فوقعنا فيما وقع فيه غيرنا من تفلت المحفوظات.

ومنها إدمان النظر في المتن المحفوظ، أدمن النظر في المتن المحفوظ وهي طريقة البخاري، فقد كان البخاري ينظر في صحيحيه في اليوم ربما عشرين مرة، يستيقظ ويوقد السراج وينظر في صحيحه، إذًا كثرة

إدمان النظر في المحفوظ أيضًا من الأشياء التي تجعل الحافظة تستحضر موضعه في الصفحة ومن حين ما تطلبه من الذهن وهكذا.

ومنها أيضًا أيها الأخوة وهو كثرة الدعاء، ادع الله جَلَّ وَعَلَا، أنا أعرف رجلاً من دفعتي كان يحفظ أحاديث كثيرة، يقول عن نفسه: إني لم أكن أستطيع أن أحفظ الحديث أو الحديثين في الجلسة الواحدة، لكن في الملتزم دعوت، وفي الحج دعوت، وفي العمرة دعوت، وفي الطواف، والسعي، وفي السجود، وفي نصف الليل الآخر، وفي ساعة نزول المطر، وفي كل أوقات الإجابة، والآن يحفظ أكثر من ثلاثة عشر ألف حديث يا أخوة، وهو رجل من جيزان، أنا انقطعت علاقتي به بعد التخرج، لكن هذا الرجل كان لا يستطيع أن يحفظ الحديث الواحد، ومنها أشياء حسية ذكرها العلماء من أعظمها شرب ماء زمزم بهذه النية فأن **«ماء زمزم لما شرب له»**.

وقد قال ابن العربي: كان العربي يكثر من شرب ماء زمزم ويدعو الله جَلَّ وَعَلَا بالحفظ، قال: فأتيت الحفظ وليتني دعوت الله بالعمل، وكذلك الإمام الحافظ ابن حجر كان يكثر من شرب زمزم ويقول: اللّٰهم أعطني حافظة كحافظة، اللّٰهم ارزقني حفظ كحفظ الذهبي، فتوفق في الحفظ فحفظ أشياء كثيرة، إذًا لابد من الحفظ يا طلبة العلم، ولا يهولنكم تلك الدعاوى التي تنطلق من هٰهنا وهناك ممن لا يعرف بالعلم، ولكن هؤلاء قوم أغبياء حمقى ليس عندهم حافظة، فلم يستطيعوا حفظ المتون فأرادوا أن يحرموا من حفظها غيرهم.

قوله: **(يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَن مثله)** أي لابد أن يروي العدل الضابط، عن العدل الضابط، عن العدل الضابط من مبدأ السند إلى منتهاه.

مسألة:

كيف يُعرف ضبط الراوي؟

الجواب: يجيبنا عنه ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ تعالى؛ بقوله: يُعرف كون الراوي ضابطًا بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، يعني مقارنة رواية هذا الثقة بروايات الثقات الآخرين، فإن كانت متفقة معها غير مخالفة لها فيكون ضابطًا.

يقول: فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لروايتهم أو موافقة لنا في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذٍ كونه ضابطًا ثبتًا وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه.

مسألة:

من أول من ألف في الحديث الصحيح استقلالًا؟

الجواب: هو الإمام محمد بن إسماعيل بن بردزبة البخاري رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وسبب تأليفه قصة طريفة، وهي أنه كان في مجلس إسحاق بن راهوية، فقال إسحاق: لو جمعت الكتاب مختصرًا لصحيح سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال الإمام البخاري: فوقع ذلك في قلبي، فرأيت نفسي ـ بين يدي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا أروح عنه بالمروحة، فعرضته على بعض المعبرين؛ فقال: إنك تذب الكذب عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: فقويت عزيمتي وحملني ذلك على إخراج الجامع الصحيح، ثم تلاه بعد ذلك الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ وهو الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، وهما بإجماع العلماء أصح الكتب بعد كتاب الله جَلَّ وَعَلَا.

مسألة:

كيف تحكم على هذه الكتب بأنها أصح الكتب وقد قال الإمام الشافعي: ما في تحت أديم السماء كتاب أصح من (موطأ) مالك؟

الجواب: كلمة الإمام الشافعي هي قبل تأليف الصحيحين، قبل أن يألف البخاري ومسلم صحيحهما.

مسألة:

أيهما أفضل صحيح البخاري أم صحيح مسلم؟

الجواب: في ثلاثة أقوال لأهل العلم، والقول الصحيح هو التفصيل، فأما اعتبار الصحة فلا جرم أن البخاري أصح الأحاديث أصح من أحاديث مسلم، يعني شرط البخاري أقوى من شرط مسلم، وأما باعتبار الترتيب فلا جزم أن بغيتك تجدها عند مسلم أيسر ـ من وجودها عند البخاري، إذًا حسن الصناعة فاز بها مسلم، وصحة الحديث فاز بها البخاري، وهذا هو القول الوسط الذي يجمع بين الصحيحين، إذًا البخاري تفوق صحيحه بقوة صحة أحاديثه، وأما مسلم فتميز بحسن ترتيبه.

مسألة:

هل استوعب هذان الكتابان كل الأحاديث الصحيحة؟

الجواب: لا، وإنما انتقى فيها رواتها أصح الأحاديث المنقولة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فليس من شرط البخاري ولا شرط مسلم استيعاب الحديث الصحيح كله، ولذلك قال البخاري: ما أدخلت في كتابي إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول، وقال مسلم رَحِمَهُ اللهُ: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هٰهنا، إنما وضعت هٰهنا ما أجمعوا عليه.

مسألة:

هل يعتمد على تصحيح الحاكم للأحاديث؟

انتبهوا إلى هذه المسائل هذه قواعد فقهية وليس بمسائل:

هل يعتمد على تصحيح الحاكم في الأحاديث؟

نقول: القاعدة عند العلماء عدم الاعتماد على ما انفرد الحاكم بتصحيحه؛ لأنه من المعروف عنه رَحِمَهُ اللهُ أنه من المتساهلين في التصحيح، فإذا ورد عليك حديث لم يصححه إلا الحاكم فلا تعتمد على تصحيحه، وأما إذا وافقه غيره فإن الأمر في ذلك خفيف إن شاء الله، لِمَ؟ قالوا: لأنه يتساهل في تصحيح الحديث كثيرًا، إذًا هم من المعروفين بالتصحيح.

مسألة أخيرة:

هل يعتمد على تصحيح ابن حبان في ثقاته؟

في كتاب اسمه (الثقات لابن حبان) هل يعتمد على توثيق ابن حبان للراوي؟

الجواب: القاعدة عندنا تقول: لا يعتمد على ما انفرد ابن حبان بتوثيقه، لا يعتمد على انفراد ابن حبان في التوثيق، إذا لم يوثق هذا الراوي إلا ابن حبان إذًا انتبه، لابد أن تبحث عن هذا الراوي، عن حال هذا الراوي.

إذًا إذا انفرد ابن حبان بتوثيق أحد الرواة ولم يوثقه غيره فإن توثيق ابن حبان غير معتمد، لماذا؟ قالوا: لأنه يدخل في كتابه (الثقات) من لم يُعرف بجرح ولا تعديل، ولذلك نجد في كتابه بعض المجاهيل، لأنه ما عُرف أحد قدح فيهم أو مدحهم إذًا القاعدة أنه يدخل في كتابه كل من لم يعرف لا بترجمة ولا بتعريف، إذًا توثيق ابن حبان منفردًا ليس يعتمد عليه، حتى يقرن بتوثيق غيره.

الرتبة الثانية: ما انفرد به الإمام البخاري:

الرتبة الثالثة: ما انفرد به الإمام مسلم.

الرتبة الرابعة: ما كان مرويًا في غير الصحيحين على شرط البخاري.

الرتبة الخامسة: ما كان مرويًا في غير الصحيح على شرط مسلم.

إذًا صارت المراتب عندنا:

١. ما اتفق عليه البخاري ومسلم.

٢. ثم ما انفرد به البخاري.

٣. ثم ما انفرد به مسلم.

طيب هناك أحاديث صحيحة في غير الصحيحين، نقول: إذا كانت على شرط البخاري فهي أصح، وإذا كانت على شرط مسلم فهي أصح، ثم على شرط فتًى غيرهما.

يقول الإمام السيوطي رَحِمَهُ اللهُ تعالى في (مراتب الصحيح): مروي ذين، ما معنى ذين؟ البخاري ومسلم، قال:

مَرْوِيُّ ذَيْنِ، فَالبُخَارِيِّ، فَمَا ... لِمُسْلِمٍ، فَمَا حَوَى شَرْطَهُمَا

يعني المتفق عليه، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما، ثم ما كان على شرط البخاري، ثم ما كان على شرط مسلم، قال:

فَشَرْطَ أَوَّلٍ، فَثَانٍ، ثُمَّ مَا ... كَانَ عَلَى شَرْطِ فَتًى غَيْرِهِمَا

هذه هي مراتب الحديث الصحيح، ولذلك من أراد أن يبدأ في حفظ الأحاديث الصحيحة في حفظ المتفق عليه فهو على خير عظيم، ولكننا نقول: ابدأ بـ (البلوغ، وعمدة الأحكام) حتى لا ينقطع.

مسألة:

نحن نجد معلقات في صحيح البخاري فما حكمها؟

المعلقات هو ما يذكره البخاري في تراجم الأبواب قبل سياقه لحديثه الصحيح، أحي يقول: باب قول الله كذا وكذا، ثم يقول: وقال ابن عمر كذا وكذا، وقال عدي بن حاتم كذا وكذا، وقال أبو هريرة كذا وكذا،

وقال سـلمان كذا وكذا، ثم يقول: حدثنا، الآن هذا الحديث هو الذي على شرطه، لكن تلك المعلقات التي توضح ترجمة الباب ما حكمها؟

قال العلماء إنها تنقسم إلى قسمين:

١. فما كان مرويًا منها بصيغة الجزم فهو صحيح.

٢. وما كان منها مرويًا بصيغة التضعيف فضعيف.

ما كان مها مرويًا بصيغة الجزم فهو معلق صحيح، وما كان منها مرويًا بصيغة التضعيف فضعيف، مثال ذلك: قول البخاري: وقال البخاري، وقالت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ)[1]، إذًا هذا معلق صحيح، لماذا؟ لأنه قال: وقال، هذه صيغة جزم، إذًا: (قال، ذكر، حكى) كل هذه من صيغ التقوية، لكن إذا قال: (وقيل، حُكي، رُوي) هذه من صيغة التمريض، إذًا المعلقات في البخاري هذه قاعدتها، إن كانت بصيغة التضعيف فضعيفة وإلا فصحيحة، إن كانت بصيغة التضعيف مثل: (روي، حكي، قيل، نقل) بصيغة التمريض، المبنية للمجهول دائمًا هي صيغة التمريض، وأما المبنية للمعلوم كـ (قال، وذكر، وحكى) هذه تدل على صحتها.

مسألة مهمة جدًا:

إذا كان الحديث في (الأدب المفرد) للبخاري أو في (التاريخ الكبير) للبخاري فاحذر إذا خرجته أن تقول: رواه البخاري وتطلقه، انتبه يا طالب العلم، فإن بعض المخرجين يعقوا في هذا

ما هي المشكلة عندنا؟

لأنك إذا قلت: رواه البخاري وأطلقت فإن الأذهان سوف تنطلق إلى أنه رواه البخاري في الصحيح، وهذه مشكلة، وقد جرت عادة العلماء أنه إذا أطلق وقيل: رواه البخاري، فإنهم لا يقصدون به إلا وجوده في الصحيح، لكن إذا كان في (الأدب المفرد) فيجب عليك باتفاق المحدثين في هذا الزمان أن تنبه وأن تقول: رواه البخاري في (الأدب المفرد) رواه البخاري في (التاريخ الكبير) لأن من الأحاديث التي رواها البخاري في (الأدب المفرد) ما هو ضعيف، وكذلك في (التاريخ الكبير) ما هو ضعيف.

---

(١) اخرجه الدارمي في مسنده ،كتاب الطهارة ، باب السواك مطهرة للفم (٧١١) (٥٣٨/١) وغيره .

فالبخاري في (الأدب المفرد) لم يخرج الأحاديث فيه على شرطه في الصحيح، كذلك في (التاريخ الكبير) إنما أراد أن يبين حال أحاديث الكثير من الرجال مع الحكم عليها، إذًا إياك في (الأدب المفرد) تقول: رواه البخاري وتسكت، أو تقول: رواه البخاري وتقصد (التاريخ الكبير) وتسكت، لأنه ينقدح في الأذهان أنه في الصحيح، وهذا الخطأ يقع فيه بعض المخرجين فانتبهوا لهذا وفقكم الله تعالى.

لقد جرى عرف المحدثين إذا قالوا: رواه الشيخان، يقصدون به الإمام البخاري ومسلم، وإذا قيل: الشيخان في مذهب الحنابلة، قالوا: واختاره الشيخان، يقصدون به أبو البركات شيخ الإسلام وموفق الدين ابن قدامة، كذلك هناك شيخان عند الشافعية، وكذلك الشيخان عند علماء الحديث، إذا أطلق علماء الحديث قول الشيخين فيقصدون بهما الإمام البخاري ومسلم.

مسألة وهي مسألة مهمة في الصحيح:

هل يصح أن نطلق على سند من أسانيد الصحة أنه أصح الأسانيد في الدنيا؟

والله في خلاف كبير بين أهل العلم، والقول الصحيح إن شاء الله الذي جرى عليه المحققين من علماء الحديث أنه لا يصح إطلاق أصح الأسانيد، بل لابد من تقييدها بشخص أو بلدٍ أو طائفة، تقول: أصح الأسانيد عن أبي هريرة، أو أصح الأسانيد عن أبي بكر، أما أن تقول: أصح الأسانيد في السنة وتطلق هكذا هذا لا يصح، لماذا؟ لأن الأسانيد تختلف في مراتب الصحة من عدمها، إذًا الأصح أن تقول: أصح الأسانيد عن ابن عمر، أصح الأسانيد عن ابن عباس، أصح الأسانيد عن عبد الله بن مسعود، أو نقول: أصح أسانيد أهل الشام، أصح أسانيد أهل مكة، أصد أسانيد أهل الحجاز، أصح أسانيد أهل الكوفة، أصح أسانيد أهل اليمن، وهذا هو الأصح إن شاء الله.

أضرب لكم أمثلة: مثال ذلك ما يسمى بسلسلة الذهب، سلسلة الذهب هو ما رواه أحمد عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر، هذه يسمونها سلسلة الذهب، وهي أصح الأسانيد المنقولة عن ابن عمر، ليست هي أصح أسانيد الدنيا لا، وإنما هي أصح الأسانيد في ابن عمر، فإذا قيل لك: ما سلسلة الذهب؟ فقل: هي ما رواه أحمد عن الشافعي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجمعها بعض الأخوة عندنا وسماها سبائك الذهب في سلسلة الذهب، جمع جميع الأحاديث المروية بهذا الإسناد،

الأحاديث المروية جمعها، مثل أن نقول: أصح الأسانيد إلى عمر هو ما رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر عن أبيه، هو ما رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر عن أبيه، يعني ما رواه الزهري عن سالم عن أبيه.

وأصح الأسانيد إلى عائشة هو ما رواه عبيد الله بن عمر عن القاسم عنها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وأصح الأسانيد إلى ابن مسعود هو ما رواه سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الخلاصة: أنه لا يصح إطلاق أصح الأسانيد في الدنيا، وإنما أصح الأسانيد مقيدة لا مطلقة، هذا هو القول الذي اختاره الجمهور.

مسألة:

ما هو الحديث الصحيح لغيره؟

أقول: هو الحديث الحسن لذاته إذا تعددت طرقه، فهو في الأصل حديث حسن، لكن ما تعددت طرقه ترقى إلى كونه صحيحًا لغيره.

مسألة مهمة:

هل الحكم على صحة حديث أو ضعفه يلزم أن يكون متنه صحيحًا أو ضعيفًا؟

يعني هل كل شيء قلنا: فيه سند ضعيف يكون متنه ضعيف؟

وهل كل شيء قلنا: سنده صحيح يكون متنه صحيحًا؟

يقول السيوطي رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

والحُكْمُ بِالصَّحَةِ وَالضَّعْفِ عَلَى ظاهِرِهِ
لا القَطْعِ، إلاَّ مَا حَوَى كِتابُ مُسلِمٍ أَوِ الجُعْفِي سِوَى

لكن ليس هناك تلازم بني الحكم على سند أنه ضعيف مع بطلان ٢٥:٥٦ فقد يكون بعض الأسانيد ضعيف لكنه صحيح المعنى.

أعطيكم مثال: حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(إن الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه)[1]، هذا حديث ضعيف باتفاق الحفاظ لأن في روايته رشدين بن سعد وهو ضعيف، لكن هذا المتن اتفق العلماء على العمل به، إذًا السند ضعيف لكن الحديث

(١)

معناه صحيح، ومثل الحديث الذي رويناه قبل قليل، «البيعان بالخيار»[1]، فإننا بحثناه من طريق ضعيفة، ولكن الحديث في ذاته صحيح، وليس صحة السند يلزم منها صحة المتن، مثل حديث ابن عباس في الصحيحين أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوج ميمونة وهو محرم، هذا إسناد صحيح، ولكن المشكلة عندنا أنه سهو، وكذلك حديث ابن عباس أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتجم وهو محرم وصائم، والصحيح أنه احتج وأنه محرم، وأما زيادة الصائم فهي خطأ كما حكم عليها الإمام أحمد وغيره من أهل العلم، إذًا لابد في الحكم بالصحة على حديث من صحة الأمرين جميعًا، من صحة إسناده وسلامة متنه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

وَ"الحَسَنُ" المَعْرُوفُ طُرْقاً وغَدَتْ ... رِجَالُهُ لا كالصّحيحِ اشْتَهَرَتْ

لما فرغ الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تعالى من بيان القسم الأول من أقسام الأحاديث الأحادية وهو الصحيح، شرع مباشرة في القسم الذي بعده وهو الحديث الحسن، وعرفه العلماء بنفس تعريف الحديث الصحيح إلا أنه بدل قول: التام الضبط؛ نقول: الخفيف الضبط.

إذًا نقول في تعريفه: الحديث الحسن هو ما رواه عدل خفيف الضبط بسند متصل من غير شذوذ ولا علة طارئة، إذًا جميع الشروط التي بحثناها في الحديث الصحيح الكلام عليه هو بعينه الكلام عليها في الحديث الحسن، إلا أن الحسن يختلف عن الحديث الصحيح أن الراوي فيه ضبطه خفيفًا، خف ضبطه قليلاً، فإذا خف ضبط الراوي فحديثه حسن، ولو ضعف ضبطه فحديثه ضعيف، وأما إذا كان كامل الضبط تام الضبط فالحديث صحيح.

إذًا الفرق بين تعريف الحديث الصحيح والحديث الحسن؛ هو قولنا: تام الضبط خفيف الضبط، إذا قلنا: تام الضبط فيكون صحيحًا، وإذا قلنا: خفيف الضبط فيكون ضعيفًا.

مسألة:

ما تعريف الحسن لغيره؟

---

(١)

هو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه، لكننا نقيد هذا الضعيف بما ليس ضعفه شديدًا، يعني لابد أن يكون ضعفه من الضعف الذي ينجبر، فإذا كان عندنا حديث سنده بانفراده ضعيف، لكن تأيد بأسانيد وطرق أخرى ترفعه إلى درجة الحسن، فليس حسنًا لذاته، ولكن حسنٌ لغيره.

قاعدة:

الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه ولم يكن فيها متصفًا بالكذب، ولم يكن فيها من يتصف بالكذب وشدة الضعف فإنه يقوي بعضها بعضًا، وهذه من أنفع القواعد في علم الحديث، قاعدة نافعة جدًا، الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه ولم يكن فيها من يتم أو يوصف بالكذب وشدة الضعف فإنه يقوي بعضه بعضًا.

مسألة جديدة يبحثها العلماء في الكلام عن الحديث الحسن:

ما مقصود الإمام الترمذي بقوله في جامعه: حسنٌ صحيح؟

كيف يجمع بين الصحيح والحسن في حكم واحد وعلى حديث واحد مع أن الحديث الصحيح هو تام الضبط، روايته تام الضبط، والحديث الحسن روايته خفيف الضبط؟

فكيف يجمع بينهما الإمام الترمذي في حديث واحد فيقول: حديث حسن صحيح؟

لقد اختلفت عبارات العلماء في ذلك على أكثر من ثلاثة عشر قولًا، وأقربها والله أعلم قولان:

القول الأول: أن الإمام الترمذي حكم عليه بأنه حسن باعتبار آحاد طرقه، يعني باعتبار طريق لهذا الحديث، وصحيح باعتبار طريق آخر، يعني يكون هذا الحديث مروي بطريقين، أحدهما حسن والآخر صحيح، فجمع الإمام الترمذي الحكم عليه بقوله: حسنٌ صحيح، يعني حسن باعتبار طريق وصحيح باعتبار طريق آخر، واختار هذا القول الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ، ورجحه ابن الصلاح، ورجحه كذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ والإمام ابن الملقن، رحم الله الجميع رحمة واسعة، اختاروا أن عبارة الترمذي في قوله: حسنٌ صحيح، يعني حسن باعتبار طريق من طرق هذا الحديث، وصحيح باعتبار طريق آخر.

والقول الثاني: أن حسن صحيح هي عبارة واحدة لا يقصد بها التفريق، وإنما يقصد بها الإخبار عن صحة هذا الحديث أنها عبارة واحدة يعني مثل أن تقول: ما قولك يا شيخ أحمد؟ فأقول: والله كلامك هذا حسن طيب، أنا أريد الإخبار بإعجابي بكلامي هذا، لكن نوعت الأخبار عن إعجابي بعبارتين، إذًا هذا الحديث

حديث صحيح عند الترمذي، ولكن نوع العبارة في الإخبار بصحته فقال: حسنٌ صحيح، يعني أنه حديث حسنٌ طيب، وهذان القولان هم أقرب الأقوال المنقولة عن أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ في هذه المسائل.

بقي عندنا مسألة أخيرة في الحديث الحسن:

وهي أننا نجد عالم من علماء الحديث يقال له: البغوي رَحِمَهُ اللهُ، وقد ألف كتبًا كثيرة في الحديث، منها كتابه العظيم (المصابيح) وسلك فيه الإمام البغوي رَحِمَهُ اللهُ طريقة غريبة مخالفة لطريقة العلماء، هو أنه قسم الكتاب إلى صحيح وحسن، وجعل المنقول في الفصل الأول عنده المنقول في الصحيحين أنه صحيح، هذا ما في كلام عليه، لكن المشكلة أنه يعقد فصلاً آخر ويتكلم عن أحاديث هذا الباب في مسند الدارمي وسنن أبي داود وسنن الترمذي وصحيح ابن حبان ومسند أحمد، فيقول: أنا عندي هذا الكتاب فصلان، الفصل الأول كل أحاديثه صحيحة، والفصل الثاني هو الحديث الحسن، فيحكم على الحديث بأنه حسن في خارج الصحيحين، إذًا كل حديث خارج الصحيحين في (المصابيح) يسمى حديث حسن.

طيب الآن في (المصابيح) أشياء ضعيفة، بل وفي بعضها منكرة، فلماذا يجعل جميع الأحاديث خارج الصحيحين حسنة؟ قال العلماء: هذا اصطلاح له خاص، وقد رد عليه الكثير من أهل العلم هذا الاصطلاح، وهذا الذي دعا الإمام الخطيب التبريزي رَحِمَهُ اللهُ أن يخرج (المصابيح) في حلة قسيمة أخرى، وهو كتاب (مشكاة المصابيح) وهو الذي دعا الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ أيضًا يخرج تأليفًا على الحكم على أحاديث (المصابيح).

إذًا طريقة الإمام البغوي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه (المصابيح) بأن الحديث الصحيح هو ما كان في الصحيحين أو في أحدهما، والحديث الحسن هو ما كان في غير الصحيحين، طريقة لم يوافقه عليها العلماء ولم يرتضيها أهل الحديث، لأن في السنن الصحيح، والضعيف والحسن والمنكر.

مسألة:

ما هو ضابط وجود الحديث الحسن؟

أين نجده؟

قالوا: في الأعم الأغلب تجده في سنن أبي داود، وسنن الإمام الترمذي، وصحيح ابن حبان وصحيح أحمد، هذه مظان الحديث الحسن، مظان الحديث الحسن تجده غالبًا في جامع الترمذي، سنن أبي داود، صحيح ابن حبان، مسند أحمد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

وكُلُّ ما عَنْ رُتبةِ الحُسْنِ قَصُرْ فَهْوَ "الضعيفُ" وهوَ أقْسَاماً كُثُرْ

لما فرغ الشيخ رَحِمَهُ اللهُ من بيان القسم الثاني من أقسام الحديث الآحاد، وهو والحديث الحسن، شرع مباشرة في القسم الثالث وهو الحديث الضعيف.

وتعريفه: هو ما خلا عن شرط الصحيح والحسن.

نحن اشترطنا في الصحيح خمسة شروط، واشترطنا في الحسن خمسة شروط، فإذا خلا حديث عن هذه الشروط أو عن واحد منها فهو حديث ضعيف، يعني إذا روي حديث بدون اتصال سند ماذا يصير؟ يصبح حديث ضعيف، وإذا روى لنا رجل ضعيف الضبط ماذا يكون حديثه؟ ضعيف، وإذا كان في الحديث شذوذ أو علة قادحة؟ يكون ضعيف.

إذًا أي حديث خلا عن شرط الصحيح والحسن فإنه يسمى بالحديث الضعف.

وقد قسم العلماء الحديث الضعيف إلى قسمين:

١. ضعيف منجبر.

٢. وضعيف غير منجبر.

أما الضعيف الذي لا ينجبر هو الضعيف الذي رواه الكذابون، وشديدوا الضعف والمتهمون بالكذب، والمتهمون كثرة المخالفة، هؤلاء روايتهم ضعيفة لا تنجبر، وأما الضعيف المنجبر فهو الذي أتي من قبل حفظه فقط، ولكن استقامته وعدالته لا قادح فيها، فإذا روي الحديث الضعيف من طرق متعددة فإنه يكون حسنًا لغيره كما قدمت.

هنا مسائل في الحديث الضعيف:

المسألة الأولى: ما شرط رواية الحديث الضعيف؟

أقول: إذا رويت شي من الأحاديث الضعيفة فجيب عليك أن تبين حكمه وحاله، لا يجوز لك أن تروي للأمة أحاديث ضعيفة وأنت لا تبين أحكامها، لاسيما أما غير العارفين بالحكم، وليس عندهم دراية بأحوال السند والمتن، إذًا لا يجوز له أن تنقل حديثًا من الأحاديث سواء في خطبة أو في كلمة أو في درس أو في محاضرة أو في أي شيء إذا كان ضعيفًا يجب عليك ألا ترويه إلا مقرونًا بضعفه هذا أول واجب عليك.

مسألة:

هل يعمل بالحديث الضعيف أو لا يعمل به؟

هذه مسألة اشتد خلاف أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ فيها، والقول الأقرب إن شاء الله: أننا لا نعمل بالأحاديث الضعيفة لا في الأحكام الشرعية ولا في فضائل الأعمال، هذا أصح الأقوال إن شاء الله في هذه المسألة، أنه لا يجوز العمل بالأحاديث الضعيفة لا في فضائل الأعمال ولا في الأحكام الشرعية، أما في الأحكام الشرعية فبالإجماع بل بالاتفاق، وأما في فضائل الأعمال ففي أصح قولي أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ، وهذه هي طريقة البخاري ومسلم رَحِمَهُمَا اللهُ وجمع من أهل العلم، وقد نصره الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ في عدد من كتبه، قال: الأحاديث الضعيفة لا يجوز الاستدلال بها لا في الأحكام الشرعية ولا في فضائل الأعمال، وهو القول الذي ترتاح له النفس ويرتضيه الخاطر؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا لم يجعلنا محتاجين في ديننا إلى شيء من الأحاديث الضعيفة، ففي الصحيح غنية عن الأحاديث الضعيفة.

الإمام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ يقول: إذا كان هذا الحديث الضعيف لا يتعلق به عمل ولكن زيادة تخويف وترهيب فقط فإنه لا حرج في روايته.

مثال ذلك: أصل الغيبة محرمة بالأدلة من الكتاب والسنة، لكن لو جاءنا حديث يضيف.. آخر على الغيبة، فهو ضعيف ولا تحسب روايته لأنه لا يفيد عملاً جديدًا، إذًا نقول: خلافنا مع أبي العباس إنما هو خلاف لفظي إذا كان هذا هو المقصود، لكننا لا يجوز لنا أن نثبت عملاً مستحبًا بمجرد حديث ضعيف، مثاله صلاة التسابيح، فإن حديثها المروي حديث لا يصح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد حكم عليه أبو العباس وجمع من أهل العلم بأنه حديث موضوع لا يصح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع أن بعض أهل العلم قد حسنه.

فالمهم أن هذه الأحاديث الضعيفة التي تفيد عملاً زائدًا على ما في الأحاديث الصحيحة لا يجوز أن نعمل بها، هذا هو خلاصة ما قرره أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ في هذه المسألة.

وأما حكاية الإمام النووي في إجماع العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، فإنه إجماع مخروم وليس بصحيح، وقد خالف جمعٌ من أهل العلم كالإمام البخاري ومسلم وجمع من أهل العلم، ذكره الإمام الألباني في بعض كتبه، والمشهور عند أهل العلم أن الحديث الضعيف يجوز العمل به إذا كان له أصل متفق عليه، وإذا يندرج تحت أصل عام، وألا يعتقد عند العمل به ثبوته، وكل ذلك من الشروط التي ما أنزل الله بها من سلطان، والحق إن شاء الله أن العمل بالحديث الضعيف لا يجوز، وينبغي أن تعلموا أن مراتب الضعف تتفاوت كما ذكرت قبل قليل لتفاوت مراتب الصحيح.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

وما أُضيفَ للنبي "المَرْفوعُ وما لتَابِعٍ هُوَ "المقْطوعُ"

هذه الأقسام التي ذكرها الناظم هي أقسام الحديث باعتبار ما يضاف إليه، فإن أضيف الحديث إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو الحديث المرفوع، وإن توقف عند الصحابة فهو الحديث الموقوف، وإن وقف عند تابعي فهو الحديث المقطوع.

إذًا عندك الآن ثلاثة: (تباعي، وصحابي، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إذا رُفع إلى مقام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو الحديث المرفوع، وإذا وقف عند مقام الصحابي فهو الحديث الموقوف، وإذا وقف عند التابعي فهو المقطوع.

فإذا قيل: عرف المرفوع؟

تقول: هو ما أضيف إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قول، أو فعل أو صفة أو إقرار.

والحديث الموقوف: هو ما أضيف إلى الصحابي.

والحديث المقطوع: هو ما أضيف إلى التابعي.

يقول الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: **(وما أُضيفَ للنبي "المَرْفوعُ")** هذا تعريفه، **(وما لتَابِعٍ هُوَ "المقْطوعُ")** طيب بقي الموقوف أين هو؟ سيذكره في الأبيات القادمة، سيذكره في جملة أبيات بعده، ولكن هذا هو محله في

الحقيقة، وإذا مررنا عليه فنقول: قد تقدم شرحه، كما أننا إذا مررنا على بيت الشاذ سوف نقول: قد تقدم شرحه والتمثيل عليه.

الشاهد:

أن أقسام الحديث باعتبار ما يضاف إليها ثلاثة:

١. مرفوع وهو ما أضيف إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢. وموقوف وهو ما أضيف إلى الصحابي.

٣. ومقطوع وهو ما أضيف إلى التابعي.

ولابد أن تفرقوا بين المقطوع والمنقطع، المقطوع هو الذي نقصده، في هذا المكان، طيب لقد قسم العلماء رَحِمَهُم اللهُ المرفوع إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى قسمين:

١. مرفوع حقيقة.

٢. ومرفوع حكمًا.

وقالوا: إن المرفوع حقيقة هو أن يصرح الراوي بلفظ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **«إنما الأعمال بالنيات»**، وقول عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«من أحديث في أمرنا ما ليس منه فهو رد»**، إذًا الراوي هنا رفع الحديث حقيقة إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمعنى أنه ذكر اللفظ المنقول الذي قاله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا أفضل سند مرفوع.

القسم الثاني: أحاديث ما صرح الراوي فيها بلفظ رسول الله، لكننا نحن أعطيناها حكم الرفع، فنجعلها من المرفوع حكمًا، وهذه فيها قواعد، المرفوع الحكم فيه قواعد، احفظوها واكتبوها واطلبوا دراستها من مظان كتب أهل العلم، لأنها مفيدة جدًا، المرفوع الحقيقة هذا ما فيه إشكال.

لكن المرفوع الحكمي له قواعد:

أولًا: إذا قال الصحابي: أمرنا أو نهينا بكذا فله حكم الرفع، أمرنا بكذا كقول أم عطية في الصحيحين: (أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ)[1]، هذا له حكم الرفع؛ لأن الذي أمرهم هو الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لكنها ما صرحت برفع الحديث له، وإنما قالت: **«أمرنا»**، نقول: هو نزل عن

(١) اخرجه البخاري في صحيحه في عدة موضع، كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة في الثياب (٣٥١) (١/٨٠)، ومسلم (٨٩٠).

رتبة المرفوع حقيقة، لكنه مرفوع حكمًا، (نهينا عن كذا) كقول أم معطية: (نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا)[1]، كما في الصحيحين، هذه القاعدة الأولى.

القاعدة الثانية: قول الصحابي: كنا نفعل كذا، أو كانوا يفعلون له حكم الرفع، إذا قال الصحابي: كانوا يفعلون أو كنا نفعل كذا، فإن له حكم الرفع، لما قيل لابن عمر: إنا إذا دخلنا على هؤلاء يعني الأمراء قلنا كلامًا وإذا خرجنا قلنا آخر، قال: "كنا نعد ذلك من النفاق" إذًا له حكم الرفع، بل إن بعض أهل العلم جعله من الإجماع السكوتي؛ لأن الصحابي يروي حال أكثر الصحابة في قوله: "كنا" المهم له حكم الرفع.

القاعدة الثالثة: قول الصحابي: من السنة كذا وكذا، له حكم الرفع، إذا رأيت الصحابي يقول: من السنة كذا وكذا فاعلم أن له حكم الرفع، كقول ابن عباس لما سئل: ما بالنا. يعني في السفر. إذا صلينا مع الإمام صلينا أربعًا، وإذا صلينا وحدنا صلينا ركعتين؟ "افعل تلك السنة" إذا قال: "تلك السنة" فاعلم مباشرة أنه ليس قولًا لابن عباس ولا مذهب لصحابي، وإنما هو قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكنه ليس حقيقة، ولكن حكمًا؛ لأن ابن عباس ما صرح بقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

القاعدة الرابعة: إذا قال الصحابي قولًا لا مجال للرأي فيه فله حكم الرفع، وهذه قاعدة طيبة جدًا، الصحابي إذا قال قولًا لا يمكن أن يقوله الصحابي من منطلق الاجتهاد ولا بالرأي، فإننا من باب إحسان الظن بهذا الصحابي بقول: له حكم الرفع، إذ لا يمكن أن يتصور أن الصحابة يدخلون في دين الله ما ليس منه.

مثاله قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (من ترك نسكه أو شيئًا منه فعليه دم)[2] فكون ابن عباس يوجب الدماء في ترك شيء من واجبات الحج هذا لا يمكن أن يصدر من ابن عباس اجتهادًا؛ بل لابد أن يكون قد وقف على توقيف من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكإخبار الصحابي عن الأمور الغيبية التي حدثت في السابق، لكن لم يصرح فيها بلفظ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنقول: هذا له حكم الرفع لأنه لا يقال مثله بالاجتهاد ولا بالرأي.

قول الراوي عند ذكر الصحابي: (يرفعه، يبلغ به، ينمي، رواية) أحيانًا تجد الراوي يقول: عن أبي هريرة يرفعه، عن أبي هريرة ينمي، عن أبي هريرة يبلغ به أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هذه لها حكم الرفع،

---

(١) اخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز باب اتباع النساء الجنائز(١٢٧٨) (٢/٧٨).

(٢) انظر (ما صح من اثار الصحابة في الفقه) (٢/٧٧٧).

وذلك كحديث الأعرج عن أبي هريرة رواية، (تُقَاتِلُون قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ)[١]، فكل هذا وأشباهه من قبيل المرفوع عند أهل العلم، تجدون رواية هذه الأحاديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه، عن أبي هريرة ينميه، عن أبي ابن عمر يبلغ به، (ينميه، يرفعه، يبلغ به»، كلها من العبارات التي تدل على أن الراوي رفع الحديث إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما الكلام على الموقوف على الصحابي وقواعده فسيأتينا بالكلام عليه إن شاء الله تعالى.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

وَ"الْمُسْنَدُ" الْمُتَّصِلُ الإسنادِ مِنْ ... رَاويهِ حتَّى الْمُصْطفى ولَمْ يَبِنْ

هذا تعريف الحديث المسند، إذا قيل لك: عرف الحديث المسند، فقل: هو ما اتصل إسناده من راويه إلى مقام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قوله: **(ولَمْ يَبِنْ)** أي لم ينقطع سنده، وقد تكلمنا عن اتصال السند وعن طرق اتصال السند الثمانية، قد تكلمنا عن طرق اتصال السند وكيف يكون السند متصلاً وهو أن يتحمل كل راوي الحديث عما فوقه بطريق من طرق التحمل المعتبرة عند العلماء وهي ثمانية طرق على خلاف في الاحتجاج ببعضها.

إذًا لا يوصف السند بأنه متصل إلا إذا كان كل راوي من الرواة تحمل الحديث بطريقة من طرق السند المعتمدة فلا داعي لتكرار الكلام مرة أخرى.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

ومَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلْ ... -إِسْنَادُهُ للمُصْطَفَى فَ"الْمُتَّصِلْ"

أيها الأخوة إننا سوف نخالف الإمام البيقوني رَحِمَهُ اللهُ تعالى في هذا البيت، لماذا؟ لأن الإمام البيقوني اشترط في اتصال السند أن يكون الراوي قد سمع الحديث ممن يرويه، اشترط الإمام رَحِمَهُ اللهُ في قوله: **(ومَا بِسَمْعِ)** فهنا ترون أن الإمام البيقوني رَحِمَهُ اللهُ تعالى قد خص المتصل بما حصل من الراوي سماعًا، وهذا هو شرط الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ وهو أقوى الشروط على الإطلاق، وهو الذي جعل صحيح البخاري من أصح الكتب.

شرط البخاري ما معناه؟

---

(١) اخرجه الطبراني في معجمه، من اسمه احمد (٤٥) (١/١٩).

شرط البخاري هو: ألا يخرج في حديثه إلا حديث رجل لقي من روى عنه وسمع عنه، لا يُكتفى فقط أنه يوجد في عصره، يعني مثلاً تقولون: الشيخ ابن باز روى عن ابن عثمين، طيب يعني هو وجد في عصره، فالإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ يكتفي بمجرد العاصرة وإن لم يثبت عند الإمام مسلم لقي هذا بهذا، يكتفي بالمعاصرة؛ لأن المعاصرة في الأعم الأغلب تتضمن اللقاء، لحرص علماء الحديث على الأخذ بعضهم عن بعض، حتى كان بعضهم يرحل السنوات الطويلة حتى يحصل حديث واحد، فالمعاصرة كافية عند الإمام مسلم، فجعلت تربة الإمام مسلم أقل من رتبة البخاري، البخاري ما يكتفي بالمعاصرة، طيب هو في نفس البلد أكيد أنه لقيه، لا يا حبيبي بل لابد أن أتأكد أنه جلس معه في المجلس وسمع الحديث منه، إذًا البخاري يشترط المعاصرة والسماع، المعاصرة يعني اللقاء والسماع، وأما الإمام مسلم فإنه يشترط المعاصرة.

الإمام البيقوني قال: **(ومَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِل)** يعني يحكم عليه بالاتصال، لكن هذا هو شرط الإمام البخاري، وهذا فيه يعني نظر عند جمهور أهل العلم لأنه شرط شديد، وقد قام به البخاري رَحِمَهُ اللهُ حق القيام، فصار صحيحه هو أصح الكتب بعد كتاب الله جَلَّ وَعَلَا، وذلك لأن طرق التحمل كثيرة، منها السماع من الشيخ، ومنها قراءة الطالب على الشيخ، ومنها الوجادة، منها المناولة مقرون بالإجازة، ومنها الإجازة، فطرق التحمل كثيرة، فلماذا تحصرها أيها البيقوني رحمك الله بقولك: **(ومَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِل)**..؟!!

إذًا نحكم على السند بأنه متصل إذا كان كل راوي تحمل الحديث عمن فوقه بطريق معتمد من طرق التحمل حتى وإن لم يكن سماعًا، عرفتهم وجهة النظر؟ أن البيقوني رَحِمَهُ اللهُ قال: لا نحكم على الحديث بأنه متصل إلا إذا كان عن طريق السماع، ولكن عندنا طرق التحمل كثيرة، إذًا الأصح أن نقول: إن كل راوي تحمل الحديث عمن فوقه بطريق معتمد من طرق التحمل فحديثه يسمى متصلاً حتى وإن لم يكن سماعًا.

وقوله: **(إِسْنَادُهُ للمُصْطَفى فَـ"المُتَّصِلْ")** المتصل هو ما يتصل الإسناد بحيث يكون كل راوي من رواته تحمله ممن فوقه بطريق معتبر، هذا أجمل من قول البيقوني: **(ومَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِل)** وهذا الفصل أيها الأخوة يورد الأحاديث المنقطعة والمعلقة والمرسلة كما سيأتينا الكلام عنها، وأما اتصال السند فقد تقدم الكلام عنه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

"مُسَلْسَلٌ" قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى ... مِثْلُ أَمَا واللهِ أَنْبَأَنِي الفَتَى
كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا ... -أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

هذا الحديث هو الحديث المسلسل وهذا من مُلح علم الحديث، ومن طرائف علم الحديث التي أحب أن أفسرها، وعرف علماء الحديث المسلسل: ما كان سنده على صفة واحدة في طبقاته، أو اتفق رواته على شيء معين.

ما كان سنده على صفة واحدة كأن يكون الحديث كلهم تسلسلوا بالسماع، يعني قال البخاري: سمعت شيخي، وقال شيخ: سمعت شيخي، إلى الصحابي، الصحابي يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا مسلسل بـــ سمعت، فجميع الرواية قد أدوا هذا الحديث عن طريق السماع، تحملوا عن أشياخهم عن طريق السماع.

يقول العلماء رَحِمَهُم اللهُ تعالى: أو مسلسل بشيء يتفق عليه الرواة، كقول الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: كذاك حدثنيه قائمًا، فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد حدث بهذا الحديث وهو قائم، ثم إذا جاء الصحابي يحدث بهذا الحديث فإنه يتعمد القيام حتى يحدث على الصفة التي حدث عليها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم إذا جاء التابعي يحدث التابعين بهذا الحديث يقوم، ثم إذا جاء من بعده يحدث يقوم، فيصير هذا مسلسل بالقيام.

يقول: **(أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا)** يقصد بذلك حديث دعاء السفر، فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثبت عنه أنه لما قاله بعد استقلاله على الدابة، قال: فتبسم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالراوي لما جاء يحدث به تبسم، قالوا: مالك تبسمت؟ قال: تبسم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد ذلك، ثم لا تزال تلك الابتسامة اللطيفة العطرة يتناقلها الرواة فيما بينهم حتى إلى عصرنا هذا، إذا رووا هذا الحديث فإن الشيخ بعد روايته لهذا الحديث يتبسم، لأن هذا مسلسل بالتبسم.

ومن أيضًا حديث معاذ قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما معاذ إني أحبك في الله فلا تدعن دبر كل صلاة أن تقول)[1]، لما جاء معاذ يحدث من بعده من التابعين؛ قال: «إني أحبكم في الله فلا تدعو دبر كل صلاة أن

(١)

تقولوا»، فلما جاء التابعي يحدث أتباع التابعين قال: «إني أحبكم في الله»، إذًا صارت كلمة إني أحبكم في الله أو إني أحبك في الله شيء متسلسل بين الرواة يقوله الشيخ لتلميذه قبل أن يروي هذا الحديث استنانًا بقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومثاله أيضًا حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: "شبك بيدي أبي القاسم"[1] أي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذ بيد أبي هريرة، قال: شبك بيدي أبو القاسم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: (خلق الله السموات يوم السبت)[2]، إلى آخره الحديث، فهذا الحديث كل من يرويه يمسك بيد التلميذ يشبك يديه.

يعني أنا أروي لكم هذا الحديث، وقبل أن أوريه إلى واحد منكم أصفعك بالكف (ضحك الشيخ) ثم أروي الحديث، فعبد المجيد إذا أراد أن يحدث به طلابه يصفع كل واحد منهم بكف (ضحك الشيخ) هذا يسمونه مسلسل بالكفوف.

خذوها قاعدة: وعامة المسلسلات واهية، يعني أغلب المنقولات على وجه التسلسل هي ضعيفة وواهية؛ بل قال العلماء: إن أكثرها كذب باطل، وأقوى هذه المسلسلات المسلسل في قراءة سورة الصف، فإذا قيل لك: ما أقوى المسلسلات؟ فتقول: أقوى المسلسلات ما كان في السور الصف، وهو أنه مسلسل بالدمشقيين، جميع رواته دمشقيين، ومنه كذلك المسلسل بالمصريين، والمسلسل بالمحمدين، ما المقصود بالمحمدين؟ جميع الرواة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلهم محمد، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسمه محمد أيضًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وهذا القسم أيها الأخوة في المسلسلات لا يتعلق به صحة ولا ضعف، يعني ليس كل حديث غير مسلسل يصير ضعيف، وليس الحديث المسلسل يصير صحيح، فإن التسلسل من عدمه لا يتعلق لا بصحة الحديث ولا بضعفه، ولكن كما ذكرت لكم أن أكثر هذه المسلسلات أكثرها ضعيفة واهية وأكثرها أكاذيب، والذي يصح منها قليل.

---

(١)

(٢)

منها قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا يذق أحدكم طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومرة)[١]، قال الراوي: ثم قبض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على لحيته، فلما جاء الراوي يحدث وانتهى من الحديث قبض الراوي على لحيته، ومن جاء بعده يحدث كلهم قد قبضوا على لحاهم.

إذًا المسلسل إما أن يكون بشيء يتناقله الرواية كالتبسم أو القيام أو القبض على اللحية أو قول: إني أحبك في الله، أو يكون مسلسلاً بطرق التحمل كقولهم كلهم سمعت، أو مسلسل بالعنعنة، أو مسلسل بالأنأنة، أن فلانًا قال، أن فلانًا قال، وهكذا، أو مسلسل بالأسماء مثل المسلسل بالمحمدين، المسلسل بمن اسمه سفيان، أو مسلسل بالبلاد كقولهم: مسلسل بالدمشقيين، مسلسل بالحجازيين، مسلسل باليمانيين، مسلسل بالمصريين، فهذا من مُلح الحديث وطرائف الحديث.

ومن أمثلة المسلسل أيضًا قال: كنا عند عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فدعا بماء فلما فرغ من وضوئه تبسم، قال: هل تدرون مما تبسمت؟ قالوا: لا، قال: توضأ رسول الله كما توضأت، ثم تبسم، ثم قال:(هَلْ تَدْرُونَ مِمَّا ضَحِكْتُ؟ قَالَ: فَقَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَمَا تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ تَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: " هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ضَحِكْتُ؟ " قَالَ: قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: " إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَتَمَّ وُضُوءَهُ، ثُمَّ دَخَلَ فِي صَلاتِهِ فَأَتَمَّ صَلاتَهُ، خَرَجَ مِنْ صَلاتِهِ كَمَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ مِنَ الذُّنُوبِ)[٢].

وما فائدة معرف المسلسل عند المحدثين؟

يقولون: هو يدل على زيادة ضبط الرواة، يعني هو لم يضبط الحديث فقط؛ بل ضبط الصفة التي قيل عليها الحديث، قيل: هذه فائدة المسلسل، وهو أنه يدل على ضبط الراوي لهذا الحديث.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

"عَزِيزٌ" مَرْوِيُّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاثَهْ ... "مَشْهُورٌ" مَرْوِيُّ فَوْقَ مَا ثَلاثَهْ

هذا تقسيم للحديث باعتبار عدد رواته في طبقاته:

فقسموا بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام:

١. الغريب.

---

(١)

(٢) اخرجه احمد في مسنده ، مُسْنَدُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ (٣٩٩) (٤٥٩/١).

٢.العزيز.

٣.المشهور.

المصــطلحات هذه كثيرة لابد أن تعرفوها في مقدمة علم الحديث، الحديث الغريب، والحديث العزيز، والمشهور، قالوا: عندنا واحد اثنين ثلاثة، الواحد غريب، اثنين عزيز، ثلاثة مشهور، إذًا الغريب هو ما رواه واحد في كل طبقات ســنده أو في بعض طبقات ســنده، الحديث الغريب هو ما رواه واحد في كل طبقات السـند أو في واحدة من طبقات السـند سـواء في أول الإسـناد من الصـحابي أو في وسـطه أو في آخره قبل صـاحب الكتاب، فإذا كانت الطبقة الأولى فيها خمسـون، والطبقة الثانية فيها خمسـون، والطبقة الثالثة فيها واحد ماذا يسمى هذا الحديث غريب.

إذًا الحديث يُحكم عليه بأنه غريب إذا انفرد واحد بروايته سـواء في الطبقات كلها أو في بعض الطبقات، أقرب مثال لنا حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتكرر علينا كثيرًا، (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)[1]، فإنه رواه عمر ولا يعرف عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحد روى هذا الحديث بهذه اللفظ إلا عمر، إذًا هو غريب، طيب ولم يتحمله إلا علقمة بن وقاس الليثي فقط، وكذلك لم يتحمله عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمي، ثم عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وبعد يحيى انتشر هذا الحديث، إذًا هذا حديث غريب، لماذا غريب؟ لأن هناك في طبقة من طبقاته انفرد واحد بروايته.

طيب العزيز هو: ما رواه اثنان في كل طبقات السـنة أو في واحدة من طبقات السـند، الحديث العزيز هو ما رواه اثنان إما في طبقات السند كلها أو في واحدة من طبقات السند، وهذا القيد مهم؛ لأنه لا يلزم أن يتكرر الاثنان في كل طبقة من طبقات السند، بل لو في طبقة واحدة فقط، إما طبقة الصحابة، أو طبقة التابعين، أو تابعيهم أو من بعدهم، المهم إذا انفرد راويان في طبقة واحدة فيسمى الحديث عزيز، حتى لو كان من قبلهم أكثر أو من بعدهم أكثر، وأما أن يرد اثنان في كل طبقة من طبقات السنة فهذا نادر في السنة.

مثلاً الحديث الذي يرويه مالك عن نافع عن ابن عمر وأبي هريرة، هذا يسـمى بالغريب، الراويان تكررا في طبقة الصـحابة لكن الذي بعدهم واحد، إذًا انتبه لكل الطبقات، فإذا كان في طبقة من الطبقات واحد

(١) اخرجه البخاري في صحيحه، بدء الوحي باب: كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) (٦/١).

احكم عليه بأنه غريب حتى ولو كانت الطبقات الأخرى أكثر، وإذا رأيت طبقة فيها اثنان، انظر العبرة بأقل الطبقات، فإذا كان أقل الطبقات واحد فهو غريب، وإذا كان أقل الطبقات اثنان فهو عزيز.

طيب اضرب لي مثالًا صحيحًا على الحديث العزيز؟

أقول: مثاله قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ، فهذا لم يرو من وجه صحيح بهذا اللفظ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا من حديث صحابيين أبو هريره (فَوَالَّذِي نَفْسِي ـ بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ)[1] ة وأنس، إذًا هذه أول طبقة راح فيها اثنان، ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب، إذًا هذه أيضًا ماشية، ورواه عن عبد العزيز بن صهيب إسماعيل بن علية وعبد الوارث بن سعيد، تكرر راويان، راويان، راويان، ثم عن كل واحد منهم جماعة، لا شأن لنا بالجماعة، لكن المهم أنه مر علينا أن أقل طبقات هذا الحديث اثنان، إذًا هذا حديث عزيز.

طيب من يعرف لي الحديث المشهور؟

هو ما رواه ثلاثة في كل طبقات السند أو في واحدة من طبقات السند، إذًا نقول: اعلم أن المشهور هو ما رواه ثلاثة في كل طبقة من طبقات السند أو في طبقة واحدة من طبقات السند، فإذا كان هذا السند له خمس طبقات وأقل طبقاته ثلاثة هذا مشهور، في بعض الطبقات خمسة وستة وسبعة هذه لا شأن لنا بها، العبرة بأقل الطبقات.

لكن لابد أن تنتبهوا إلى أن الشهرة قسمان:

١. شهرة عامة.

٢. وشهرة خاصة.

الشهرة العامة هي الشهرة التي يتفوه بها عامة أهل الحديث، يقول: هذا الحديث مشهور بين الفقهاء، لا يقصدون به المشهور في الاصطلاح الحديثي الخاص، وإنما المقصود به أنه ذائع معروف عند الجميع، فرقوا بين هذا وهذا، كلمة مشهور قد يراد بها معناها اللغوي تارة، وقد يراد به معناه الاصطلاح تارة أخرى، فالمشهور بالاعتبار اللغوي يعني الدارج المنتشر صيته بين الناس، فإذا قالوا: والله هذا الحديث مشهور عند الفقهاء، مشهور عند الأصوليين، مشهور عند علماء اللغة، فيقصدون بها الشهرة اللغوية العامة، وأما إذا

(١) اخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الايمان ، بَابٌ: حُبِّ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْإِيمَانِ (١٤) (١/١٢).

قال علماء الحديث: وهذا حديث مشهور، يقصدون بها الشهرة الاصطلاحية وهي الحديث الذي رواه ثلاثة في كل طبقة من طبقات السند أو في واحدة من طبقاته.

الإمام البيقوني رَحِمَهُ اللهُ كما نبه عليه الشيخ وهذه من المسائل التي أنبه عليها؛ قال: **(عَزِيزٌ" مَرْوِيٌّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاثَهْ)** فجعل مروي الثلاثة داخل اسم العزيز وهذا قول لبعض أهل العلم، ولكن إذا استقر عليه أغلب اصطلاح علماء الحديث أن العزيز هو المروي الاثنين، أما إذا كان ثلاثًا فإنه ينتقل من كونه عزيزًا إلى كونه مشهورًا.

إذًا الخلاصة: عرف الغريب؟

الطالب: ٠١:٠٩:٢٥

الشيخ: كلمة أو واحدة من طبقات السند هذه أهم عندي من كلمة كل الطبقات، أهم شيء عندي قول: أو واحدة من طبقات السند، طيب والحديث العزيز؟

الطالب: ٠١:٠٩:٤٥

الشيخ: والمشهور.

الطالب: ٠١:٠٩:٤٩

الشيخ: في كل طبقات السند أو في كل واحدة من طبقات السند، طيب اضرب لي مثالًا على الحديث المشهور اصطلاحًا، يقول العلماء: الحديث في قنوت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على رعل وذكوان، وهما قبيلتان قتلوا القراء الذين بعثهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا سبعون رجلاً، قتلهم طائفة من العرب يقال لهم: رعل وذكوان فدعا عليهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شهرين[1]، هذا الحديث حديث مشهور، لماذا مشهور؟ نقول: رواه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جمع من الصحابة، أصح طرقه أنس وابن عباس وخباب بن إيماء الغفاري وهو صحابي، كم عندنا الآن؟ عندنا ثلاثة الآن، قال: ورواه عن أنس من أصحابه جمع، قتادة، وأبو مجلد لاحق بن حميد، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ثلاثة، إذًا روى هذا الحديث عن

---

(١) الحديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، بَابُ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللهِ حديث أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: (بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ ...) (٢٨٠١) (٤/١٨).

النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاثة، ورواه عن واحد منهم ثلاثة، ثم قال: وعن قتادة رواه ما شاء الله، لكن المهم أن في طبقة من طبقات السند ثلاثة، حتى ولو كان في طبقة الصحابة.

يقول الحاكم رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وأمثال هذا الحديث ألوف من الأحاديث التي لا يقف على شهرتها غير أهل الحديث والمجتهدين في جمعه ومعرفته.

مثال الحديث المشهور هو حديث: (إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ)[1]، ولعل تفصيله يكون واجب عليكم (٠١:١١:٥٦) بأنه مشهور، انتبهوا يا جماعة سوف يأتينا بعد أبيات الكلام عن الحديث الغريب، فنقول: قد تقدم الكلام عنه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

"مَعَنْعَنٌ" كَعَن سَعيدٍ عَنْ كَرَمْ "وَمُبهَمٌ" مَا فيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ

قال: ("مَعَنْعَنٌ" كَعَن سَعيدٍ عَنْ كَرَمْ) هذا نوع من أنواع علوم الحديث وهو الحديث المعنعن، وهو المنقول بلفظة عن، هو الحديث الذي يرويه الراوي عن شيخه بصيغة العنعنة دون أن يذكر سماعًا أو تحديثًا أو إخبارًا أو نحو ذلك، كأن يقول: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو نقول: عن ابن جريج، عن سعيد بن كذا، عن الزهري، عن الصحابي الفلاني أو التابعي الفلاني.

مسألة:

ما حكم الحديث المعنعن من حيث القبول والرد هل هو يقبل أم لا يقبل؟

في خلاف بين العلماء رَحِمَهُم اللهُ فمنهم من رده مطلقًا ومنهم من قبله مطلقًا ومنهم من فصل، والتفصيل دائمًا إن شاء الله غالبًا يكون هو الحق، إذًا أقرب الأقوال هو التفصيل، وهو أن الرواية بالعنعنة محمول على الاتصال، مقبولة إلا من المدلس فلابد أن يصرح بالتحديث، إذًا رواية المعنعن مقبولة إلا إذا كان مدلسًا، فنجعل قبول روايته موقوفًا على التصريح بالسماع، إذًا لابد لقبول راية المعنعن البراءة من التدليس، مع أن كلمة عن ليست بالقوة ككلمة أخبرنا أو حديثنا؛ لأن عن تحتمل السماع من عدمه أو تحتمل اللقي من عدمه، لكننا نحمل على اللقي والاتصال ما لم يكن الراوي مدلسًا، إذا كان مدلسًا فلا نقبل روايته بـ عن إلا إذا صرح بالتحديث.

---

(١)

وهذا هو الأصح في هذه المسألة إن شاء الله تعالى، يعني إذا جاءنا الوليد بن مسلم رَحِمَهُ اللهُ وروى الحديث بـــعن، فإننا لا نقبل حديثه، لماذا؟ قالوا: لأنه موصوف بأنه مدلس فلابد أن يقول: حدثنا أو أخبرنا حتى نقبل حديثه، وإذا جاءنا الحســن البصرــي يقول: (عن) لا نقبل حديثه؛ لأنه مدلس رَحِمَهُ اللهُ، إذًا لابد أن يصرـح بالتحديث، وكذلك إذا جاءنا محمد بن إسـحاق صـاحب المغازي المشـهور يروي لنا حديثًا بكلمة (عن) إذًا لا نقبل حديثه لمجرد العنعنة، لا نقبل حديثه بمجرد العنعنة لماذا؟ لأن محمد بن إســحاق من الموصوفين بالتدليس.

فإن قلت: وهل هناك كتاب يجمع أسماء المدلسين؟

أقول: نعم، كتاب الإمام الحافظ ابن حجر وهو من أجمعها (تعريف أهل التقديس في مراتب الموصــوف بالتدليس).

إذًا القاعدة هنا تقول: الحديث بالعنعنة محمول على الاتصال إلا من المدلس ما لم يصرح بالتحديث.

القاعدة مرة أخرى: الرواية بالعنعنة محمولة على الاتصـال، إلا من مدلس ما لم يصرـح بالتحديث، فإذا قال المدلس: حدثنا أو أخبرنا فالحمد لله قد زالت شبهة تدليسه فيقبل حديثه، وأما بقي على كلمة (عن) فإننا لا نقبل حديثه، ومثل ما قلنا في (عن) نقوله في (أن) وهو الحديث المأنن، الحديث المعنعن هو المنقول بـ(عن) والحديث المأنن هو المنقول بـ(أن) فما قلناه في كلمة (عن) نقوله في كلمة (أن).

قاعدة: الحديث بالأنأنة، مع معنى بالأنأنة؟ يعني عن ابن جريج أن ابن عباس قال كذا، الحديث بالأنأنة محمول على الاتصال إلا من مدلس ما لم يصرح بالتحديث.

قال: **("وَمُبهَمٌ" مَا فيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ)** هذا الكلام في شطر البيت الثاني عن نوع من أنواع الحديث وهو الحديث المبهم، والحديث المبهم هو الحديث الذي في يوجد في سنده أو متنه رجل أو امرأة لم يسميا، أحيانًا يكون في سـنده راوٍ لم يسـم، أو في القصـة أصـلاً يقول: فقام رجل فقال: يا رسـول الله، إذًا هذا مبهم، فأحيانًا يكون الإبهام في السند وأحيانًا يكون الإبهام في المتن.

مثلاً لو قلت لك: حدثني رجل أن والدك يدعوك لحضـور الغداء، إذًا الإبهام هنا في الإسـناد أم في المتن؟ في الإسناد، طيب حدثني محمد الفلاني أن رجلاً قال: يا رسول الله، أين الإيهام هنا؟ في المتن، إذًا الإبهام يكون

في السند تارة ويكون في المتن تارة، الإبهام في المتن لا يضر الحديث، لا شأن لنا بهذا الرجل عرفنا اسمه أم لم نعرف اسمه، لا شأن لنا فيه، فالإبهام في المتون لا يضر بإجماع المحدثين.

مثاله ما في الصحيحين من حديث طلحة بن عبيد الله؛ قال: (جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ، وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ ..)[1] هل صحة هذا الحديث موقوفة على معرفة هذا الرجل؟ الجواب: لا، (جاءت امرأة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت: يا رسول الله إني زنيت)[2]، هل الاستدلال بهذا الحديث موقوف على صحة معرفة هذه المرأة؟ الجواب: لا، (أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ)[3]، هل صحة هذا الحديث موقوف على معرفة هذه المرأة معرفة اسمها؟ الجواب: لا، لأنه لا يخلو هذا الرجل من أن يكون صحابيًا، والصحابة كلهم عدول، هذا الرجل الذي قام وسأل رسول الله هذا صحابي أصلاً، لماذا نبحث عن عدالته؟ ولماذا نتعب النفوس في البحث عنه؟ ومع ذلك فإن أكثر المصنفات في المبهمات إنما هي المبهمات في أحوال المتون، وقليل من أتى بمبهمات الإسناد، وأما مبهمات الإسناد فهي التي تضر.

ولذلك خذوها قاعدة في المبهم: الإبهام في الإسناد سبب لتضعيفه، إبهام الإسناد سبب لضعفه، يعني إذا جاءك رجل مبهم في الإسناد أو قراءة فإنك لا تقبل هذا الحديث إلا بعد أن يتبين اسمه؛ لماذا؟ لأن من شروط الصحيح أن يكون عدلًا ضابطًا، فإذا كان مجهولًا ما ندري عنه غير معروف الاسم كيف نعرف أنه عدلًا ضابطًا؟!!

مثاله ما رواه أبو داود في سننه منفردًا به قال: حدثنا سليمان بن داود العتكي، قال: حدثنا محمد بن ثابت العبدي، قال: حدثني رجل من أهل الشام عن شهر بن حوشب، قال: رجلٌ من أهل الشام، أهلاً وسهلاً، هذا حديث ضعيف، وسبب ضعفه الإبهام في هذا الرجل، ما ندري عن هذا الرجل.

إذًا أيهما أعظم وأصعب الإبهام في الإسناد أم الإبهام في المتن؟

في الإسناد، والذي قدح في صحة الحديث الإبهام في الإسناد ولا الإبهام في المتن؟ الإبهام في الإسناد، هذا هو الذي أريده، فإذا قلت اذكر لي بعض الكتب المصنفة في هذا المجال، فنقول: من الكتب المصنفة في بيان المبهمات في المتون كتاب الخطيب رَحِمَهُ اللهُ (الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة) ولكنه لا يتكلم عن مبهمات

---

(١)

(٢)

(٣) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ (٩٥٦) (٣/٥٦).

الإسناد وهي الأهم، ولكن سبحان الله أراد العلماء من باب تعظيم حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألا يكون فيه شيء من الإبهام، فأول كتاب عندنا (الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة) وفي كتاب لرجل يقال له: ابن بشكوال وقد نقل عنه كثيرًا الإمام الشوكاني في (نيل الأوتار) سمى كتابه (غوامض الأسماء المبهمة) وهما مطبوعان متداولان، لكن مشكلتها أنها في مبهمات المتون لا في مبهمات الإسناد.

وأما الإبهام في الإسناد فقليل من تكلم عنه وأفرده بالتأليف، وممن تكلم عنه مع كلامه مع الإبهام على المتن، يعني أنه لم يفرد بتأليف خاص لكنه تكلم عنه بعض العلماء المهتمون بالإبهام في المتن، وهو ابن طاهر المقدسي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه (إيضاح الإشكال) فهو تكلم عن بعض مبهمات الإسناد لكنه قرن معها أيضًا مبهمات السند، ونحن نحتاج إلى طالب علم يسد هذه الثغرة في المكتبة الإسلامية ويخرج لنا كتابًا في المبهمات في السند، هل يمكن حصرها؟

الجواب: لا يمكن حصرها، ولكن على الأقل ننظر إلى تلك الأحاديث التي يكثر تكرارها على ألسنة الفقهاء، وتحتاجها الأمة، فينظر إلى المبهمات فيها، ولكنها صعبة جدًا، لأنها يحتاج إلى أن تتبع جميع طرق الرواة في هذا الحديث لعل واحد من الرواة قد سمى هذا الرجل، وأحيانًا قد تخرج بلا فائدة وتجد الطرق كلها عن رجل، حدثني شيخ من أهل الشام، حدثني رجل من أهل مكة، وأحيانًا تجد في بعض الطرق مرحًا فيها باسمه.

إذًا عرفنا الحكم وعرفنا القاعدة: الإبهام في المتن لا يضر، والإبهام في الإسناد سبب لضعفه، ولعلنا نقف عند هذا الحد والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

الدَرْسِ الرَّابِع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، ونَتُوبُ إِلَيهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلِ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ.

وقفنا عند الكلام على المبهمات؛ وقلنا فيها قاعدتان:

القاعدة الأولى: أن الإبهام في المتن لا يضر.

القاعدة الثانية: أن الإبهام في الإسناد يضر، بمعنى أن كل سند فيها رجل مبهم، فإن الأصل رده حتى يتميز وحتى نعرف من هو.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

وكُلُّ مَا قَلَّت رِجَالُهُ "عَلا" وضِدُّهُ ذَاكَ الذِي قَدْ "نَزَلا"

هذا نوع من أنواع علوم الحديث أيضًا، وهو معرفة الإسناد العالي والنازل، والإسناد هو أن يقل رجال الإسناد، فكلما قل رجال الإسناد كلما كان أثقل في العلو، يسميه العلماء: الإسناد ذا الرجال القلائل يسمونه إسناد عالي، كأن يكون مثلاً بين الإمام أحمد والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مجرد ثلاثة فقط، هذا أعلى من أن يكون بين الإمام أحمد والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خمسة، هذا إسنادٍ عالي وهذا إسناد نازل.

فالإسناد العالي هو: ما قلت الوسائط فيه بين الراوي وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما النازل: فهو ما كثرت فيه الوسائط، وذلك بأن يروى مثلاً هذا الحديث بإسنادين عن الإمام أحمد، أحد الإسنادين فيه ثلاثة بينه وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والإسناد الآخر في نفس الحديث بين أحمد وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خمسة، فلا جرم أن هذا الإسناد يسمى إسناد عالي.

وقد حرص أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ على علو الإسناد فإنهم يعرفون رَحِمَهُم اللهُ أنه كلما قلت الوسائط بيننا وبين رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلما كان ذلك أدعى للصحة، إذًا كلما قل رجال الإسناد فهو عالي، وكلما زاد رجاله فهو النازل.

أيهما أفضل الإسناد العالي أم الإسناد النازل؟

العالي، إذا اتفقا في الصحة فلا جرم أن العالي أفضل، وإلا فيقال: أفضلهما أصحهما، فإنه قد يكون الإسناد عاليًا لكنه إسناد ضعيف وقد يكون الإسناد نازلًا، ولكنه إسناد صحيح، فإذا اتفقا في الصحة فلا جرم أن العالي أفضل، وأما إذا كان العالي ضعيفًا والنازل صحيحًا فلا جرم أن النازل أفضل من العالي.

إذًا العبرة بصحة الإسناد لا بقربه من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه لا التفات إلى علو الإسناد مع وجود ضعف أو وضع فيه، وإذا كان الإنسان العالي صحيحًا والإسناد النازل صحيحًا فلا جرم أن الإسناد العالي أفضل وهو مطلوب عند أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ وقد كانوا يرحلون الرحلة الطويلة حتى يطلبوا علو الإسناد.

ولذلك سئل بعضهم: ما أمنيتك؟ ما شهوتك وهو عند الموت؟ قال: بيتٌ خالي وإسنادٌ عالي، بيتٌ خالي حتى يذكر فيه الله جَلَّ وَعَلَا، قال: بيتٌ خالي وإسنادٌ عالي، والإسناد العالي قد انهدم في هذا الزمان لكثرة الوسائط بيننا وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هل الإسناد الآن ينبغي لطالب العلم أن يحرص على تحصيله؟

أم يكتفي بالأسانيد من أصحاب الكتب المعتمدة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

نقول: الإسناد بعد أصحاب الكتب لا شأنه له بصحة الأحاديث ولا ضعفها، مثلاً عندك إسناد من شيخه إلى البخاري، فهب أن في أشياخك إلى البخاري متركون وضعفاء فلا شأن لهم بتضعيف أحادي البخاري، إذًا الإسناد منا إلى رواة الكتب لا شأن لها في الصحيح والتضعيف، ولكن ينبغي أن يحرص طلبة العلم على طلب الإسناد من باب حفظ ميراث الأمة، فإن من أعظم ما تميزت به هذه الأمة هو الإسناد، كما قال العلماء رَحِمَهُم اللهُ: إن هذا العلم دينٌ فانظروا عمن تأخذوا دينكم.

وقال بعض السلف: إن الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء في الدين ما شاء، إذًا ينبغي أن نحافظ على هذه الخصيصة في هذا الوقت؛ فإن اليهود والنصارى ضاعت شرعيتهم وبدلت كتبهم،

وضاعت مرويات أنبيائهم بسبب عدم الإسناد، وأما هذه الأمة فلا تزال السنة يرويها الخالف عن السالف بالإسناد المتصل بقواعد مصطلح الحديث.

إذًا ينبغي لنا ألا نهمل هذه الخصيصة العظيمة، فنطلب الإسناد من باب الكمال وليس من باب الاشتراط؛ بل من باب الكمال فقط، فإذا سمعت أن رجلاً عنده إسناد من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منه إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اذهب إليه واسمع الإسناد منه هذا طيب، وكلما كثرت الأسانيد كان ذلك أحياء لهذه الشعيرة العظيمة التي بها تميزت الأمة على سائر الأمم.

مسألة مهمة:

التصحيح والتضعيف في الأحاديث مسألة اجتهادية طبعًا ما لم يكن الحديث في الصحيحين؛ لأن متون الصحيحين قد تلقتها الأمة بالقبول، وما عداها فهي مسألة اجتهادية بمعنى أنه يسوغ الخلاف فيها، فإذا صحح الإمام الألباني حديثًا بينما يضعفه غيره فلا ينبغي أن يتراشق المصححون والمضعفون بالتهم أو يكون هذا سببًا للخلاف بينهم وشدة النزاع بينهم وتتغير قلوبهم، لا، فإن المسألة كبعض الخلافات في المسألة الفقهية، هل ينزل على يديه أم ركبتيه؟ هل يقرأ المأموم الفاتحة أم لا يقرأ الفاتحة؟ هل يجهر بالبسملة أم يسر بها؟ مثل هذه المسائل الخلافية الاجتهادية يسوغ فيها الخلاف، إذًا خذوها قاعدة التصحيح والتضعيف مسألة اجتهادية فيما هو خارج الصحيحين من الأحاديث، يقول الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: إسناد عالي وبيتٍ خالي.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِن ... قَوْلٍ وفعْلٍ فهْوَ "مَوْقُوفٌ" زُكِنْ

تقدم الكلام على هذا وهي أننا قسمنا سابقًا وفقكم الله تعالى لكل خير وشرح صدوركم للحق، وأعاننا وإياكم على الثبات والاستمرار في طلب العلم، أن الخبر باعتبار ما يضاف إليه ثلاثة أقسام:

١. إما مرفوع وهو المضاف إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
٢. وإما موقوف وهو المضاف إلى الصحابي.
٣. وإما مقطوع وهو المضاف إلى التابعي.

الكلام على القسم الأول والثالث تقدم، ولكن الكلام على الموقوف هذا أوانه، قال: **(ومَا أَضَفْتَهُ إلى الأَصْحَابِ)** الأصحاب جمع مفردها صاحب أو صحابي، وقد اختلف العلماء في تعريف الصحابة وأجمع الأقوال هو ما اعتمده الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في (النخبة) قال: والصحابي من لقي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤمنًا به ومات على الإيمان.

كم شرط؟ ثلاثة شروط، أول شيء: من لقي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا أصح من أن نقول: من رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأن من الصحابة من هو أعمى، فلن تتحقق في حقه الرؤية، إذًا نقول: من لقي أو نقول: اجتمع، من اجتمع أو من لقي كلها تعبير عن شيء واحد.

ثم قالوا: ويشترط في حال لقيه بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكون مؤمنًا به في هذا اللقاء، وهذا يخرج من لقيه في حياته وهو كافر ثم أسلم بعد، فهذا لا يسمى صحابي.

ثم قال: ومات على الإيمان، بمعنى أنه يثبت على هذا الإيمان حتى يموت، إذًا هذا يخرج من ارتد، كما هو حال الأعراب الذين منعوا الزكاة وقاتلهم أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإنهم ماتوا على الردة بإنكار هذه الفريضة العظيمة، فهؤلاء ليسوا بصحابة مع أنهم اجتمعوا بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآمنوا به، ولكن المشكلة أنهم ارتدوا على أعقابهم.

مسألة:

ما الحكم لو تخللت ردة ثم رجع الصحابي إلى الإسلام كعبد الله بن أبي السرح هل يسمى صحابي؟

يقول العلماء: إن تخلل الردة لا يضر، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: الصحابي من لقي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤمنًا به ومات على الإيمان وإن تخللت ردة في الأصح.

وهذا ينبني على مسألة هل الردة تبطل العمل بوقوعها أم بالموت عليها؟

في قولان لأهل العلم، والقول الصحيح وهو مقتضى قول الله جَلَّ وَعَلَا: (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) [البقرة: ٢١٧]، إذًا يفهم من هذا أن من ارتد عن دينه ثم رجع إلى الإسلام بعد ذلك فإنه يرجع على ما سبق من الخير، وهذا أصح الأقوال في هذه المسألة واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، وهذا يدخل تحت قاعدة بناء المطلق على المقيد.

وقد أجمع العلماء على أن الصحابة أفضل الأمة بعد نبينها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعندنا نحن معاشر أهل السنة جمع من العقائد بينتها في كتابي (إتحاف أهل الألباب في معرفة العقيدة في سؤال وجواب) لأن مباحثها مباحث عقيدة، وهذا أول شيء تعريف الصحابي، ثم محترزات التأليف.

يقول:

وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِن -قَوْلٍ وفعْلٍ فهْوَ "مَوْقُوفٌ" زُكِنْ

لماذا سمي موقوفًا؟ لأن التابعي وقف بهذا الحديث على الصحابي ولم يضفه إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هنا مسألة:

ما حكم الحديث الموقوف على الصحابي؟

نحن نسمي حديثًا وإنما نسميه أثرًا أو خبرًا وإن سميناه حديثًا من باب التوسط فلا حرج، فالموقوفات على الصحابة تسمى آثار، هذا في الأعم الأغلب تسمى آثار، ويسميها الأصوليون أقوال الصحابية، طبعًا المرفوع إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما فيه كلام، لكن الموقوف على الصحابي هل هو حجة؟ في خلاف طويل بين علماء الأصول وعودتكم ما نبحث الخلاف، وإنما نذكر القول الراجح، لأن هذه الدراسة الأولى في مصطلح الحديث.

فنقول: القول الصحيح أن قول الصحابي حجة بشرطه، طيب ما شرطه؟ قالوا: شرطان: الشرط الأول: ألا يخالف قوله نصًا مرفوعًا لا من الكتاب ولا من صحيح السنة، إذا خالف قول الصحابي نصًا فإن المعتمد هو النص.

الشرط الثاني: ألا يخالفه صحابي آخر، فإذا توفر هذان الشرطان فإن قول الصحابي حجة، وإذا قلنا: حجة فليس حجة بالذات لأن الاحتجاج بالذات إنما يكون في الكتاب والسنة، أما قول الصحابي الإجماع والقياس والمصلحة والعرف والاستصلاح وشرع من قبلنا فليست حجة بالذات وإنما حجة بالغير، الحجة بالذات هي الكتاب والسنة فقط، وأما القياس والإجماع.. القياس صار حجة لأن القرآن والسنة دلت على أنه حجة، والإجماع حجة أن القرآن والسنة دلت على أنها حجة، إذًا لا يحتج بالذات إلا بالكتاب والسنة، فإذا قلنا: لا يجوز أخذ المعتقد من الكتاب والسنة، ولا نعني بذلك إخراج دليل الإجماع لا، الإجماع يستفاد منه أيضًا في العقائد، ولكننا نقصد ما كان الاستدلال فيه يرجع ذاته.

إذًا القرآن حجة لأنه القرآن، لذاته، والسنة حجة لأنها سنة، لكن الإجماع؟ الإجماع حجة لأن القرآن دل على أنه حجة، والقياس حجة لأن القرآن دل على أنه حجة، ما تقول حجة لأنه قياس، أما القرآن تعلل حجيته بكونه قرآنا، والسنة تعلل حجيتها بكونها سنة، إذًا قول الصحابي حجة لا لأنه قول صحابي، وإنما لأن مجموع الأدلة من الكتاب والسنة قد دلت على الاحتجاج بأقوالهم، وقد مدحتهم الأدلة الكثيرة، مدحتهم في إيمانهم وفي أقوالهم وفي أعمالهم، وقد أثنى الله عليهم وقد زكاة التزكية العظمية في آيات كثيرة، وقد مدحهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في نصوص كثرة ذكرتها في موضع آخر.

الشاهد: أن هذا الفتح العظيم يفيدنا أن أقوالهم حجة، لكن بالشرطين المذكورين.

قال الناظم عفا الله عنه:

قول الصحابي حجة فأصغي ... لي ما لم يخالفه دليل معتدي

هذا ما يتعلق بالكلام على الموقوف، ثم انتقل الشيخ إلى مسألة عظيمة وهي مسألة المرسل لكثرة وجوده في السنة.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

"وَمُرْسَلٌ" مِنهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ ... وقُلْ "غَرِيبٌ" ما رَوَى رَاوٍ فَقطْ

قال: ("وَمُرْسَلٌ" مِنهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ) وأما قوله: (وقُلْ "غَرِيبٌ") هذه مسألة ثانية، لكن عندنا الآن قوله: ("وَمُرْسَلٌ" مِنهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ) هذا أوان الكلام على الحديث المرسل، ولابد أن نقول أولًا: إن المرسل له معنًى عند المحدثين، ومعنًى عند الأصوليين.

أما المرسل عند الأصوليين: فهو ما سقط من إسناده رجل أو أكثر بغض النظر عن نوع هذا الإسقاط، إما في أول الإسناد أو في أوسط الإسناد أو في آخر الإسناد، فهم لا يفرقون بين المرسل والمعضل، ولا بين المرسل والمنقطع، ولا بين المرسل والمعلق، فالأصولي ما عنده شيء اسمه معلق ولا منقطع، كل أنواع الانقطاع في الأسانيد يسمها الأصوليون المرسل، إذًا المرسل أوسع عند الأصوليين.

وأما المرسل عند المحدثين: فهو ما كان السقط في مبدئه، السقط في مبدأ إسناده، إما الصحابي وإما التابعي، إما أن يكون الساقط صحابيًا، فيسمى مرسل، عفوًا، إما أن يكون المرسل صحابيًا فيكون المرسل صحابي، وإما أن يكون المرسل تابعيًا فيكون المرسل تابعي، مثال ذلك أيها الأخوان أن يقول مثلاً مكفول: عن

مكفول عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا مرسل تابعي، مثلاً يقول: عن الحسن البصري عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أيضًا تابعي، كذلك يقول: سعيد بن المسيب عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا مرسل تابعي، أين السقط الآن؟ السقط في مبتدأ الإسناد، الإسناد له مبتدأ ومنتهى، مبتدأه من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومنتهاه من عند الراوي، فالإرسال ليس هو كل سقط في الإسناد عند المحدثين، وإنما السقط في مبتدأ الإسناد، طبعًا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يسقط، وإنما من بعده، إما أن يكون الساقط صحابيًا وإما أكون الساقط تابعيًا، فإن كان المرسل في هذا الحديث صحابي فإنه يسمى بمرسل الصحابي، وإذا كان المرسل تابعي فيسمى مرسل تابعي.

ولا جرم أن الأصح هو قول المحدثين لا قول الأصوليين، هو الأقرب، الأقرب لبيان الحقيقة والواقع هو قول المحدثين، وهذا مسألة تؤخذ من أفواه المحدثين، وإنما ذكر المسألة في كتب الأصوليين إنما هي عادية، مثل كلامهم على بعض المسائل النحوية، مع أن أصولها كتب النحو، فإذا رأيت مسألة نحوية فلا تأخذا من أفاه الأصوليين مباشرة، ولكن انظر إلى كلام النحويين عنها، وكذلك هذه المسألة فينبغي أن ينظر فيها إلى كلام المحدثين، وكلام المحدثين أعمق وأدق وأجل وأضخم من كلام الأصوليين في هذه المسألة، زاد الله المحدثين شرفًا ورفعة وغفر للأصوليين وعفا عنهم.

لقد قسم العلماء رَحِمَهُم اللهُ تعالى المرسل إلى قسمين:

١. مرسل تابعي.
٢. ومرسل صحابي.

أنا أضرب لكم أمثلة كثيرة جدًا على مرسل الصحابي: أنتم تعرفون أن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تزوجت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي عمر ست سنين، وبنى بها بالمدينة وهي بنت تسع سنين، ومع ذلك نرى عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تحدثنا بأشياء قد حصلت في أول الهجرة مع أنها ما ولدت آن ذاك، في أول الهجرة وتحدثنا، فنحن نجزم أنها ما رأت الحديث، وما باشرته، ولكن روت الحدث عن صحابي آخر، لكنها لم تسم لنا هذه الصحابي، إذًا عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أرسلت الحديث إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا يسمونه مرسل صحابي، وكذلك عبد الله بن عباس فإنه يحدثنا عن أشياء حصلت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في مكة مع أن ابن عباس لما هاجر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان عمره ثلاث سنين؛ لأنه وقل قبل الهجرة بثلاث

سنين، إذًا هو لا يزال صغيرًا ومع ذلك يحدثنا عن أشياء حصلت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل الهجرة، إذًا نجزم جزمًا أنه ما عاصرها أو ما شاهدها وإنما نقلت له نقلاً، إذًا الواسطة الساقطة الآن هو صحابي آخر، إذًا هذا مرسل صحابي، في سقط الآن ومن مبتدأ الإسناد، إذًا المرسل هو ما سقط من أول إسناده راوٍ واحد.

أضرب لكم مثال أوضح وأوضح:

متى أسلم أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

في عام خيبر، ومع ذلك يحدثنا بأشياء حصلت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أول الإسلام، وفي مبتدأ الهجرة، طيب ما كنت موجودًا وما كنت مسلمًا إذ ذاك؟ نعم يا أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنت ما أدركت هذا إذًا أنك سمعتها من رجل آخر.

ما حكم مرسل الصحابي؟

هنا محل ترجيح، لكن نختصر ـ المسألة اختصارًا، مرسل الصحابي في أصح أقوال أهل العلم أنه مقبول وحجة، إذًا عندنا قاعة تقول: مرسل الصحابي حجة.

قالوا: أوليس هناك راوي سقط؟ نقول: نعم، قالوا: كيف تصحح حديثًا قد سقط منه راوٍ وأنت قلت: إن من شروط الحديث الصحيح اتصال السند، كيف تصححه مع وجود هذا السقط؟ نقول: إن الأعم الأغلب أن الصحابة يحدثون عن مثلهم، وبإجماع أهل السنة أن الصحابة عدول ثقات أثبات لا يسأل عن عدالتهم سواء تبين لنا تلك الواسطة، أو لم تتبن لنا الواسطة فإن الأمر يختلف.

طيب أولا يحتمل أن الصحابة يروون عن تابعين؟ نقول: نعم يحتمل، ولكن العبرة بالأعم الأغلب الشائع لا بالقليل النادر، العبرة بالأعم الأغلب والصورة النادرة لا يسفر العموم بها كما قال العلماء رَحِمَهُم اللهُ، العموم لا يُفسر ـ بالصورة النادر، فنعم وجدنا أن من الصحابة من روى عن تابعين، لكن هذه صورة نادرة قليلة جدًا، والأكثر والأعم والأغلب أن الصحابي لا يرسل الحديث إلا عن صحابي آخر، كالأحاديث التي روتها عائشة ورواها ابن عباس ورواها عبد الله بن عمر، ورواها ابن عمر صغار الصحابة، والأحاديث التي رواها متأخروا الإسلام كأبي هريرة وغيره، وأمثلة مرسل الصحابة كثيرة، إذًا نحن يغلب على ظننا أن

الواسطة سقطت بين الصحابي والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مرسل الصحابي أنها صحابي آخر، فلذلك قلنا: إنه حجة عملاً بما يغلب على الظن وقد تقرر في القواعد أن غلبة الظن كافية في التعبد والعمل.

من أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ من يعللون بعض الروايات التي يرسلها الصحابي بكونها مرسل صحابي، كالقصة التي رواها أبو داود في سننه عن أبي بكرة وهي قصة صلاة الخوف في بطن نخلة، وأن خبير بهذه القصة أنها حصلت قبل إسلام أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فهذا الأمر مما أعل به هذا الحديث عن أبي بكرة، كما أعله بذلك الإمام ابن الخطاب وجمع، وقد أجاب الحافظ رَحِمَهُ اللهُ في (التلخيص) عن هذه العلة بقوله، وهذه ليست بعلة فإنه يكون من مرسل الصحابي، وهي ليست مسألة إجماعية ولكن مسألة خلافية.

كذلك تحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في حال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غار حراء وهو حديث طويل أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تحنث يتعبد في غار حراء الليالي ذوات العدد، ومع ذلك ما شهدت هي هذه القصة وإنما نقلت لها نقلاً، والأمثلة مذكورة في غير هذا الموضع، ذكرت لكم عشرة أمثلة، ولكن ضيق الوقت يعني بدأ يهتف بنا.

إذًا هل يعل الحديث كونه مرسل صحابي؟ ومن أعله بذلك؟

فنقول: إنه ليس كل تعليل يقبل، وإنما لا يقبل إلا العلة القادحة، وهذه وإن كانت علة لكنها ليست قادحة، وأما النوع الثاني من المراسيل فهو مرسل التابعي، بمعنى أن التابعي يرفع الحديث مباشرة إلى مقام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنحن نجزم جزمًا أيها الأحبة الفضلاء أن التابعي ما سمع الحديث من الرسول، لكن هل نحن نجزم أن هذه الواسطة صحابي؟ الجواب: لا، وذلك لكثرة تحديث التابعين بعضهم عن بعض، فالتابعون يحدث بعضهم عن بعض، إذًا نحن نريد أن نتبين هذه الواسطة في الساقط، لو تبيناها ووجدناها صحابيًا حينئذٍ لا تكون هذه العلة قادحة، ولكن إذا كانت الواسطة خفية علينا ما وردت من طريق آخر مبينة، فحينئذٍ نكون دائرين بين كون الساقط صحابيًا أو تابعيًا، والأعم الأغلب أن التابعين يحدث بعضهم عن بعض، وحينئذٍ اشتد خلاف أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ تعالى في هذه المسائل على أقوال، فمنهم من قبل مراسيل التابعين مطلقًا من غير تفصيل، منهم من قبل مراسيل التابعين مطلقًا، مراسيل سعيد بن المسيب، ومراسيل مكفول، هذا الفريق من أهل العلم يقبلونها مطلقًا، وينسب هذا القول إلى الأئمة الثلاثة، المالكية والشافعية والحنابلة، ولكن في نسبته إلى بعضهم نظر.

ومن أهل العلم من رد المرسل مطلقًا، قالوا: ما نقبله حتى تتبين لنا تلك الواسطة الساقطة، فإن تبين فنحكم على الحديث بمقتضى ما يجب الحكم عليه حينئذٍ.

ومنهم من فصل، والذين فصلوا اختلفوا اختلافًا كبيرًا، فمنهم من قال: إن الأمر مردود فيه إلى نوع من أنواع المراسيل؛ فقالوا: لا نقبل من المراسيل إلا مراسيل سعيد بن المسيب وهو ظاهر مذهب الشافعي رَحِمَهُ اللهُ، قالوا: لماذا يا أمامنا الشافعي؟ قال: لأننا فتشنها ونقبنا عنها فوجدناها موصولة من طرق أخرى، فالإمام الشافعي لا يقبل من المراسيل إلا مراسيل سعيد بن المسيب.

حينما يأتينا أشخاص أخر ويقولون: نريد أن نفرق بين التابعين الكبار والتابعين الصغار، فإن طبقة التابعين تختلف، فهناك من التابعين من هو كبير كسعيد بن المسيب والحسن وغيره، ومن التابعين من هو صغير، إذًا مرسل التابعي الكبير مقبول، ومرسل التابعي الصغير غير مقبول.

الذين فصلوا اختلفوا فمنهم من ردها إلى مراسيل أناسًا معينين كسعيد بن المسيب، ومنهم من قال: إن الفرق يختلف في السن، ومنهم من قال: لا، إذا كان هذا المرسل قد روي من أوجه أخرى مرسلة وكانت القصة طويلة، واتفقت هذه الطرق على توحيد ألفاظ القصة وسياقها فإنه يبعد جدًا أن يكون هذا المرسل كذبًا، وهذا ما رجحه أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وهي أن المرسل موقوف على اعتضاده بمراسيل أخرى، أن هذا المرسل موقوف على اعتضاده بمراسيل أخرى، فإذا تعدد المراسيل في القصة الواحدة من غير اختلاف فأكيد أن الحديث له أصل عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فأقول: الذي يترجح والله تعالى أعلم هو أن مرسل التابعي ضعيف مطلقًا حتى الواسطة، إنما تبينت لنا الواسطة حكمنا على الحديث بما يقتضيه النظر في هذه الواسطة، فإن كان صحابي فإنه عدل ثقة فلا يبحث عن عدالته، وإن كان تابعي فينظر إلى كلام العلماء فيه.

وأما ما لم تتبين الواسطة فإنه ضعيف عندنا، ولذلك عندنا قاعدة في مرسل التابعي تقول: مرسل التابعي ضعيف، ومن صححه فما أصاب، لماذا؟ لأننا اشترطنا سابقًا أن من شروط الصحة اتصال السند، مرسل الصحابي تجاوزنا فيه لأن في الغالب أنه لا يرسل إلا عن صحابي، والصحابي ثقة سواء تبين أم لم يتبين ما يضر، أما التابعون فليسوا بمنزلة الصحابة، ما يرسلون دائمًا إلا عن ثقة؟ لا، ليس بلازم.

إذًا القول الصحيح: أن مرسل التابعي ضعيف حتى تتبين الواسطة فيحكم عليه بالنظر في الواسطة، هذا هو الأقرب إن شاء الله تعالى، وهو الذي عليه يعني كثير من المحققين وليس القول الذي رجحته قبل قليل قولًا مهجورًا، بل اختاره جمع من أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ تعالى.

طيب لماذا اختار الشافعي مراسيل سعيد؟

قال: لأننا فتشناها، إذًا تبينت لنا الواسطة، إذًا كان يضعفها، فلما بحثها وجد أنها موصولة من طرق أخرى أنها صحيحة، فحينئذٍ حكى باستثناء مراسيل سعيد بن المسيب لأنه فتش ونقب عنها، فلو أنها كانت صحيحة عنده مطلقًا لما احتاجت المراسيل إلى تنقيب ولا إلى تفتيش.

بعضهم يقول: والله مراسيل فلان صحيحة، نقول: متى حكمت عليها بالصحة ابتداء ولا بعد التنقيب والبحث؟ بعد التنقيب والبحث إذًا أنت كنت تضعفها، ولكن بعد أن بحثت هذا الجنس من المراسيل وجدتها صحيحة؛ فقلت: إذًا المراسيل ضعيفة إلا مراسيل هذا الراوي، إذًا كله يرجع ويصب في هذا القول: أن مرسل التابعي ضعيف لما لم تتبين الواسطة.

وقد ذكرت لكم هنا عشرة أمثلة على خلاف العلماء رَحِمَهُم اللهُ في مراسيل التابعين، ولكن لا أظن أنني سأذكرها كلها وإنما سأختار لكم أيسرها وأبسطها، وتجدونها في كتابي (تفصيل التأصيل) بالتدليل والتمثيل.

أقول أيها الأخوة: في قول الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ تعالى أن التحلل الأول في الحج يحل به كل شيء إلا ثلاثة: النساء والطيب والصيد، يعني إذا رميت جمرة العقبة فإنه يحل لك كل محظورات الإحرام إلا ثلاثة: النساء والطيب والصيد، هذا خلاف المشهور عندنا، أن التحلل الأول يحل به كل شيء إلا هذه الثلاثة.

طيب ما هو دليلك يا إمام مالك؟ قال: عندي دليل، وانتبهوا إلى الدليل واحكموا على الدليل، استدل الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ بأثر مروي عن مكفول عن عمر، أنه قال: «إذا رميتم الجمرة فقد حل كل شيء إلا النساء والطيب والصيد»، وذكر هذا الأثر صاحب (المهذب).

ما رأيكم في هذا الأثر؟

نقول: هو مرسل؛ لأن مكفول لم يسمع من عمر، هذا ضابط أن مكفول لم يسمع من عمر، فإذا مكفول يحدث عن عمر فاعرف أنه مرسل، وإذا رأيت مكفولا يحدث عن أبي هريرة فاعرف أنه مرسل، وإذا رأيت

مكفولا يحدث عن عثمان فاعرف أنه مرسل، وهكذا، هؤلاء ما أدركهم مكفول، إذًا في واسطة ساقطة بين مكفول وبين الصحابي، هناك واسطة سقطت بين مكفول وبين الصحابي، إذًا يكون هذا مرسل تابعي، ومراسيل التابعين ضعيفة، إذًا نحن نرد هذا الأثر، إذًا الصحيح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو قوله: (إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ، فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ)[1]

مثال ثاني:

لقد اختلف العلماء في مدة أقل الحيض وأكثره اختلافًا طويلاً، نحن الآن نتكلم عن مذهب الحنفية، الحنفية يقولون: أقل مدة الحيض ثلاثة أيام، يعني ما في امرأة في العالم تحيض أقل من ثلاثة أيام، الدم الذي تراه المرأة في أقل من ثلاثة أيام هذا دم فساد ما هو دم حيض، ما تترك من أجله الصلاة والصيام ولا تحرم على زوجها، ولكن هذا فيه نظر، وأكثر مدة الحيض عند الحنفية عشرة أيام، طبعًا عندنا الحنابلة أقل مدة الحيض يومٌ وليلة وأكثره خمسة عشر ليلة كما اعتمده في (الزاد).

طيب ما هو دليلكم أيها الحنفية؟

استدل لهم الحافظ الزيلعي رَحِمَهُ اللهُ في (نصب الراية) وهو من كتب تخريج الأحاديث التي يعتمدها الحنفية، قالوا: استدل لهم الإمام الزيلعي رَحِمَهُ اللهُ في (نصب الراية) بعدة أحاديث، ذكر الحافظ الزيلعي رَحِمَهُ اللهُ تعالى حديثًا؛ قال: عن أبي أمامة، الراوي من هو الآن؟أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (أقل الحيض للجارية البكر والثيب ثلاثًا، وأكثر ما يكون عشرة أيام، فإذا زاد فهي مستحاضة»[2]، روا الطبراني والدارقطني في سننه، انتبه، عن عبد الملك بن العلاء بن كثير، عن مكفول عن أبي هريرة، والعلة فيه مكفول لم يسمع من أبي هريرة، إذًا هذا مرسل تابعي لأن مكفول تابعي، هذه واحدة فقط من علل هذه الحديث، وإلا فالعلاء بن كثير ضعيف، إذًا هذا الحديث يسمى مرسل تابعي، ومرسل التابعين ضعيف.

مثال آخر عن مكفول، خلينا في مكفول:

---

(١) اخرجه ابن ماجه في سننه، اول باب المناسك ، بَابُ قَدْرِ حَصَى الرَّمْيِ (٣٠٢٥) (٦٤٩).

(٢)

وهو: ما رواه الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في جامعه بسنده عن مكفول عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَكْثِرْ مِنْ قَوْلِ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، فَإِنَّهَا مِن كُنُوزِ الْجَنَّةِ)[1]، قال مكفول: "فمن قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، ولا منجى من الله إلا إليه ، كشف الله عنه سبعين بابا من الضر ، أدناها الفقر "رواه الترمذي.

طبعًا: «كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟»، هذا ثبت في حديث آخر، اسمعوا ماذا قال الترمذي؟ تعليقات الترمذي الرائعة الرائقة بعد كل حديث، حبذا لو تدرس في رسائل مستقلة، قال: هذا حديث ليس إسناده بمتصل، لماذا يا ترمذي الله يغفر لك ويرفع درجاتك؟ قال: لأن مكفول لم يسمع من أبي هريرة، جاء بالعلة ببساطة، لأن مكفولا لم يسمع من أبي هريرة فهو مرسل تابعي، والقاعدة معروفة عندكم: أن مرسل التابعي ضعيف.

اسمعوا هذا الحديث وأخبروني عن العلة فيه:

ما رواه أبو داود في سننه قال: حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، حدثنا كثير بن هشام عن عمر أبي سليم الباهلي، عن الحسن البصري قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بالزكاة)[2]، طبعًا المعنى صحيح، (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا) [التوبة: ١٠٣]، «حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَأَعِدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ» ، المعنى صحيح، وكما قلت لكم قبل قليل: ليس كل سندٍ الحكم عليه بالضعف يكون حكمه ضعيفًا.

ماذا تقول في هذا الحديث؟ قال: هذا حديث مرسل لأن الحسن بصري رَحِمَهُ اللهُ أرسله مباشرة وأسقط الواسطة بينه وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو مرسل تابعي، والمتقرر عندنا أن مراسل التابعين ضعيفة، وقد وردت فضائل هذه الأعمال في أحاديث أخرى وإنما أردت التنبيه أيها الأخوة على هذا السند بعينه، والله أعلم.

عندنا قاعدتان في هذا الباب:

القاعدة الأولى: أن مرسل الصحابي حجة.

القاعدة الثانية: أن مرسل التابعي ضعيف.

---

(١) اخرجه ابن ماجه في سننه، اول أبواب الذكر، [بَابُ] مَا جَاءَ فِي لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ (٣٨٢٤) (٨٠٢).

(٢) اخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠١٩٦) (١٠/١٢٨).

احفظوا هذه القواعد لعلكم تحتاجونها في يوم من الأيام فتنفعكم إن شاء الله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

"وَمُرْسَلٌ" مِنهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ وقُلْ "غَرِيبٌ" ما رَوَى رَاوٍ فَقطْ

قوله: (وقُلْ "غَرِيبٌ" ما رَوَى رَاوٍ) هذا تقدم ذكره بأن الغريب هو ما انفرد راوٍ برواياته، إما في كل طبقاته أو في طبقة من طبقات إسناده فلا نحتاج إلى الكلام عليه مرة أخرى.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

وكلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَال -إِسْنَادُهُ "مُنْقَطِعُ" الأَوْصَالِ

هو الآن يتكلم عن المنقطع، يتكلم عن قسم من أقسام الضعيف اسمه المنقطع، وأنا أحتاج سبورة، في هذا البيت بالذات نحتاج إلى سبورة، غير موجودة إذًا انتبهوا معي لعلكم تكتبون في صفحة بيضاء.

نحن الآن نتكلم عن إسناد قد سقط منه رجال، طيب هناك سقط يسمى تعليقًا، وهناك سقط يسمى إعضالًا، وهناك سقط يسمى انقطاعًا، وهناك سقط يسمى إرسالًا، فكل هذا المصطلحات وإن تنوعت إلا أنها تصب في ميزاب وهو أن هناك سقط في الإسناد، لكن بعض السقط نسميه إرسالًا، وبعض السقط نسميه إعضالًا، وبعد السقط نسميه انقطاعًا، وبعض السقط نسميه تعليقًا.

اكتبوا عندكم الإسناد:

حدثنا عبد المجيد المبرد، حدثنا فهد العثمان، حدثنا وليد السعيدان، حدثنا فلان الصحابي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كم رجالات الإسناد بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ لو سقط هذا الفلان وهو الصحابي قبل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهذا سقط من مبدأ الإسناد، والسقط من مبدأ الإسناد إرسال، إذًا ما له دخل في الانقطاع، ما يسمى عند المحدثين منقطع، السقط من مبدأ الإسناد إرسال، فإن كان في طبقة الصحابي أو تابعي فهو إرسال صحابي أو تابعي وتقدم الكلام عليه، نحن لا نتكلم الآن في السقوط عن مرتبة فلان الصحابي، لأنه إذا كان السقط من مبتدأ الإسناد إما التابعي وإما الصحابي يعني إما التابعي أسقط تابعيًا أو الصحابي أسقط صحابيًا فهذا يسمى إرسال، إذًا السقط من مبدأ الإسناد لا كلام لنا فيه، فإذا قيل: ما الإرسال؟ قل: هو السقط من مبدأ الإسناد، هو ما سقط منه راوٍ من مبتدأ إسناده كما ذكرت لكم قبل قليل هذا هو الإرسال، ما سقط منه الراوي من مبتدأ إسناده.

أسقط رجلاً من الوسط وهو وليد السعيدان صار الحديث يرويه من عن من؟

فهد عن الصحابي مباشرة، إذًا سقط كم الآن؟ واحد، فهذا السقط هو الانقطاع وهو السقط في منتصف الإسناد، ويكون السقط واحدًا، من منتصف الإسناد يعني من بعد الراوي إلى مرتبة التابعي والصحابي، فإذا حصل سقط في هذا الجزء يعني ما بعد شيخ البخاري، ما بعد شيخ البخاري إلى التابعي إذا حصل سقط فيها فإنه يسمى انقطاعًا، لكن بشرط أن يكون الساقط واحد.

طيب لو كان الساقط اثنان؟

لو كان الساقط اثنان فيسمى إعضالًا، ولابد أن يسقط الاثنان على التوالي، يعني يسقط عبد المجيد وفهد العثمان مع بعض على التوالي، لكن لو سقط عبد المجيد ووليد الذي هو شيخ شيخه؟ هذا يسمى انقطاعًا لكنه انقطاع في مكانين من الإسناد، ولذلك لابد سبورة.

الآن معنا رائد ومحمد، إذا سقط محمد ورائد اثنين مع بعض على التوالي يسمى سند معضل، إذًا المعطل هو ما سقط منه اثنان على التوالي، ليس من مبدأ الإسناد وإنما من وسط الإسناد، يعني من بعد طبقة التابعين إلى طبقة من روى هذا الحديث أو خرجه.

طيب لو سقط رائد ومحمد موجود، وما اسمك يا شيخ؟ إبراهيم، هذا انقطاع لكنه انقطاع في موضع واحد، بسم الله رائد موجود ومحمد سقط، ما اسمك؟ إبراهيم، إبراهيم موجود، ما اسمك؟ عمر، ولكن عمر سقط، ماذا يسمى هذا؟ انقطاع لكن في موضعين، طيب ألم يسقط اثنان؟ نعم لكن متفرقين.

إذًا المنقطع تعريفه الصحيح عند علماء الحديث: هو ما سقط منه راوي واحد، سواء في موضع واحد أو في عدة مواضع، لكن بشرط ليس في مبتدأ الإسناد ولا في منتهاه، لأن السقط في مبتدأ الإسناد إرسال.

أين السقط يكون في الانقطاع؟ في موضع واحد أو في عدة مواضع، وما ٤٤:٥١عداه متواليين، لو سقط اثنان غير متوالين؟ ..

إذًا بقي المعلق: هو السقط من نهاية السند، بمعنى قال البخاري: حدثنا عمر بن الخطاب، كم أسقط؟ كلهم، خلاص هذا معلق، وهو غالب روايات الناس الآن، أنا أقول على طول مباشرة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أين إسنادك؟ فهذا معلق.

فالمعلق إما أن يسقط الأول أو الثاني أو الثالث حتى يصل إلى الرسول الراوية فيها صحيحة، التعليق هذا ما يضر بالإسناد.

مثلاً نحن نقول دائمًا: وروى الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما بسندهما من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، هذا معلق لأن الإسناد هذا سقط منه رجلان، شيخ البخاري وشيخ شيخه، والرواية بها صحيحة، لكنها من منتهى الإسناد.

ما هو الفرق بين المعضل والمعلق؟

الإعضال هو: سقوط اثنين في أثناء السند.

وأما التعليق: فهو سقوط اثنين من منتهى السند، يعني من آخر السند، من الراوي البخاري أو أبو داود أو غيره، لو ثلاثة؟ يسمى معلق، أربعة يسمى معلق، حتى لو تركت الإسناد كله وعلى طول بدأت بالصحابة مباشرة هذا يسمى معلق.

إذًا السقط من منتهى الإسناد من البخاري أو مسلم هذا يسمى معلقًا، فإن قيل لك: ما المعلق؟ قل: هو السقط من منتهى الإسناد، والإرسال هو السقط من مبتدأ الإسناد في طبقة الصحابة أو التابعين، والانقطاع هو سقط واحد في أثناء الإسناد، والمعضل هو سقط اثنين متواليين في أثناء الإسناد والله أعلم.

عندك أربع مصطلحات متقاربة:

مرسل .. معضل .. منقطع .. معلق.

الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تعالى قال:

وكـلُّ مَـا لَمْ يَـتَّصِـلْ بِـحَـال -إِسْـنَـادُهُ "مُنْقَطِعُ" الأَوْصَـالِ

إذًا هذا تعريف المنقطع عند المتقدمين، المنقطع عند المتقدمين هو ما لم يتصل إسناده بغض النظر عن كونه مرسلاً أو معلقًا أو معضلاً فتعريفه أوسع، وهذا من المصطلحات التي لابد فيها أن يفرق الطالب بين مصطلح المتقدمين ومصطلح المتأخرين، فالمنقطع عند المتقدمين هو كل إسناد انقطع، انقطع اتصاله بغض النظر عن نوعية هذا الانقطاع وأينما كان ولا شأن له به، عند المتقدمين ما له شأن، يسمى كل حديث انقطع إسناده منقطعًا، فيدخل فيه المرسل فهو نوع انقطاع، يدخل فيه المنقطع على مصطلح المتأخرين، ويدخل فيه المعضل، ويدخل فيه المعلق، هذا السابقون يميزون؟ الجواب: لا.

وأما المتأخرون فإن الانقطاع عنهم هو نوع خاص يقال المرسل والمعضل والمعلق، فالمنقطع عندهم ليس مرسلاً، ولا معضلاً ولا معلقًا، إذًا هو نوع خاص، وهو ما سقط فيه راوٍ واحد أثناء السند، سواء في موضع واحد أو في مواضع متعددة، فإن قلت: أعطنا مثالًا على ذلك، أنا أعطيك أمثلة كثيرة وليس واحدًا فقط على الانقطاع.

مثاله: ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق، انتبهوا لكلمة الثوري عن أبي إسحاق هنا الخلل، الثوري عن أبي إسحاق عن حذيفة مرفوعًا قال: (إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ يعني الخلافة إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَزَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا، رَاغِبٌ فِي الْآخِرَةِ، وَفِي جِسْمِهِ ضَعْفٌ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عُمَرَ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ، لَا يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عَلِيًّا فَهَادٍ مُهْتَدٍ، يُقِيمُكُمْ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)[1] ، فقط سقط في هذا الإسناد رجل من وسطه، وهو بين الثوري وأبو إسحاق، رجل يقال له: شريك بن عبد الله.

إذًا الثوري لم يسمع من أبي إسحاق، وإنما هذا من حديث الثوري عن شريك، ولكن هذا الإسناد سقط منه شريك، كم الذي سقط الآن؟ واحد، وهو في أول الإسناد أم في وسطه أم في آخر الإسناد؟ في الوسط، إذًا هذا يسمى منقطع.

ما حكم الحديث المنقطع؟

هو ضعيف باتفاق المحدثين، الحديث المنقطع هو ضعيف باتفاق المحدثين، وذلك للجهل بحال الراوي إذا سقط، نحن ما ندري عن هذا الراوي الذي سقط.

وأضرب لكم أمثلة أخرى عليه:

وهو ما رواه الإمام الترمذي في سننه في كتاب الصلاة في باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود، قال الإمام: حدثنا علي بن حجر، أخبرنا عيسى بن يونس، عن أبي ذئب، عن إسحاق بن زيدي الهذلي، عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود، انتبهوا لقولي: عن عون بن الله بن عتبه عن ابن مسعود، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ، فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ، فَقَالَ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ، وَذَلِكَ

(١) اخرجه الحاكم في المستدرك، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، في قِصَّةُ اعْتِزَالِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْبَيْعَةِ (٤٦٨٥) (١٥٣/٣)

أَدْنَاهُ)[١] قال أبو عيسى الترمذي: حديث ابن مسعود هذا منقطع وليس بمتصل، عون بن عبد الله بن عتبة لم يلقى ابن مسعود والعمل على هذا عند أهل العلم يستحبون ألا ينقص الرجل في الركوع والسجود عن ثلاث تسبيحات، إذًا هذا إسناده منقطع.

مثال آخر:

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: حدثنا علي بن خشرم، حدثنا عيسى بن يونس، عن سعيد، عن قتادة، عن سليمان اليشكري، والمشكلة واسطة سقطت بين قتادة وبين سليمان اليشكري، وهذه الواسطة أفسح عنها الإمام الترمذي بقوله: هذا حديث إسناده ليس بمتصل؛ لأن قتادة لم يسمع من سليمان اليشكري.

مثال آخر:

ما رواه أيضًا الترمذي في سننه في كتاب الدعوات؛ قال: حدثنا أبو كريب، هذا مثال الانقطاع في موضع واحد.

ومثال الانقطاع في موضعين متباعدين هو لا يخرج عن كونه منقطعًا:

ما رواه الإمام أبو عبد الله الحاكم النيسابوري في (معرفة علوم الحديث) قال: حدثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الطوسي، حدثنا محمد بن سليمان الحضرمي، حدثنا محمد بن سهل، حدثنا عبد الرزاق وهو ابن همام الصنعاني، هنا المشكلة الآن، قال: ذكر الثوري، إذًا همام يحدث به مباشرة عن الثوري، ثم قال الثوري: عن أبي إسحاق، إذًا هذه مشكلة، عندنا همام عن الثوري، وعندنا المشكلة الثانية الثوري عن أبي إسحاق.

قال الإمام الحاكم رَحِمَهُ اللهُ تعالى: هذا إسناد لا يتأمله متأمل إلا علم اتصاله وسنده، فإن الحضرمي ومحمد بن سهل بن سهل ثقتان، وسماع عبد الرزاق من سفيان الثوري واشتهاره به معروف، وكذلك سماع الثوري من أبي إسحاق واشتهاره به معروف، لكن هذا الحديث فيه انقطاع في موضعين، فإن عبد الرزاق الذي هو همام الصنعاني لم يسمع هذا الحديث من الثوري، في واسطة بين عبد الرزاق وبين الثوري هي التي أوجبت الانقطاع، هذا الموضع الأول.

---

(١) اخرجه الترمذي في سننه، أبواب الصلاة، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْبِيحِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ (٢٦١) (٢/٤٦).

ثم قال الشيخ: فإن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وإنما رواه عن النعمان بن أبي شيبة الجندي، ثم قال: والثوري لم يسمعه من أبي إسحاق، والثوري أيضًا لم يسمعه من أبي إسحاق، فهذا سقط آخر، لكنه سقط ليس بالمتوالي حتى يكون معضلاً وإنما سقط في مكانين مختلفين، ولذلك قال العلماء رَحِمَهُم اللهُ: أن الحديث المنقطع ضعيف باتفاق العلماء، سواء كان انقطاعه في موضع واحد أو انقطاعه كان في موضعين منفصلين من هٰهنا وهٰهنا، وسبب ذلك أن من شروط الحديث الصحيح اتصاله السند وهذا إسناد منقطع، وكلما زاد الانقطاع في صفوف بعض الرجال في مواضع مختلفة كلما ازداد ضعفه.

إذًا نحن أخذنا في هذا البيت: التفريق بين المعلق، وبين المعضل، وبين المنقطع، وبين المرسل، ثم أخذنا بعد ذلك أمثلة على الانقطاع في مكان واحد وأمثلة على الانقطاع في مكانيين، ثم بينا بعد ذلك حكم الحديث المنقطع، ثم ننتقل بعد ذلك إلى ما كان السقط فيه في مكانين.

الطالب: ذكرت في المرسل رواية مكفول عن أبي هريرة، وذكرت في المنقطع رواية ابن عتبة عن ابن مسعود، فكيف ...؟

الشيخ: أنا قلت يا أخوان: إن المنقطع عند المتقدمين كالإمام الترمذي وغيره إلى زمن ابن الصلاح وابن حجر هؤلاء يدخلون المرسل في جملة المنقطع، وأنا نقلت عن الترمذي وهو على الاصطلاح المتقدم، وإلا مكفول عن أبي هريرة ليس منقطعًا وإنما نقول: إنه مرسل.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

"والمُعْضَلُ" السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَان ... -ومَا أتى "مُدَلَّساً" نَوعانِ

قال: **("والمُعْضَلُ" السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَان)** هذا جزء من البيت يتكلم فيه الشيخ عن الحديث المعضل، وتعريف المعضل: ما سقط منه اثنان فأكثر على التوالي.

نضرب لكم أمثل على المعضل ثم نبين لكم حكمه:

مثال المعضل: كثيرًا ما يرد في (موطأ) الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ، فمن ذلك ما رواه الإمام أبو عبد الله الحاكم النيسابوري في (معرفة علوم الحديث) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي نصر ـ الدارقطني، حدثنا أحمد بن عيسى القاضي، حدثنا القعني عن مالك، انتبه عن مالك، أنه بلغه أن أبا هريرة، ما تأتي هذه.. من أتباع التابعين فلم يدرك أبا هريرة، إذًا كم الساقط؟ لا جزم أن الساقط اثنان، يقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا

الحديث: (للملوك طعامه وكسوته)[١]، ثم قال الإمام أبو عبد الله الحاكم: هذا معضل أعضله عن مالك هكذا في (الموطأ) وهذا في الغالب أن يكون في الموطأ وهو بلاغات الإمام مالك.

ومثاله أيضًا: ما أفرده ابن جرير الطبري في تفسيره:

قال: حدثنا ابن حميد، حدثنا سلمة، حدثنا إسحاق فيما بلغه عن ابن عباس، قال: «كان في مدينة أنطاكيا فرعون من الفراعنة يقال له: طيحس، يعبد الأصنام وصاحب شرك»[٢]، إلى آخره، في قول الله جَلَّ وَعَلَا: {إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ} [يس: ١٤]، هذا هو تفسيرها.

قال العلماء عن هذا الحديث: وهذا معضل لأنه سقط منه اثنان من إسناده متوالين على الأقل، بين محمد بن إسحاق وابن عباس، فإنه لم يدرك زمن ابن عباس، فهو من أتباع التابعين.

ومثاله أيضًا ما أخرجه ابن سعد في الطبقات:

قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن الأزرق المكي، أخبرنا عبد الرحمن بن حسن، عن أيوب بن موسى، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا إسناد مقطوع، لأن أيوب بن موسى لم يدرك زمن التابعين، ولا زمن الصحابة، ولا زمن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذًا هو معضل.

ما حكم الحديث المعضل؟

الحديث المعضل ضعيف باتفاق العلماء وهو أسوأ حالًا من المنقطع في موضع واحد، وذلك لكثرة المحذوفين من الإسناد، فإننا إذا كنا نضعف المنقطع في مكان واحد في الساقط الواسطة، فكيف بالمعضل الذي سقط منه اثنان، فلا جرم أنه ضعيف من باب أولى.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

الأوَّل الإسْقاطُ للشَّيخِ وأنْ ... يَنْقُلَ مَنْ فَوْقَهُ بعنْ وأنْ
والثَّانِ لا يُسْقِطُهُ لكنْ يَصِفْ ... أوْصَافَهُ بما بهِ لا يَنْعرِفْ

الكلام في هذه الأبيات التي قرأها أخونا الشيخ عبد المجيد تتكلم عن علم عظيم من علوم الحديث، وهو طويل الكلام، وكثير التفاصيل، وهو التدليس، وهو الحديث المدلس.

---

(١) اخرجه احمد في مسنده، ابتداء مسند ابي هريره (٧٣٥٨) (١٨١/٧).

(٢) انظر(تفسير الطبري جامع البيان) (٥٠٠/٢٠).

والتدليس في اللغة: مشتقة من الدلس فتح اللام، والمراد به اختلاط الظلام بالنور، مأخوذ من الدلسة وهو اختلاط الظلام بالنور، وسمي المدلس بذلك لما فيه من الخفاء والتغطية، هذا تعريفه لغةً.

وأما تعريف التدليس اصطلاحًا: فهو إخفاء عيب في الإسناد، وتحسين ظاهره، وقد كان العلماء في السابق بعضهم يسمى التدليس بتجميل الإسناد، يعني أنه يظهر الجوانب الجيدة فيه ويخفي الجوانب السيئة.

إذًا المدلس وظيفته محاولة إخفاء العيوب التي تظهر في الإسناد، وقد قسم العلماء رَحِمَهُم اللهُ التدليس إلى قسمين رئيسيين، كل واحد منهما يدخل تحته أقسام:

القسم الأول: وهو تدليس الإسناد.

القسم الثاني: تدليس الشيوخ، يعني أن الراوي قد يخفي عيبًا في الإسناد، أو الراوي يريد أن يخفي عيبًا في الشيخ، فالتدليس إما أن يكون تدليسًا في الإسناد وإما أن يكون تدليسًا في الشيوخ.

نبدأ أولًا بتدليس الإسناد:

قد قسم العلماء تدليس الإسناد إلى ستة أوجه:

الآن نحن نتكلم عن تدليس الإسناد وهو أن يقصد الراوي إخفاء عيب في الإسناد، عنده إسناد معيب يريد هذا الراوي أن يخفي عيوبه، أخفي عن علي بن المديني، عن ابن المبارك، عن الإمام أحمد، ولكن هكذا أراد الله جَلَّ وَعَلَا.

أولًا: تدليس الإسقاط، وهو أعظمها خطرًا، وتعريفه أن يروي المحدث عمن لقيه وسمعه ما لم يسمع منه، بعبارة توهم سماعه منه، إذًا تدليس الإسقاط هو أن يروي المحدث عمن لقيه وسمعه ما لم يسمعه منه، بعبارة توهم سماعه منه.

بمعنى أن يكون هناك راوي قد لقي راويًا آخر وسمع منه بعض الأحاديث، مثل فهد العثمان لقي عبد المجيد وسمع منه جملاً من الأحاديث، ولتكن تلك الأحاديث سبعة، كم سمعت منه؟ سبعة، فلما جاء ببعض الأحاديث روى لنا عن هذا الرجل الذي لقيه وسمعه منه أشياء لم يسمعها منه بعبارة توهم أنه سمع منه وهي: عن أو أن، فهذا يسمونه تدليس الإسقاط، يعني أنه أسقط في في حديث هذا الرجل أشياء لم يسمعه منه.

هل يخفى هذا على النقاد أم لا يخفى؟

على بعض النقاد يخفى، لماذا؟ لأنه ما نستطيع أن قول: لم يلقه؛ لأنه ثبت لقيه، ولا نستطيع أن نقول: لم يسمعه منه لأنه ثبت سماعه، لكن هذا الرجل أدخل في حديث هذا الرجل وأسقط فيه شيئًا ما سمعه منه، هذا هو تدليس الإسقاط، ومع ذلك لا يقول في هذا الحديث الذي لم يسمعه لا يقول: لا حدثنا وأخبرنا، لأن الراوي عدل ما يكذب، لكن يعطيك عبارة توهم السمع وهي عبارة: (عن وأن) هذه عبارة التدليس.

الشيخ أحمد شاكر يقول: كأن يقول: عن فلان، أو قال فلان أو نحو ذلك، وأما إذا صرح بالسماع أو التحديث ولم يكن قد سمع هذا الحديث من شيخه الذي لقيه أو سمعه، فهو كاذب أو فاسق، إذا قال: حدثنا وأخبرنا غير الأحاديث السبعة هذه مشكلة كبيرة، لكنك تقول: (عن أو أن) ولذلك يقولون: المدلس لا تقبل روايته إلا بالتصريح بالسماع؛ لأنهم يعرفون أن الرواة ما يكذبون، هما فعلوا ما يكذبون، فهو لا يريد أن يبين للناس أنه لم يسمع هذا الحديث من شيخه، ولا يريد أن يصرح به، ولا يريد أن يكذب، فأتى بعبارة ترضينا وترضيه؛ فقال: (عن أو أن).

هل يمكن أن يصرح المدلسون بحقيقة تدليسهم؟

الجواب: لا، الكثير من المدلسين ممن حكم العلماء عليهم بأنهم مدلسون قد صرحوا بأنهم ما سمعوا هذا الحديث من فلان أو فلان.

يقول العلماء رَحِمَهُم اللهُ تعالى: كان كثير من المدلسين يبادر من نفسه فيبين هذا.. لئلا يغتر به الناس، يجيبها بعض المحدثين على أنها فذلكة، كما سيأتنا بعض الطرائف في ذلك.

يقول الإمام الحاكم أبو عبد الله في (معرفة علوم الحديث) قد روى بإسناده إلى عبد الله بن مهدي، قال: سألت سفيان عن حديث إبراهيم بن عقبة في الرضاع فقال: لم أسمعه، هم يعترفون أحيانًا أنهم ما سمعوا، ويبنون الواسطة التي سمعوا من أجلها، ولكن في ابتداء الأمر يخفى على الناس، فإذا روجعوا في ذلك وأصر عليهم في ذلك فحينئذٍ يعترفون بمن سمعوه منه، هذا تدليس الإسقاط وهو خفي، وما هو وجه خفائه؟ أن من لقيه قد ثبت سماعه، ولا يستطيع أحد أن يثبت أن هذا الحديث الذي يرويه من جملة الأحاديث التي سمعها.

التدليس الثاني: تدليس التسوية، وأول من عرف بتسميته بهذا الاسم الإمام ابن الخطاب رَحِمَهُ اللهُ تعالى، أول من عرف بتسمية هذا النوع من التدليس بهذا الاسم الإمام ابن الخطاب، فقد كان السابقون يسمونه

تجويدًا، فيقولوا: جوده فلان يعني ذكر ما فيه من الجياد وسكت عن غيرهم، وهذا تعريفه عجيب، ويحتاج إلى ذكاء خارق.

يقول: أن يسقط المدلس راويًا ضعيفًا بين ثقتين لقي أحدهما الآخر.

مثاله: رائد وعمر وإبراهيم، جئت أنت يا أبو معاذ وأنت رجل ثقة ما في كلام، وشيخك هذا ثقة، لكن الذي في الوسط ضعيف، أنت تحملت الحديث عن شيخك الثقة، وشيخك تحمله عن هذا الرجل الضعيف، وهذا الرجل الضعيف تحمله عن ثقة، إذًا هناك ضعيف بين ثقتين.

الثقة الأول لقي الثقة الثاني، ثبت لقيه عند أهل العلم رَحِمَهُم اللهُ، قال أبو معاذ: ما دام أن الثقة الأول الذي هو شيخي لقي الثقة الثاني، فلو أسقطت الضعيف بينهما ما عرف الناس هذا الإسقاط، لماذا؟ لأنه ما أذكره في السند ولا يكونه منقطع لأنه لقيه وسمعه منه، أن يسقط ضعيفًا بين ثقتين لقي أحدهما الآخر، وأشهر من عرف بهذا النوع بقية بن الوليد الكلاعي، وهو ثقة ما في كلام، لكن مشكلته أنه يدلس تدليس التسوية.

ولذلك قال أبو مسور رَحِمَهُ اللهُ تعالى:

أحاديث بقية ليست نقية ... فكن منها على تقية

وقال عنه الحافظ في التقريب: صدوق، ولكنه كثر التدليس عن الضعفاء، فهو دائمًا يسقط الضعيف لأن الثقتين قد لقي أحدهما الآخر، متى يفضح؟ لو أن الثقتين لم يلق أحدهما الآخر، لكن بما أنه لقيهما فوجدها فرصة في إسقاط هذا الضعيف، وممن عرف بذلك أيضًا الوليد بن مسلم الدمشقي أبو العباس، فإنه كان يدلس تدليس التسوية، قال عنه الحافظ: إنه ثقة لكنه كثير تدليس التسوية، ما معنى التسوية؟ كأنه حفر حفرة في الإسناد ثم سواها مرة أخرى، لما أسقط هذا الضعيف صار في ثلمة، فقرب بين الضعيفين بعضهما ببعض، فسوى هذه الثلمة فسمي بتسوية الإسناد.

اسمع هذا الحديث الذي رواه الخطب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ وهو مثال على تدليس التسوية، يقول: قرأت في كتاب أبي مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن فضل بن شهريار، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي حاتم، وهذا هو يكتشف العلة أبو حاتم، قال: سمعت أبي، وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهوية عن بقية بن الوليد، وهذا الذي فيه المشكلة، قال: حدثني، ما قال: (عن ولا أن)، فهو صادق، قال: حدثني أبو وهب الأسدي، عن نافع، عن ابن عمر، (تَحْمَدُوا إِسْلَامَ امْرِئٍ حَتَّى تَعْرِفُوا

عُقْدَةَ رَأْيِهِ)[1]،أبو زرعة يسأل أباه أبو حاتم، قال: «قال أبي: هذا الحديث علة قل من يفهمها، فقد روى هذا الحديث عبيد الله بن عمر، عبيد الله بن عمر هو أبو وهب الأسدي، لكن بقية بن الوليد ما سماه بهذا الاسم حتى إذا أسقط الرجل الضعيف لا ينكشف.

فقال أبو حاتم: روى هذا الحديث عبيد الله بن عمر عن إسحاق بن أبي فروة، وهذا الضعيف الذي أسقطه بقية بن الوليد، إذًا هذا الحديث هو من حديث أبو وهب الأسدي عن إسحاق بن أبي فروة، أبو هب الأسدي الذي هو عبيد الله بن عمر، لكن ما سماه عبيد الله بن عمر حتى ما يُكشف، لأن عبيد الله بن عمر يروي عن إسحاق بن أبي فروة دائمًا، فلو قال: عن عبيد الله بن عمر عن نافع، قالوا: تعال، عبيد الله بن عمر دائمًا يروي عن إسحاق بن أبي فروة أين راح؟ قال: أنا ما سميته عبيد الله بن عمر؛ بل سميته أبو وهب الأسدي، وهي كنيته، لكن هذا الراوي ليس مشهورًا بكنيته، سماه بقية بكنية له غير معروفة عند أهل العلم، حتى لا (٠١:١٥:٠٥) إسحاق بن أبي فروة، وعبيد الله بن عمر الذي هو أبو وهب الأسدي لقي نافعًا عن ابن عمر، إذًا من الضعيف الذي بينهما؟ إسحاق بن أبي فورة، بقية بن الوليد له شيخ اسمه عبيد الله بن عمر، والذي سماه هنا أبو وهب الأسدي، ما سماه باسمه الصحيح وإنما دلس، وهذا يسمونه تدليس الشيوخ، وهو أن يسمي شيخه بشيء غير مشتهر به.

قال: أبو هب الأسدي، ثم قال: عن نافع، أبو وهب الأسدي لقي نافع، لكن ما أخذوا عن بعض، وإنما لقي بعضهم بعضًا، فبقية حدث عن شيخه الثقة ثم أسقط إسحاق بن أبي فروة وذهب إلى نافع، إذًا هما ثقتان عبيد الله بن عمر ونافع، بينهما ضعيف وهو إسحاق بن أبي فورة، أسقطه بقية بن الوليد.

يقول الشيخ أبو حاتم: وعبيد الله بن عمر كنيته أبو هب الأسدي، وكان بقية بن الوليد كنى عبيد الله ونسبه إلى بني أسد لكيلا يفطن له، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة وهو الواسطة لا يُهتدى له، وكان بقية من أسعد الناس بهذا، يعني سبكها سبكة ما يترك وراءه شيء، وما يعثر عليها إلا أمثال أبو حاتم وأمثال أبو زرعة هؤلاء العلماء الكبار.

الطالب: هذا ما يقدح في روايته؟

---

(١) انظر (الكفاية في علم الرواية) للخطيب البغدادي (٣٦٤).

الشيخ: سيأتينا الحكم الآن، هذا سؤال ينقدح في ذهنكم كلكم، وهذا من الأبواب التي ينبغي أن يدخل فيها الإنسان بإحسان الظن في رواة الأحاديث، أنت إذا دخلت بصورة القدح تكون مشكلة، لأنك ستقدح في أهل العلم من نقلة الحديث.

إذًا بقية له شيخ اسمه عبيد الله بن عمر، وكنيته أبو بكر الأسدي، وعبيد الله عَزَّ وَجَلَّ روى الحديث عن إسحاق بن أبي فورة، وأبو إسحاق هذا روى الحديث عن نافع عن ابن عمر، فقام بقية بإسقاط إسحاق بن أبي فورة لأنه ضعيف، فأراد أن يصفي الإسناد من هذا الضعيف، وجعل الحديث مرفوعًا مباشرةً أو متصل بين أبي وهب الأسدي، وبين نافع عن ابن عمر، وسيأتينا حكم المدلس في آخر الكلام إن شاء الله.

الضرب الثالث: تدليس القطع، وأول من سماه بذلك شيخ الإسلام الحافظ أحمد بن حجر رَحِمَهُ اللهُ، وتعريفه أن يحذف الصيغة فلا يقول: لا عن، ولا أن، ولا حدثنا ولا أخبرنا، ماذا يقول؟ يقول على طول مباشرة: الزهري عن نافع عن ابن عمر، ما قال: عن الزهري، ولا حدثنا الزهري، فهذا نوع من التدليس، يسميه العلماء: تدليس القطع، وهو قطع الصيغة والأداة والطريقة التي تحمل بها الحديث عن شيخه، وفي ذلك يقول الإمام السيوطي:

ومنه أن يسمي الشيخ فقط ... قطع به الأداء مطلقًا سقط

فهذا أدخله العلماء في قسم من أقسام التدليس، مثاله ما أخرجه أو بكر الخطيب البغدادي في (الكفاية في علم الرواية) قال: أخبرنا محمد بن مسلم القطان النيسابوري، أخبرنا محمد بن عبد الله الحاكم، حدثنا أبو الطيب بن محمد بن أحمد الكرابيسي، حدثنا إبراهيم بن محمد المروزي، حدثنا علي بن خشرم، قال: كنا عند سفيان بن عيينة في مجلسه، فقال: (الزهري عن كذا عن كذا) أين قوله: عن الزهري؟ أين قوله: أن الزهري، أو حدثنا أو سمعنا؟ هنا قطع الصيغة، وقطع الصيغة قطع طريق التحمل هذا بين الرواة يسمونه تدليس، لأنها فرصة دلس ولا أحد يدري عنك.

فقالوا: أحدثك به الزهري؟ فسكت، ثم قال: الزهري عن كذا عن كذا، فقيل له: هل سمعته من الزهري؟ فقال: لا، لم أسمعه من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري، وإنما حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، كما أسقط؟ اثنين.

وهذا يدلك أمرين:

١. الاهتمام بإسناد المسائل.

٢. أن الرواية إذا سئلوا فسروا وبينوا.

هذا دليل على عدم غشهم أو خداعهم في مثل ذلك، ولذلك يقول: فمثل هذا تدليس القطع كما سمياه شيخ الإسلام لأن ابن عيينة أسقط أداء الرواية وسمي الزهري فقط.

والذهبي أحيانًا يقول في (سير أعلام النبلاء): بندار، على طول مباشرة، يقول: بندار عن كذا عن كذا، هذا يسمونه تدليسًا، ولكن أنت تعرف أن الإسناد انتهى من بعد أصحاب الكتب الستة.

الضرب الرابع: تدليس العطف، هو فذلكة أيضًا، وهو أن يحدث عن شيخ سمعه ويعطف عليه شيخًا لم يسمعه، مثل أن أقول: حدثنا فهد وأبو معاذ، والذي حدثنا منهما هو من؟ فهد، ولكن عطفت عليه رجلاً ما سمعت الحديث منه، فالتدليس حصل في الشيخ الذي حدثني أم في الشيخ الذي ما حدثني؟ هذا هو، طبعًا أول من سماه بتدليس العطف هو الإمام الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ، قال الحافظ: هو أن يصرح بالتحديث لشيخ له، ويعطف عليه شيخًا آخر له، ولا يكون سمع ذلك منه، يعني أن يروي عن شيخين في طبقة واحدة، وإنما سمع الحديث من واحد ولم يسمعه من الآخر.

وهنا طرفة تذكر وهو ما نقله الإمام أبو عبد الله الحاكم في (معرفة علوم الحديث) قال: وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم اجتمعوا يومًا على أي ألا يأخذوا منه أي تدليس، لن نأخذ منه أي حديث فيه تدليس، أي شيء يخبرنا به نقول: هل سمعته؟ هل سمعته؟ حتى تصفوا أحاديثنا عنه من التدليس، فعلم هشيم بهذا، فأراد أن يتغدى بهم قبل أن يتعشوا به.

فجاءوا بأوراقهم يسمعون منه، وقد اتفقوا جميعًا على أنهم ما يأخذونه من أي شيء معنعن إلا بعد أن يتأكدوا منه، فاجتمعوا يومًا على ألا يأخذوا منه أحاديث التدليس، ففطن لذلك، فكان يقول في حديث يذكره: حدثنا حصينٌ ومغيرة، وما ينتبهون له، قال: حدثنا حصينٌ ومغيرة، أي نوع تدليس عندنا؟ تدليس العطف، ولكن فات أوانه، قال: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ من إملاء الحديث قال: هل دلست لكم اليوم شيئًا؟ قالوا: لا، قال: لم أسمع من المغيرة حرفًا واحدًا، إنما قلت: حدثني حصينٌ ومغيرة غير مسموع لي، يعني أنه قال: حدثنا حصين، ثم يقول في نفسه: وأما المغيرة فلم أسمع منه، فهذا من باب

التدليس، ولهذا هذا نوع فذلكة، ومع ذلك هو بيّن لأنه لا يريد غش الأمة ولا خداعها، وإنما يريد أن يوقف الطلاب عند حدهم ويبين ضعفهم أمامه.

الضرب الخامس: تدليس السكوت، وهذا أيضًا فيه فذلكة ومراوغة أيضًا.

يقول فيه السيوطي: ومثله عطف يعني تدليس العطف انتهينا منه، قال:

وَمِنْهُ عَطْفٌ، وَكَذَا أَنْ يَذْكُرَا " حَدَّثَنَا " وَفَصْلُهُ الإِسْمَ طَرَا

بمعنى أن يقول: حدثنا الزهري عن معمر، في فصل بين الصيغة وبين الاسم، في فاصل هذا يسمونه التدليس السكوتي، بمعنى أنه يقول: الصيغة أخبرنا أو حدثنا ثم يفصل، فينوي في نفسه نية أن هذا الراوي الذي سيقوله لا شأن له بالصيغة السابقة، ولذلك عرفه العلماء يقولهم: وهو ما يقطع المدلس فيه اتصاله أداء الرواية بالراوي.

قال الشيخ أحمد شاكر في شرح الألفية: ومنه يعني التدليس، أن يقول: حدثنا ثم يسكت، وينوي القطع بين الرواية وبين الراوي، ثم يذكر اسم الشيخ، كما ذكر ابن سعد عن أبي حفص بن علي المقدمي، أنه كان يدلس تدليسًا شديدًا، يقول: سمعت، وحدثنا ويسكت، ثم يقول: هشام بن عروة، فيفهم السامع أن الذي حدثه هشام، مع أنه لم يسمع الحديث من هشام بن عروة، لأنه سكت ونوى القطع بين الصيغة وبين الراوي، أو يقول: حدثنا، ثم يسكت، ثم يقول: الأعمش، وهذا قبيح جدًا.

الضرب السادس والأخير: وهو إطلاق ألفاظ التحديث والسماع على الإجازة من غير تقييده بالإجازة، ذكرت لكم سابقًا في أول الدروس: أن من طرق التحمل الإجازة، وكيف يروي الراوي بها؟ أن يقول: حدثنا الشيخ، أو أخبرنا إجازة، لابد أن يكون إجازة، لكن هناك الرواة يقول: حديثنا وأخبرنا ولا يقول: إجازة، (٠١:٢٧:٠٤) بين طرق التحمل، لأن حدثنا وأخبرنا لا تكون إلا قراءة على الشيخ أو قراءة الشيخ على الطلاب، ولكنه ما قال: إجازة، ولذلك قال العلماء: وصورته أن يعبر المحدث أو المصنف بحدثنا أو أخبرنا عمن يروي عنه إجازة من غير قيد بكونه أخذه عنه إجازة.

قال: ومثال ذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين، وهم من لم يوصفوا بالتدليس إلا نادرًا عن أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، وهو الحافظ صاحب التصانيف الكثيرة المشهورة الذائعة، منها (حيلة الأولياء) و (معرفة الصحابة) و (المستخرج على الصحيحين) قال: كانت له

إجازة من أناس أدركهم ولم يذكرهم، وكان إذا حدث عنهم قال: حدثنا أخبرنا عن هؤلاء الناس ولم يقل إجازة، مع أنه إنما أخذها عنهم إجازة، فكان يروي عن بعضهم بصيغة أخبرنا ولم يميز أنها إجازة،، لكنه كان إذا حدث عمن سمعه منه أيضًا قال: حدثنا.

المهم قال الخطيب: لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها.

قال الذهبي: هذا المذهب رآه أبو نعيم وهو درب من التدليس وقد فعله، إذا إذا كان طريق التحمل من الشيخ إجازة فلابد أن تصرح بهذا الطريق.

اسمعوا يا جماعة: وحكم هذه الأنواع الستة كلها مكروهة مذمومة بإجماع العلماء، حكم هذه الأنواع الستة كلها مكروهة مذمومة بإجماع العلماء، فقد ذم العلماء رَحِمَهُم اللهُ تدليس الإسناد بكل أدرابه الستة، وقد نبه العلماء على ذمه، فقد ذموه كثيرًا.

قال الشيخ طاهر الجزائر في (توجيه النظم) يبين ذم هذا الأمر، يقول: لأن فاعل ذلك يعني واحدة من هذه الصور الستة، قال: لأن فاعل ذلك قد لا يكون معروفًا بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة، وفي ذلك من التدليس في الحديث ما لا يخفى وهو قادح في من فعله عامدًا.

فإن قلت: وما الدواعي لهذا التدليس في الإسناد؟

قد ذكر العلماء أن هناك جملاً من الأغراض الحاملة على التدليس:

منها أن يوهم علو الإسناد؛ لأنه إذا أسقط الراوي الضعيف، فإنه سوف يسقط طبقة من الطبقات، ويصير بدل ما يكون بينه وبين الرسول ستة يكون بينهم خمسة، إذًا هو يريد أن يوهم من يسمع الحديث بأن إسناده عالي.

ومنها أنه يكون قد سمع على هذا الشيخ الكبير الذي تشرف النفوس بالسماع منه، فيريد أن يدلس الحديث عنه يوهم أنه سمعه من الشيخ الكبير ليكسب الشرف.

ومنها أن شيخه هذا الذي أسقطه من الإسناد غير ثقة، فهو يريد أن يصحح إسناده بإسقاط هذا الشيخ حتى يكون الواقف على الإسناد لا يعرف جهة الضعف فيه.

ومنها أن يكون هذا الشيخ أصغر سنًا من الراوي فهو يأبى أن يحدث عن هذا الصغير، فهو يسقطه حتى لا يدخل في رواية الأكابر عن الأصاغر.

ما حكم حديث المدلس؟

عندنا قاعدة وهي التي جرى عليها جمهور أهل العلم: لا تقبل رواية المدلس إلا بعد التصريح بالسماع.

ونقف عند القسم الثاني إن شاء الله من أقسام التدليس وهو تدليس السكوت، لأنا أخذ القسم الأول تدلس الإسناد وقسمناه إلى ستة أقسام، ونحن الآن في القسم الثاني من أقسام .. وهو تدليس السكوت وننتقل بعدها بقية المنظومة والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

فهرس الدروس

المنظومة البيقونية ٣

الدَرْسِ الْأَوَلُ ٥

الدرس الثاني ٥١

الدَرْسِ الْثَّالِث ٧٢

الدَرْسِ الرَّابِع ١٠٢

فهرس الدروس ١٣١